

الإشارات والتنبيهات

ابن سينا الجزء الأول

الصفحة : 1

مقدمة المؤلف

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين
أحمد الله على حسن توفيقه وأسأله هداية طريقه. وإلهام الحق بتحقيقه. وأصلى على
المصطفين من عبده لرسالته وخصوصاً على محمد وآله. أيها الحريص على تحقيق
الحق إني مهد إليك في هذه " الإشارات والتنبيهات " أصولاً وجملأً من الحكمة إن
أخذت الفطنة بيدك سهل عليك تفريعها وتفصيلها. ومبتدىء من " علم المنطق " ومنتقل
عنه إلى " علم الطبيعة " و " ما بعده " .

القسم الأول في علم المنطق

النهج الأول في غرض المنطق

أقول: قوله في غرض المنطق أي فصل في غرض المنطق لا أن النهج فيه المراد من
المنطق أن يكون عند الإنسان أقول: جمع فيه فائدتين: الأولى بيان ماهية المنطق والثانية
بيان لميته أعني الغرض منه ولما استلزمت الثانية الأولى من غير انعكاس خصها
بالقصد لاشتغال بيانها على البيانين جميعاً فالمنطق آلة قانونية والغرض منه كونها عند
الإنسان مسألة قوله: آلة قانونية تعصم مراعاتها آلة قانونية تعصم مراعاتها عن أن يضل
في فكره أقول: هذا رسم للمنطق وقد يختلف رسوم الشيء باختلاف الاعتبارات فمنها ما
يكون بحسب ذاته فقط ومنها ما يكون بحسب ذاته مقيساً إلى غيره: كفعله أو فاعله أو
غايته أو شيء آخر: مثلاً يرسم الكوز بأنه وعاء صفري أو خزفي كذا وكذا وهو رسم
بحسب ذاته وبأنه آلة يشرب بها الماء وهو رسم بالقياس إلى غايته وكذا في سائر
الاعتبارات والمنطق علم في نفسه وآلة بالقياس إلى غيره من العلوم ولذلك عبر الشيخ
عنه في موضع آخر بالعلم الآلي فله بحسب كل واحد من الاعتبارين رسم لكن أخصهما
تعلقاً ببيان الغرض هو الذي باعتبار قياسه إلى غيره فرسمه ههنا بذلك الاعتبار
والتنازع فيه هل هو علم أم لا ليس مما يقع بين المحصلين لأنه بالاتفاق صناعة متعلقة
بالنظر في

الصفحة : 2

المعقولات الثانية على وجه يقتضي تحصيل شيء مطلقاً مما هو حاصل عند الناظر أو
يعين على ذلك والمعقولات الثانية هي العوارض التي تلحق المعقولات الأولى التي هي
حقائق الموجودات وأحكامها المعقولة فهو علم بمعلوم خاص ولا محالة يكون علماً ما
وإن لم يكن داخلاً تحت العلم بالمعقولات الأولى الذي يتعلق بأعيان الموجودات إذ هو

أيضاً علم آخر خاص مباين للأول والقول: بأنه آلة للعلوم فلا يكون علماً من جملتها ليس بشيء لأنه ليس بآلة لجميعها حتى الأوليات بل بعضها وكثير من العلوم آلة لغيرها: كالنحو للغة والهندسة للهيئة والإشكال الذي يورد في هذا الموضوع وهو أن يقال: لو كان كل علم محتاجاً إلى المنطق لكان المنطق محتاجاً إلى نفسه أو إلى منطق آخر ينحل به وذلك لتخصيص بعض العلوم بالاحتياج إلى المنطق لا جميعها والمنطق يشتمل أكثره على اصطلاحات ينبه عليها أوليات تتذكر وتعد لغيرها ونظريات ليس من شأنها أن يغلط: كالهندسيات التي يبرهن عليها فجميعها غير محتاج إلى المنطق فإن احتياج في شيء منه على سبيل النذرة إلى قوانين منطقية فلا يكون ذلك الاحتياج إلا إلى الصنف الأول فلا يدور الاحتياج إليه وأما قوله: آلة قانونية: فالآلة ما يؤثر الفاعل في منفعله القريب منه بتوسطه والقانون معرب رومي الأصل وهو كل صورة كلية يتعرف منها أحكام جزئياتها المطابقة لها والآلة القانونية عرض عام للمنطق وضع موضع الجنس وباقي الرسم خاصة له وكلاهما عارضان للمنطق بالقياس إلى غيره وإنما قال: تعصم مراعاتها لأن المنطقي قد يضل إذا لم يراع المنطق وأما قوله: عن أن يضل في فكره: فالضلال ههنا هو فقدان ما يوصل إلى المطلوب وذلك يكون إما بأخذ سبب لما لا سبب له أو بفقد السبب أو بأخذ غير السبب مكانه فيما له سبب قوله: وأعني بالفكر ههنا أي في رسم هذا العلم وذلك لأن الفكر قد يطلق على حركة النفس بالقوة التي آلتها مقدم بطن الأوسط من الدماغ المسمى بالدودة أي حركة كانت إذا كانت تلك الحركة في المعقولات وأما إذا كانت في المحسوسات فقد تسمى تخيلاً وقد يطلق على معنى أخص من الأول وهو حركة من جملة الحركات المذكورة تتوجه النفس بها من المطالب مترددة في المعاني الحاضرة

الصفحة : 3

عندها طالبة مبادئ تلك المطالب المؤدية إليها إلى أن تجدها ثم ترجع منها نحو المطالب وقد يطلق على معنى ثالث هو جزء من الثاني وهو الحركة الأولى وحدها من غير أن يجعل الرجوع إلى المطالب جزء منه وإن كان الغرض منها هو الرجوع إلى المطالب والأول هو الفكر الذي يعد في خواص نوع الإنسان والثاني هو الفكر الذي يحتاج فيه وفي جزئيه جميعاً إلى علم المنطق والثالث هو الفكر الذي يستعمل بإزاء الحدس على ما سيأتي ذكره في النمط الثالث فخصص الشيخ لفظة الفكر ههنا بالمعنى الثاني من المعاني المذكورة قوله: ما يكون عند إجماع الإنسان يعني به الحركة الأولى المبتدئة بها من المطالب إلى المبادئ والثانية المنتقل بها من المبادئ إلى المطالب جميعاً والإجماع: هو الإجماع: وهو تصميم العزم قوله: ينتقل عن أمور حاضرة في ذهنه يعني به الحركة الثانية التي هي الرجوع من المبادئ إلى المطالب وهذه الحركة وحدها من غير أن يسبقها الأولى فلما يتفق لأنها تكون حركة نحو غاية غير متصورة وقد نص على ذلك المعلم الأول في باب اكتساب المقدمات من كتاب القياس والحاصل أنه عرّف الحركتين جميعاً بالثانية منهما التي هي أشهر والفاضل الشارح قد تحير في تفسير معنى الفكر أولاً وفي تقييده بقوله ههنا ثانياً وفي الفرق بين ما يكون عند الانتقال ثم جعل الحركة الأولى

إرادية وسماها فكراً يحتاج فيه إلى المنطق والثانية طبيعية وسماها حدساً لا يحتاج معه إليه وكل ذلك خبط يظهر بأدنى تأمل مع ضبط ما قررناه وإنما قال عن أمور حاضرة ولم يقل عن علوم وإدراكات لأن الظنون ونحوها قد تكون مبادئ أيضاً وإنما قال عن أمور ولم يقل عن أمر واحد لأن المبادئ التي ينتقل عنها إلى المطالب انتقالاً صناعياً إنما تكون فوق واحدة وهي أجزاء الأقوال الشارحة ومقدمات الحجج على ما سنبين مسألة قوله: متصورة أو مصدق بها فالمتصور هو الحاضر مجرداً عن الحكم والمصدق بها هو الحاضر مقارناً له ويقتسمان جميع ما يحضر الذهن

الصفحة : 4

قوله: تصديقاً علمياً أو ظنياً أو وضعياً وتسليماً أقول: الشك المحض الذي لا رجحان معه لأحد طرفي النقيض على الآخر يستلزم عدم الحكم فلا يقارن ما يوجد حكم فيه أعني التصديق بل يقارن ما يقابله وذلك هو الجهل البسيط والحكم بالطرف الراجح: إما أن يقارنه الحكم بامتناع المرجوح أو لا يقارن تجويزه والأول هو الجازم والثاني هو المظنون الصرف والجازم: إما أن يعتبر مطابقتها للخارج أو لا يعتبر فإن اعتبر: فإما أن يكون مطابقاً أو لا يكون والأول: إما أن يمكن للحاكم أن يحكم بخلافه أو لا يمكن فإن لم يمكن فهو اليقين ويستجمع ثلاثة أشياء الجزم والمطابقة والثبات وإن أمكن فهو الجازم المطابق غير الثابت والجازم غير المطابق هو الجهل المركب وقد يطلق الظن بإزاء اليقين عليهما وعلى المظنون الصرف لخلوها إما عن الثبات وحده أو عنه وعن المطابقة أو عنهما وعن الجزم وحينئذ ينقسم ما يعتبر فيه مطابقة الخارج إلى يقين وظن وأما ما لا يعتبر فيه ذلك وإن كان لا يخلو عن أحد الطرفين: فإما أن يقارن تسليماً أو إنكاراً والأول ينقسم إلى مسلم عام أو مطلق يسلمه الجمهور أو محدود يسلم طائفة وإلى خاص يسلم شخص إما معلم أو متعلم أو متنازع والثاني يسمى وضعياً: فمنه ما يصادر به العلوم ويبتني عليه المسائل ومنه ما يضعه القاييس الخلفي وإن كان مناقضاً لما يعتقد أنه ليثبت به مطلوبه ومنه ما يلتزمه المجيب الجدلي ويذب عنه ومنه ما يقول به القائل باللسان دون أن يعتقد كقول من يقول لا وجود للحركة مثلاً فإن جميع ذلك يسمى أوضاعاً وإن كانت الاعترافات مختلفة وقد يكون حكم واحد تسليماً باعتباراً ووضعياً باعتبار آخر مثل ما يلتزمه المجيب بالقياس إليه وإلى السائل وقد يتعزى التسليم عن الوضع في مثل ما لا ينازع فيه من المسلمات أو الوضع عن التسليم في مثل ما يوضع في بعض الأقيسة الخلفية وربما يطلق الوضع باعتبار أعم من ذلك فيقال لكل رأي يقول به قائل أو يفرضه فافرض وبهذا الاعتبار يكون أعم من التسليم وغيره وما ذهب إليه الفاضل الشارح في تفسيرهما: وهو أن الوضع ما يسلمه الجمهور والتسليم ما يسلمه شخص واحد ليس بمتعارف عند أرباب الصناعة فأقسام التصديقات بالاعتبار المذكور هي علمي وظني ووضعيتي وتسليمي لا غير ومبدأ البرهان علمي ومبادئ الجدل والخطابة والسفسطة هي الأقسام الباقية وأما الشعر فلا يدخل

الصفحة : 5

مبادئه تحت التصديق إلا بالمجاز ولذلك لم يتعرض الشيخ لها وإنما أتى الشيخ بحرف العناد في قوله: علمياً أو ظنياً أو وضعياً لتباين العلم والظن بالذات وبما ينتهما للوضع والتسليم بالاعتبار ولم يأت بحرف العناد في قوله: أو وضعياً وتسليماً لتشاركهما في بعض الموارد وقول الفاضل الشارح إنما قدم الظن على الوضع والتسليم لتقدم الخطابة على الجدل في النفع قاده في قسمته الظن بالأقسام الثلاثة الشاملة لما عدى اليقين من مبادئ الصناعات الثال إلا أن يحمله على الظن الصرف وإنما قسم الشيخ التصديق بأقسامه ولم يقسم التصور لأن انقسام التصديق إليها انقسام طبيعي ليس بالقياس إلى شيء ولذلك يقتضي تباين الأقيسة المؤلفة منها بحسب الصناعات المذكورة وأما التصور فإنه لا ينقسم إلى أقسام كذلك بل ينقسم مثلاً: إلى الذاتي والعرضي والجنس والفصل وغيرها انقساماً عرضياً وبالقياس إلى شيء فإن الذاتي لشيء قد يكون عرضياً لغيره بخلاف المادة الخطابية التي لا تصير برهانية البتة وتعليل الفاضل الشارح ذلك بأن التصور لا يقبل القوة والضعف والتصديق يقبلهما فاسد لأن التصور لو لم يقبلهما لكان المتصور بالحد الحقيقي كالتصور بالرسم أو الأمثلة وإنما نشاء غلظه هذا من رأيه الذي ذهب إليه في التصورات أنه لا يكتسب مسألة قوله: إلى أمور غير حاضرة فيه أقول: يعني أن المطلوب لا يكون معلوماً وقت الطلب فإن الحاصل لا يستحصل فإن قيل: إنكم فسرتم الفكر بالحركة من المطالب إلى المبادئ والعود إليها فكيف يتحرك عما لا يحضر عند المتحرك وبم يعرف أنها هي المطالب إن لم تكن معلومة أصلاً أجيب بأن المطلوب يكون حاضراً من جهة غير حاضر من جهة أخرى فالجهتان متغيرتان فمن الجهة التي لم يحضر يطلب ومن الجهة التي حضر يتحرك عنه أولاً ويعرف أنه المطلوب أخيراً والسبب في ذلك اختلاف مراتب الإدراك: بالضعف والقوة والنقصان والكمال فالمطلوب تصوره معلوم بإدراك ناقص مطلوب استكمالها والمطلوب تصديقه معلوم الحدود مطلوب الحكم عليها قوله: وهذا الانتقال لا يخلو من ترتيب فيما يتصرف فيه وهيئة أقول: يريد بالانتقال الحركة من المبادئ إلى المطالب وقد ذكرنا أن المبادئ لكل مطلوب إنما

الصفحة : 6

تكون واحدة ولا يحصل من الأشياء الكثيرة شيء واحد إلا بعد صيرورتها علة واحدة لذلك الشيء لأن المعلول الواحد له علة واحدة والتأليف هو جعل الأشياء الكثيرة شيئاً يمكن أن يطلق عليه الواحد بوجه فالمبادئ يتأدى إلى المطالب بالتأليف والتأليف المراد به في هذا الموضع لا يخلو من أن يكون لبعض أجزائه عند البعض وضع ما وذلك هو الترتيب ومن أن يعرض لجميع الأجزاء صورة أو حالة بسببها يقال لها واحد وهي الهيئة وهي متأخرة بالذات عن الترتيب كما هو متأخر عن التأليف فإذا لا يخلو هذا الانتقال من ترتيب وهيئة للمبادئ التي ينتقل منها إلى المطالب وكذلك قد يكون للمبادئ بالنسبة إلى المطالب أيضاً ترتيب وهيئة على القياس المذكور قوله: أقول: صواب الترتيب في القول الشارح مثلاً أن يوضع الجنس أولاً ثم يقيد بالفصل وصواب الهيئة أن يحصل الأجزاء صورة وحدانية يطابق بها صورة المطلوب وصواب الترتيب في

مقدمات القياس أن يكون الحدود في الوضع والحمل على ما ينبغي وصواب الهيئة أن يكون الربط بينها في الكيف والكم والجهة على ما ينبغي وصواب الترتيب في القياس أن يكون أوضاع المقدمات فيه على ما ينبغي وصواب الهيئة أن يكون من ضرب منتج والفساد في البابين أن يكون بخلاف ذلك وقد أسند الإصابة وعدمها الى الصور وحدها دون المواد لأن المواد الأولى لجميع المطالب هي التصورات والتصورات الساذجة لا ينسب الى الصواب والخطأ ما لم يقارن حكماً واستعمال المواد التي لا تتناسب المطلوب لا ينفك عن سوء ترتيب وهيئة البتة إما: بقياس بعض الأجزاء الى بعض وإما: بقياسها الى المطلوب أما المواد القريبة للأقيسة التي هي المقدمات فقد يقع الفساد فيها أنفسها دون الهيئة والترتيب اللاحقين بها وذلك لما فيها من الترتيب والهيئة بالنسبة إلى الأفراد الأول قوله: وكثيراً ما يكون الوجه الذي ليس بصواب شبيهاً بالصواب أو موهماً أنه شبيه به أما باعتبار الصور وحدها فالصواب هو القياس والشبيه به هو الاستقراء لأنه انتقال من جزئيات الى كليها كما أن القياس انتقال من كلي الى جزئياته والموهوم أنه شبيه به هو التمثيل فإن إيراد الجزئي الواحد في التمثيل لإثبات الحكم المشترك يوهم مشاركة سائر الجزئيات له في

الصفحة : 7

ذلك حتى يظن أنه استقراء وأما باعتبار المواد وحدها أعني القريبة فإن المواد الأولى لا توصف بالصواب وغير الصواب كما مر والصواب منها هو القضايا الاجب قبولها والشبيه به من وجه المسلمات والمقبولات والمظنونات ومن وجه آخر المشبهات بالأوليات والموهوم أنه شبيه به المشبهات بالمسلمات وأما باعتبارهما معاً فالصواب هو البرهان والشبيه به الجدل والخطابة من وجه والفسفسطة من وجه والموهوم أنه شبيه به المشاغبة فإنها تشبه الجدل كما أن السفسطة تشبه البرهان والفاضل الشارح عد الجدل والخطابة في الصواب وجعل الشبه به المغالطة والموهوم أنه شبيه به المشاغبة ويلزم على ذلك أن يكون الجدل من جملة الشبيه لأن المشاغبة يوهم أنها جدل مسألة قوله: فالمنطق علم يتعلم فيه ضرور الانتقالات من أمور حاصلة في ذهن الإنسان الى أمور مستحصلة

أقول: هذا الى آخره رسم المنطق بحسب ذاته لا بالقياس الى غيره فالعلم جنسه والباقي من قبيل الخواص وإنما آخر هذا الرسم الى هذا الموضع لأن هذه الخاصة أعني الاشتمال على بيان الانتقالات الجيدة والرديئة لم تكن بهينة فلما بان عرفة بها وقوله يتعلم فيه - وفي بعض النسخ يتعلم منه ضرور الانتقالات والأول يقتضي حمل الضرور على الضرور الكلية التي هي كالقوانين وبيانها المسائل المنطقية الثاني يقتضي حملها على جزئياتها المتعلقة بالمواد على ما هي مستعملة في سائر العلوم وإنما قال علم يتعلم فيه ضرور الانتقالات ولم يقل علم ضرور الانتقالات لأن المقصود من المنطق بالقصد الأول ليس هو أن يعلم ضرور الانتقالات بل المقصود هو الإصابة في الفكر كما تقدم والعلم بالضرور إنما صار مقصوداً بقصد ثان لأن الإصابة مفترقة الى ذلك والفاضل الشارح أفاد: أنه إنما قال للمنطق علم يتعلم منه ضرور الانتقالات وللطب

علم يتعرف منه أحوال بدن الإنسان لأن الجزئيات التي يستعمل المنطق فيها كليات في أنفسها هي العلوم والجزئيات التي يستعمل الطب فيها أبدان جزئية لنوع الإنسان وقد يخص العلم بالكليات والمعرفة بالجزئيات.

مسألة قوله: وأحوال تلك الأمور

أقول: العلم بماهيات تلك الأمور معقولات أولى وبأحوالها معقولات ثانية وهي كونها ذاتية وعرضية ومحمولة وموضوعة ومتناسبة وغير متناسبة وما يجري مجريها والعلم بذلك

الصفحة : 8

مقصود بقصد ثالث لأن ضروب الانتقالات تعرف بذلك قوله: وعدد أصناف ترتيب الانتقالات فيه وهيئة جاريتان على الاستقامة وأصناف ما ليس كذلك أقول: فالأول هو الضروب المنتجة من القياسات البرهانية والحدود التامة والثاني ما عداها: مما يشتمل على فساد صوري أو مادي من الأقيسة والتعريفات المستعملة في سائر الصناعات ومما لا يستعمل أصلاً لظهور فساده والعجب أن الفاضل الشارح عد الجدل والخطابة في المستقيمة والاستقراء والتمثيل في غيرها والعمدة في الخطابة التمثيل وفي الجدل الاستقراء على ما يتبين فيهما إشارة: وكل تحقيق يتعلق بترتيب الأشياء حتى يتأدى منها إلى غيرها بل بكل تأليف فذلك التحقيق يحوج إلى تعريف المفردات التي يقع فيها الترتيب والتأليف أقول: كل تحقيق أي كل تحصيل أو إثبات علمي والتأليف أقدم من الترتيب بالذات كما مر والترتيب أخص من التأليف لا بأن يوجد تأليف من أشياء لها وضع ما عقلاً أو حساً من غير ترتيب فإن ذلك لا يمكن بل ربما لا يعتبر فيه الترتيب بل بأن الترتيب المعين يستلزم التأليف المعين والتأليف المعين لا يستلزم الترتيب المعين بل يستلزم ترتيباً ما يمكن وقوعه في تلك الأجزاء مثلاً التأليف من ا - ب - ج يمكن أن يقع على هذا الترتيب ويمكن أن يقع على ترتيب ب - ا - ج أو غيره مما يمكن والمراد أن كل تحقيق يتعلق بترتيب بل بكل تأليف فإنه يحوج إلى تعريف المفردات التي هي مواد الترتيب والتأليف لأن اختصاص الترتيب المعين بالتأدية إلى المطلوب دون ما عداها مما يمكن وقوعه فيها إنما يكون من قبل تلك المواد وأحوالها وليس المراد من قوله بكل تأليف ما يفهم منه: أن كل واحد مما هو تحقيق موصوف بالتعلق بكل واحد من التأليفات المنتجة وغير المنتجة بل المراد منه أن كل تحقيق متعلق بترتيب بل بأي تأليف اتفق فإنه كذا وكذا وإنما قال فذلك ليعلم أن علة الاحتياج إلى تعريف المفردات ليست هي الترتيب بل أعم منه وهو التأليف قوله: لا من كل وجه بل من الوجه الذي لأجله يصلح أن يقع فيها

الصفحة : 9

أي لا من حيث هي معقولات أولى وطبايع لأعيان الموجودات بل من حيث هي معقولات ثانية ولا كذلك مطلقاً فإن البحث عن المعقولات الثانية من حيث هي معقولات ثانية يتعلق قوله: ولذلك يحوج المنطقي إلى أن يراعي أحوالاً من أحوال المعاني المفردة ثم ينتقل منها إلى مراعاة أحوال التأليف أقول: التأليف صنفان أول وثان والأول يقع في

الأقوال الشارحة وفي القضايا وأجزائه مفردات يذكر أحوالها الصورية في إيساغوجي والمادية في قاطيغورياس والثاني يقع في الحجج وأجزائه قضايا هي مفردات بالقياس إليها ومؤلفات بالقياس إلى ما قبلها ويذكر أحوالها الصورية في بارارميناس ويشتمل عليه النهج الثالث والرابع والخامس من هذا الكتاب والمادية في أثناء مباحث الصناعات الخمسة ويشتمل عليها النهج السادس إشارة: ولأن بين اللفظ والمعنى علاقة ما أقول: للشيء وجود في الأعيان ووجود في الأذهان ووجود في العبارة ووجود في الكتابة والكتابة تدل على العبارة وهي على المعنى الذهني وهما دالتان وضعيتان تختلفان باختلاف الأوضاع وللذهني على الخارجي دلالة طبيعية لا تختلف أصلاً فبين اللفظ والمعنى علاقة غير طبيعية فلذلك قال علاقة ما لأن العلاقة الحقيقية هي التي بين المعنى والعين قوله: الانتقالات الذهنية قد تكون بألفاظ ذهنية وذلك لرسوخ العلاقة المذكورة في الأذهان فهذا السبب ربما تأدت الأحوال الخاصة بالألفاظ إلى توهم أمثالها في المعاني ويتغير المعاني بتغيرها والأغلاط التي تعرض سبب الألفاظ مثل ما يكون باشتراك الاسم مثلاً إنما تسري إلى المعاني لاشتغال الألفاظ الذهنية أيضاً عليها قوله: فلذلك يلزم المنطقي أيضاً أن يراعي جانب اللفظ المطلق من حيث ذلك غير مقيد بلغة قوم دون قوم أي نظره في المعاني إنما يكون بالقصد الأول وفي الألفاظ بقصد ثان ونظره في الألفاظ من حيث ذلك غير مقيد بلغة قوم دون آخر هو معرفة حال أفرادها وتركيبها واشترائها

الصفحة : 10

وتشكيكها وسائر أحوالها في دلالاتها كدخول السلب على الربط المقتضى للسلب وعكسه المقتضى للعدول وكذلك دخولهما على الجهة دخول الجهة عليهما وبالجملة سائر ما ذكر في شرائط النقيض والمغاليات اللفظية مسألة قوله: إلا في ما يقل يريد به ما يختص باللغة التي يستعملها المنطقي ويتغير به حال المعنى فإنه يلزمه أن يتنبه له وينبه عليه وذلك كدلالة لام التعريف في لغة العرب على استغراق الجنس وعموم الطبيعة ودلالة إنما على مساواة حدي القضية ودلالة صيغة الكلي على النعنى المتعارف الذي يجيء بيانه إشارة: ولأن المجهول بإزاء المعلوم الجهل البسيط يقابل العلم تقابل العدم والملكة ومعه قد يستحصل العلم والجهل المركب يقابله تقابل الضدين ومعه لا يمكن أن يستحصل العلم وأراد بالمجهول ههنا الجهل البسيط وقسمه قسمة مقابلة إلى التصور والتصديق فإن الأعدام لا يتمايز إلا بالملكات ولا ينقسم إلا بأقسامها و سلة قوله: فكما أن الشيء قد يعلم تصوراً ساذجاً مثل علمنا بمعنى اسم المثلث وقد يعلم تصوراً معه تصديق ينبه على عدم العناد بين التصور والتصديق فإن أحدهما يستلزم الآخر بل العناد بين عدم التصديق مع التصور الذي عبر عنه بقوله ساذجاً وبين وجوده معه وإنما قال بمعنى اسم المثلث ولم يقل بمعنى المثلث لأن التصور قد يكون بحسب الاسم وقد يكون بحسب الذات والأول قد يتعري عن التصديق والثاني لا يتعري لأنه متأخر عن العلم بهيئته المتصور فلا يحسن التمثيل به في التصور الساذج قوله: مثل علمنا أن كل مثلث فإن زواياه متساوية لقائمتين ذلك التصديق يبرهن عليه في الشكل الثاني والثالثين من المقالة الأولى

من كتاب الأصول لأقليدس قوله: كذلك الشيء قد يجهل من طريق التصور فلا يتصور معناه الى أن يتعرف مثل ذي الاسمين
الصفحة : 11

والمنفصل وغيرهما أقول: تعريفهما يحتاج الى مقدمات هي هذه: نقول: لما كانت الأعداد إنما تتألف من الواحد فالنسبة التي لبعضها الى بعض تكون لا محالة بحيث يعد كلا المنتسبين إما أحدهما أو ثالث - أعني خ ل - أقل منهما حتى الواحد وهي النسب العددية والمقادير التي نوعها واحد كالخطوط مثلاً أو السطوح فلها إما نسب عددية تقتضي تشاركها أو نسب تختص بها وهي التي تكون بحيث لا يعد المنتسبين أحدهما ولا يعد شيء غيرهما وهي تقتضي تباينها فالنسب المقدارية الشاملة لهما أعم من العددية والخط المساوي لضلع المربع يحيط به ولذلك يقال له إنه قوي عليه فإن المربع يتكون من ضرب ذلك الخط في نفسه والمنطق من المقادير ما يشارك مقداراً مفروضاً والأصم ما يباينه فالخط المنطق في الطول ما يشارك خطأً آخر مفروضاً بنفسه والمنطق في القوة ما يشارك مربعاهما وكل منطق في الطول منطق في القوة ولا ينعكس وإذا تقرر هذا فنقول: إذا فرض خطان متباينان في الطول ومنطقتان في القوة كخطين يكون نسبة أحدهما الى الآخر نسبة الخمسة الى جزر الثلاثة مثلاً فإنه يسمى مجموعهما بذوي الاسمين وفضل أطولهما على الأصغر بالمنفصل وأحوالهما مذكورة في المقالة العاشرة من كتاب الأصول قوله: وقد يجهل من جهة التصديق الى أن يتعلم مثل كون القطر قوياً على ضلعي القائمة التي يوترها الزاوية القائمة هي كل واحدة من الحادثتين المتساويتين على جنبتي خط مستقيم يتصل بأخر مثله لا على الاستقامة ويسمى الخطان ضلعيهما ويشبه الزاوية مع ضلعيها بالقوس ولذلك يسمى كل خط ثالث متعرض يتصل بهما وترأ بالقياس إليهما ويسمى أيضاً قطعاً لأنه يكون قطر الدائرة التي تمر محيطها بالزوايا الثلث الحادثة من الخطوط الثلثة وأيضاً لأنه ينصف السطح المتوازي الأضلاع الذي يحيط به الضلعان - وصورتها واضحة - فهذا القطر قوي على ضلعي القائمة التي يوترها القطر أي يساوي مربعه مربعيهما فإن قوة الخط مربعه الذي يحيط به كما مر مثلاً إذا كان أحد الضلعين أربع والآخر ثلاثة فالقطر يكون خمسة لأن مربعه وهو خمسة وعشرون يساوي مجموع مربعيهما وهما ستة عشر وتسعة وبرهان ذلك مذكور في الشكل المعروف بالعروس وهو السابع والأربعون من المقالة الأولى من الأصول وإنما قال في التصور

الصفحة : 12

المجهول الى أن يتعرف وفي التصديق المجهول الى أن يتعلم لأن المعرفة والعلم كما ينسبان الى الجزئي والكلي قد ينسبان الى الإدراك المسبوق بالعدم أو الى الأخير من الإدراكين لشيء واحد يتخلل بينهما عدم والى المجرد عن هذين الاعتبارين ولذلك لا يوصف الإله تعالى بالعارف ويوصف بالعالم وقد ينسبان الى البسيط والمركب ولذلك يقال عرفت الله ولا يقال علمته فلهذا الاعتبار الأخير خص التصور لبساطته بالقياس الى التصديق بالتعرف وخص التصديق لتركيبه بالتعلم مسألة قوله: فالسلوك الطلبي منا في

العلوم ونحوها إما أن يتجه الى تصور يستحصل وإما أن يتجه الى تصديق يستحصل وقد جرت أقول: يعني بقوله: ونحوها ما عد التصور التام واليقين من التصورات الناقصة والظنون واعلم أن الحد يتألف من الذاتيات والرسم من العرضيات والحد في اللغة المنع ويقال للحاجز بين الشئيين حد وحد الشئ طرفه وإنما سمى الطرف حداً لأنه يمنع أن يدخل فيه خارج أو يخرج عنه داخل والرسم هو الأثر والذاتيات هي أمور داخلية وتدل على شيء هي ماهيته والعرضيات خارجة وتدل على شيء هي آثاره وعوارضه فسمى التعريف بتلك حداً وبهذه رسماً مسألة قوله: ونحوه يريد به ما دون الرسم من الأمثلة وغيرها مسألة قوله: وأن يسمى الشيء الموصل الى التصديق المطلوب حجة فمنها قياس ومنها استقراء أقول: القياس تقدير الشيء على مثال شيء آخر يقال قاس القذة بالقذة والقياس يقيس الجزئي بالكلي في الحكم الثابت للكلي والاستقراء قصد القرى قرية فقرية يقال استقرت البلاد إذا تتبععتها تخرج من أرض الى أرض والمستقري يتتبع الجزئيات جزئياً فجزئياً ليتحصل الكلي ونحوه يريد به التمثيل ويسميه الفقهاء قياساً لأنه إلحاق جزئي بجزئي آخر في الحكم قوله: ومنها يصار من الحاصل الى المطلوب فلا سبيل الى درك مطلوب مجهول إلا من قبل حاصل

الصفحة : 13

معلوم يريد بالحاصل المعلوم مبادئ ذلك المطلوب التي مر ذكرها قوله: ولا سبيل أيضاً الى ذلك مع الحاصل المعلوم إلا بالتفطن للجهة التي لأجلها صار مؤدياً الى المطلوب أقول: يريد بالتفطن ملاحظة الترتيب والهيئة المذكورين لأن حصول المبادئ وحدها لو كان كافياً لكان العالم بالقضايا الواجب قبولها عالماً بجميع العلوم وأيضاً فربما علم الإنسان أن البكر لا تحبل وأن هنداً مثلاً بكر ثم يراها عظيم البطن فيظنها حبلى وذلك لعدم الترتيب والهيئة في علميه وعليه يقاس في التصور إشارة: فالمنطقي ناظر في الأمور المتقدمة المناسبة لمطالبه أقول: لا يريد بذلك المطالب الجزئية التي مع المواد كحدوث العالم بل المطالب الكلية التصورية أو التصديقية المجردة عن المواد حقيقية كان تأو غير حقيقية والأمور المتقدمة هي مبادئها المناسبة لها على الوجه الكلي القانوني أيضاً قوله: وفي كيفية تأديها بالطالب الى المطلوب المجهول فقصارى أمر المنطقي إذن أن يعرف مبادئ القول الشارح وكيفية تأليفه حداً كان أو غيره وأن يعرف مبادئ الحجة وكيفية تأليفها قياساً كان أو غيره أي في حال مناسبتها والتفطن المذكور وبالجملة فقد صرح في هذا الفصل - إذ ذكر أن المنطقي ناظر في الأمور المتقدمة المناسبة وأن قصارى أمره أن يعرف مبادئ القول الشارح والحجة - بالاحتياج الى المنطق في الحركة الأولى من حركتي الفكر وفي ما يتلوها من باقي كلامه بالاحتياج إليه في الحركة الثانية وذلك يؤكد ما قلناه أولاً قوله: وأول ما يفتتح به منه فإنما يفتتح من الأشياء المفردة التي يتألف منها الحد والقياس وما يجري مجريهما فلنفتتح الآن مسألة قوله: ولنبدأ بتعريف كيفية دلالة اللفظ على المعنى

الصفحة : 14

فبدأ بما هو أبعد من المقصود الأول من المنطق لانحلال المقصود إليه آخر الأمر إشارة الى دلالة اللفظ على المعنى اللفظ يدل على المعنى إما على سبيل المطابقة بأن يكون ذلك اللفظ موضوعاً لذلك المعنى وبإزائه مثل دلالة المثلث على الشكل المحيط به ثلثة أضلاع وإما على سبيل التضمن بأن يكون المعنى جزءاً من المعنى الذي يطابقه مثل دلالة المثلث على الشكل فإنه يدل على الشكل لا على أنه اسم الشكل بل على أنه اسم لمعنى جزئه الشكل وإما على سبيل الاستتباع والإلتزام بأن يكون اللفظ دالاً بالمطابقة على معنى ويكون ذلك المعنى يلزمه معنى غيره كالرفيق الخارجي لا كالجزء منه بل هو صاحب ملازم له مثل دلالة لفظ السقف على الحايط والإنسان على قابل صنعة الكتابة أقول: دلالة المطابقة وضعية صرفة ودلالاتها التضمن والإلتزام بالاشتراك على المعنى وعلى جزئه كالممكن على العام والخاص أو عليه وعلى لازمه كالشمس على الجرم والنور بل يكون بانتقال عقلي عن أحدهما إلى الآخر ذكر له مثالين: أحدهما لازم لا يحمل على ملزومه والثاني لازم يحمل وإنما قال قابل صنعة الكتابة ولم يقل الكاتب لأن الأول يلزم الإنسان والثاني لا يلزم وذهب الفاضل الشارح إلى أن الإلتزام مهجور في العلوم واستدل عليه بأن الدلالة على جميع اللوازم محالة إذ هي غير متناهية وعلى البين منها باطلة لأن البين عند شخص ربما لا يكون بيناً عند آخر فلا يصلح لأن يعول عليه أقول: وهذا بعينه يقدر في المطابقة أيضاً لأن الوضع بالقياس إلى الأشخاص مختلف والحق فيه أن الإلتزام في جواب ما هو وما يجري مجراه من الحدود التامة لا يجوز أن يستعمل على ما يجيء بيانه وأما في سائر المواضع فقد يعتبر ولو لا اعتباره لم يستعمل في الحدود والرسوم الناقصة الخالية عن الأجناس إذ هي لا تدل على ماهيات المحدودات إلا بالإلتزام كما يتبين إشارة إلى المحمول إذا قلنا إن الشكل محمول على المثلث فليس معناه أن حقيقة المثلث هي حقيقة الشكل ولكن معناه أن الشيء الذي يقال له مثلث فهو بعينه يقال له إنه شكل سواء كان في نفسه معنى ثالثاً أو كان في نفسه أحدهما

الصفحة : 15

أقول: هذا البحث يورد بعد مباحث الألفاظ ولعل الشيخ أورده هيهنا ليعرف أن إطلاق الاسم على المعنى ليس بحمل والحمل الذي بينه في هذا الفصل هو حمل هو هو المسمى بحمل المواطاة ومعناه كما قال أن الشيء الذي يقال له المثلث هو بعينه يقال له إنه شكل سواء كان ذلك الشيء في نفسه معنى ثالثاً مغايراً للمثلث والشكل أو كان في نفسه هو المثلث بعينه أو الشكل بعينه فهذا الحمل يستدعي اتحاد الموضوع والمحمول من وجه وتغايرهما من وجه وما به الاتحاد غير ما به التغاير فما به الاتحاد شيء واحد وهو الذي عبر عنه الشيخ بالشيء وما به التغاير قد يمكن أن يكون شيئين متغايرين يضاف كل واحد منهما الى ما به الاتحاد كالنطق والضحك المضافين الى الإنسان اللذين يعبر عنهما بالضحك والناطق وحينئذ إن جعلنا موضوعاً ومحمولاً كان ما به الاتحاد شيئاً ثالثاً مغايراً لهما وذلك معنى قوله كان في نفسه معنى ثالثاً وقد يمكن أن يكون شيئاً واحداً يضاف الى ما به الاتحاد كالتثليث المضاف الى الشكل الذي يعبر عن المجموع بالمثلث وحينئذ إن جعل ذلك للمجموع موضوعاً كان المحمول ما به الاتحاد وحده مجرداً عما به

التغاير كما يقال إن المثلث شكل وإن جعل محمولاً كان الموضوع ما به الاتحاد وحده كما يقال مثلاً إن الشكل مثلث وذلك معني قوله: أو كان في نفسه أحدهما ونوع آخر من الحمل يسمى حمل الاشتقاق وهو حمل ذو هو كالبياض على الجسم والمحمول بذلك الحمل لا يحمل على الموضوع وحده بالمواطاة بل يحمل مع لفظ ذو كما يقال الجسم ذو بياض أو يشتق منه اسم كالأبيض فيحمل بالمواطاة عليه كما يقال الجسم أبيض والمحمول بالحقيقة هو الأول إشارة إلى اللفظ المفرد والمركب اعلم أن اللفظ يكون مفرداً وقد يكون مركباً واللفظ المفرد هو الذي لا يراد بالجزء منه دلالة أصلاً هو جزئه مثل تسميتك إنساناً بعبد الله فإنك حين تدل بهذا على ذاته لا على صفته من كونه عبداً لله فلست تريد بقولك عبداً شيئاً أصلاً فكيف إذا سميت به عيسى بلى في موضع آخر قد تقول عبداً الله وتعني بعبد شيئاً وحينئذ عبد الله نعت له لا اسماً وهو مركب لا مفرد والمركب هو ما يخالف المفرد ويسمى قولاً: فمعه قول تام وهو الذي كل جزء منه لفظ تام الدلالة: اسم أو فعل: وهو الذي يسميه المنطقيون كلمة: وهو الذي يدل على معنى موجود لشيء غير معين في زمان معين من الثلاثة وذلك مثل قولك حيوان ناطق ومنه قول ناقص مثل

الصفحة : 16

قولك في الدار وقولك لا إنسان فإن الجزء من أمثال هذين يراد به الدلالة إلا أن أحد الجزئين أداة لا يتم مفهومها إلا بقرينة مثل - لا - و - في - فإن القائل زيد لا زيد في لا يكون قد دل على كمال ما يدل عليه في مثله ما لم يقل في الدار ولا إنسان لأن - في - و - لا - أداتان ليستا كالأسماء والأفعال أقول: قيل في التعليم الأول: إن المفرد هو الذي ليس لجزئه دلالة أصلاً واعترض عليه بعض المتأخرين: بعبد الله وأمثاله إذا جعل علماً لشخص فإنه مفرد مع أن لأجزائه دلالة ما ثم استدركه فجعل المفرد ما لا يدل جزؤه على جزء معناه وأدى ذلك إلى أن تلت القسم بعض ما جاء من بعده وجعل اللفظ: إما أن لا يدل جزؤه على شيء أصلاً: وهو المفرد أو يدل على شيء غير جزء معناه: وهو المركب أو على جزء معناه: وهو المؤلف والسبب في ذلك سوء الفهم وقلة الاعتبار لما ينبغي أن يفهم ويعتبر وذلك لأن دلالة اللفظ لما كانت وضعية كانت متعلقة بإرادة المتلفظ الجارية على قانون الوضع فما يتلفظ به ويراد به معنى ما ويفهم عنه ذلك المعنى يقال له إنه دال على ذلك المعنى وما سوى ذلك المعنى مما لا يتعلق به إرادة المتلفظ وإن كان ذلك اللفظ أو جزء منه بحسب تلك اللغة أو لغة أخرى أو بإرادة أخرى يصلح لأن يدل به عليه فلا يقال له إنه دال عليه وإذا ثبت هذا فنقول: اللفظ الذي لا يراد بجزئه دلالة على جزء معناه: لا يخلو من أن يراد بجزئه دلالة على شيء آخر أو لا يراد وعلى التقدير الأول لا يكون دلالة ذلك الجزء متعلقة بكونه جزءاً من اللفظ الأول بل قد يكون ذلك الجزء بذلك الاعتبار لفظاً برأسه دالاً على معنى آخر بإرادة أخرى وليس كلامنا فيه فإذن لا يكون لجزء اللفظ الدال من حيث هو جزء دلالة أصلاً وذلك هو التقدير الثاني بعينه فحصل من ذلك أن اللفظ الذي لا يراد بجزئه دلالة على جزء معناه لا يدل جزؤه على شيء أصلاً فإذا الرسمان أعني القديم والمحدث للفرد متساويان في الدلالة من غير عموم وخصوص ولو تأمل متأمل وأنصف من نفسه لا يجد بين لفظ - عبد - من عبد الله

إذا كان علماً وبين لفظ - إن - من إنسان تفاوتاً في المعنى فإن كليهما يصلحان لأن يدل بهما في حال آخر على شيء وأما كون الأول منقولاً من نعت والثاني غير منقول فأمر يرجع إلى حال الألفاظ ولا يتغير بهما أحوال الاسم في الدلالة فظهر من ذلك أن الرسم المنقول من التعليم الأول صحيح وأن المفرد في المعنى شيء واحد وكذلك ما يقابله هو المسمى مركباً

الصفحة : 17

أو مؤلفاً ونرجع إلى تتبع ألفاظ الكتاب فنقول: قال الشيخ: المفرد هو الذي لا يراد بالجزء منه دلالة أصلاً زاد في الرسم القديم ذكر الإرادة تنبيهاً على أن المرجع في دلالة اللفظ هو إرادة المتلفظ وقال: حين هو جزؤه ليعلم أن الجزء من حيث هو جزء لا يدل على شيء آخر فإن دل بإرادة أخرى على شيء آخر لا يكون من حيث هو جزؤه ولا ينافي ما قصدناه وجعل مقابل المفرد مركباً فإن الفرق بين المؤلف والمركب على الاصطلاح الجديد لا فائدة له في هذا العلم قوله فمنه قول تام: وهو الذي كل جزء منه لفظ تام الدلالة: اسم أو فعل أقول: الأقوال ينحل إلى ثلاثة أشياء: أسماء وأفعال وحروف وتتشرك في أربعة أشياء وهي كونها ألفاظاً مفردة دالة على المعاني بالوضع والتواطؤ فإن المعنى الجامع لهذه الأربعة جنسها وتفترق أولاً بفصلين: هما دلالتها في نفسها أو في غيرها وذلك لأنه كما أن من الموجودات قائماً بنفسه هو الجوهر وقائماً بغيره هو العرض ومن المعقولات معقولاً بنفسه هو الذات ومعقولاً بغيره هو الصفة كذلك من الألفاظ ما هو دال في نفسه ودال في غيره والأخير هو الحرف: وهو الأداة والأول جنس يقسمه فصلان آخران: هما التعلق بزمان معين من الأزمنة الثلاثة والتجرد عن ذلك والأخير هو الاسم والأول هو الفعل ويسميه المنطقيون كلمة والفعل عند النحاة أعم منه عند المنطقيين فإنهم يسمون الكلمات المؤلفة مع الضمائر كقولنا أمشي أيضاً فعلاً ففصول الفعل ملكات وفصول الاسم والحرف أعدامها والأعدام تعرف بالملكات ولا ينعكس فذلك اقتصر الشيخ على إيراد حد الفعل إذ هو يتناول حديهما بالقوة فقال في حده هو الذي يدل على معنى موجود لشيء غير معين في زمان معين من - الأزمنة - الثلاثة والفعل لا ينفك بعد الأمور الخمسة أعني الأربعة المشتركة والاستقلال في الدلالة المشترك بينه وبين الاسم عن شيئين: أحدهما كون معناه موجوداً لغيره مرتباً لذاته به وذلك الغير هو الفاعل وهو قد يكون معيناً وقد لا يكون لكن وجود التعيين وعدمه لا يتعلق بالفعل نفسه فهو في نفسه إنما يقتضي الاحتياج إلى غير لا بعينه لا إلى غير بشرط أن يكون لا بعينه فإن بينهما فرقاً كثيراً وهو المراد من قوله: موجود لشيء غير معين وقد يشاركه الأسماء المتصلة بالأفعال: كالفاعل والمفعول والصفة في هذا والثاني حصوله في زمان معين فإن من الأسماء ما يدل على نفس الزمان كالوقت ومنها ما يدل على ما جزؤه الزمان كالصباح ومنها ما يدل على معنى

الصفحة : 18

إنما يحصل في زمان لا بعينه كجميع الأسماء المتصلة بالأفعال وجميعها مجردة عن الزمان المعين الذي يحصل فيه المعنى أما ما تعين زمانه بحسب حصول المعنى فيه فهو

الفعل لا غير وهو المراد من قوله: في زمان معين من الثلاثة والحد الذي أورده الشيخ ناقص غير متناول لجميع الذاتيات لاسيما الفصل الذي يميزه عن الحرف إلا بالالتزام والحد التام للفعل التام أن يقال: الفعل لفظ مفرد يدل بالوضع على معنى مستقل بنفسه ويتعلق بشيء لا بعينه في زمان من الأزمنة الثلاثة يعينه ذلك التعلق بالأفعال الناقصة ما ينقص فيها الدلالة على نفس المعنى فيحتاج إلى جزء يدل عليه كقولنا كان زيد قائماً وهي التي يسميها المنطقيون كلمات وجودية وقد ظن بعضهم: أن الفعل البسيط أعني المجرد عن الاسم الذي يسميه المنطقيون كلمة لا يوجد في لغة العرب لاشتغال أكثر الأفعال على الضمائر وهو ظن فاسد يتحققه النحاة فإن قولنا قام في قام زيد خال عن الضمير وإن كان مشتملاً على ضمير في عكسه والكلمة في لغة اليونانيين كانت تدل بانفرادها على وقوعها في الحال وتسمى قائمة ثم تصرف إلى الماضي أو المستقبل بأدوات لذلك يقترب بها وظهر من حد الفعل أن الاسم لفظ مفرد يدل بالوضع على معنى مستقل بنفسه ولا يقتضي وقوعه في زمان يتعين بحسبه والحرف لفظ مفرد يدل بالوضع على معنى في غيره والتأليف الثنائي بين هذه الثلاثة يمكن على ستة أوجه إثنان منها تامان بحسب النحو وهو ما يتألف من اسمين أو من اسم وفعل يسند أحدهما إلى الآخر كقولنا زيد قائم وقام زيد وقول الشيخ إن القول التام - و - هو الذي كل جزء منه لفظ تام الدلالة اسم أو فعل يوهم أن التام منها ثلثة لكن التأليف من فعلين غير ممكن لاحتياج كل واحد منهما إلى الاسم فيرجع التام إلى القسمين المذكورين إلا أن قوله في المثال حيوان ناطق تدل على أن المؤلف من الموصوف والصفة يعد في الأقوال التامة وحينئذ يكون ما ذهب إليه النحاة أخص لكنه أسد لأن التام عندهم لا يقع موقع المفرد وهذا يقع قوله في القول الناقص: إلا أن أحد الجزئين أداة لا يتم مفهومها إلا بقرينة لما كانت الأداة لا تدل إلا على معنى في غيره احتاجت في الدلالة إلى غير يتقوم مدلولها به وهو المراد بالقرينة بالأداة المقارنة لها تدل على كمال ما يدل عليه في مثلها كقولنا لا إنسان والفاقة إياها وإن اقترنت بغيرها لا تكون تدل على كمال ما يدل عليه في مثلها كقولنا زيد لا والأول تأليف ناقص لأنها

الصفحة : 19

في قوة مفرد والثاني ليس بتأليف إلا بعد الانضياف إلى القرينة إشارة إلى اللفظ الجزئي واللفظ الكلي اللفظ قد يكون جزئياً وقد يكون كلياً والجزئي هو الذي نفس تصور معناه يمنع وقوع الشركة فيه مثل المتصور من زيد وإذا كان الجزئي كذلك فيجب أن يكون الكلي ما يقابله: وهو الذي نفس تصور معناه لا يمنع وقوع الشركة فيه فإن امتنع امتنع بسبب من خارج مفهومه فبعضه يكون مشتركاً فيه بالفعل مثل الإنسان وبعضه يكون مشتركاً فيه بالقوة والإمكان مثل الشكل الكروي المحيط بآثني عشرة قاعدة خمسات وبعضه ليس يقع فيه شركة لا بالفعل ولا بالقوة والإمكان بسبب غير نفس مفهومه مثل الشمس عند من لا يجوّز وجود شمس أخرى مثال الجزئي زيد وهذه الكرة المحيطة بتلك وهذه الشمس مثال الكلي الإنسان والكرة المحيطة بها مطلقاً والشمس أقول: الجزئي الذي رسمه هو الحقيقي والإضافي هو كل أخص يقع تحت أعم ولو كان كلياً بالمعنى

الأول كالإنسان تحت الحيوان ويقابلهما الكلي بمعنيين وقوم قسموا الكلي إلى أقسام ستة: بأن قالوا: إما أن يوجد في كثيرين غير متناهية أو متناهية أو في واحد فقط أو لا يوجد أصلاً والأخيران إما أن يمكن وجودهما في كثيرين أو لا يمكن بسبب غير المفهوم وأمثلتها: الإنسان والكواكب والشمس عند من يجوز نظيرها والإله والكرة المذكورة وشريك الباري وفيما ذكره الشيخ كفاية وما في الكتاب ظاهر إشارة إلى الذاتي والعرضي اللازم والمفارق قد يكون من المحمولات ذاتية وعرضية لازمة ومفارقة ولنبدأ بتعريف الذاتية: إعلم أن من المحمولات محمولات مقومة لموضوعاتها ولست أعني بالمقوم المحمول الذي يفتقر الموضوع إليه في تحقق وجوده ككون الإنسان مولوداً ومخلوقاً ومحدثاً وكون السواد عرضاً بل المحمول الذي يفتقر إليه الموضوع في تحقق مهيته ويكون داخلياً في مهيته جزء منها مثل الشكلية للمثلث والجسمية للإنسان ولهذا لا يفتقر في تصور الجسم جسماً إلى أن يمتنع عن سلب المخلوقية عنه من حيث يتصوره جسماً ويفتقر في تصور المثلث مثلثاً إلى أن يمتنع عن سلب المخلوقية عنه من حيث يتصوره جسماً ويفتقر في تصور المثلث مثلثاً إلى أن يمتنع عن سلب الشكلية عنه وإن كان هذا فرقاً غير عام بل قد يكون بعض اللوازم الغير المقومة بهذه الصفة على ما
 الصفحة : 20

سيتلى عليك ولكنه في هذا الموضع فرق أقول: كل محمول فهو كلي حقيقي لأن الجزئي الحقيقي من حيث هو جزئي لا يحمل على غيره وكل كلي فهو محمول بالطبع على ما هو تحته وربما يخالف الوضع الطبع كقولنا الجسم حيوان أو جماد وأراد الشيخ بالمحمولات ههنا ما هي بالطبع فهي: إما ذاتية لموضوعاتها وإما عرضية وقد يستعمل الذاتي بمعنى آخر كما يجيء ذكره فيخصص هذا باسم المقوم وهو ما يتألف منه الذات فيكون ذاتياً بالقياس إلى الذات والبسيط المطلق لا ذاتي له بهذا المعنى وأما ما هو نفس الذات فهو ذاتي بالقياس إلى جزئيات الذات المتكثرة بالعدد فقط وكل ما سواهما مما يحمل على الذات بعد تقومها فهو عرضي والجمهور يجعلون الذاتي هو القسم الأول وحده وينكرون الثاني لكون الذاتي عندهم منسوباً إلى الذات والذات لا ينسب إلى نفسها وبالجملة لا يخلو تعريف الذاتي من عسر ما والقدماء قد ذكروا له ثلث خاصيات: أحدها أنه لا يمكن أن يتصور الشيء إذا تصور ما هو ذاتي له أولاً وثانيها أن الشيء لا يحتاج في اتصافه بما هو ذاتي له إلى علة مغايرة لذاته فإن السواد هو لون لذاته لا لشيء آخر يجعله لوناً فإن ما جعله سواداً جعله أولاً لوناً وثالثها أن الذاتي يمتنع رفعه عما هو ذاتي له وجوداً وتوهماً وهذه الخاصيات إنما توجد للذاتي عند إحضاره بالبال مع الشيء الذي هو ذاتي له ومن اللوازم العرضية ما يشارك الذاتي في الخاصيتين الأخيرتين فإن الإثنين مثلاً لا يحتاج في اتصافه بالزوجية إلى علة غير ذاته ولا يمكن رفع الزوجية عنه في الوجود ولا في التوهم إلا أن الذاتي يلحق الشيء الذي هو ذاتي له قبل ذاته فإنه من علل ماهيته أو نفس ماهيته والعرضي اللازم يلحقه بعد ذاته فإنه من معلولاته وعلل المهية غير علل الوجود وقد أشار الشيخ في هذا الفصل إلى الفرق بينهما فقال ولست أعني بالمقوم المحمول الذي يفتقر الموضوع إليه في تحقق وجوده بل المحمول الذي

يفتقر الموضوع إليه في ماهيته ثم قال: ويكون داخلاً في ماهيته جزء منها مثل الشكل للمثلث يريد به القسم الأول من الذاتي وهو الذاتي عند الجمهور وقد يقال له جزء المهية بالمجاز فإن الجزء الحقيقي لا يحمل على كله بالمواطاة والذاتي يحمل على المهية بل إنما يكون اللفظ الدال عليه جزءاً من حدها فهو يشبه الجزء لذلك وقد اضطر إلى إطلاق الجزء عليه لعوز العبارة عنه ثم إنه بيّن الفرق بين علل المهية وعلل الوجود بالخاصية الأخيرة المذكورة فإنها موجودة لعلل المهية غير موجودة لعلل الوجود فقال: ولهذا لا نفتقر في تصور الجسم جسماً إلى

الصفحة : 21

أن نمتنع عن سلب المخلوقية عنه من حيث نتصوره جسماً ونفتقر في تصور المثلث مثلاً إلى أن نمتنع عن سلب الشكلية عنه قال الفاضل الشارح: الامتناع عن السلب يلزمه القطع بالإيجاب إلا أن الامتناع عن السلب يستلزم إحضار الذاتي بالبال أيضاً الذي هو شرط في أن يظهر الخاصية المذكورة له والقطع بالإيجاب لا يستلزم لأنه قد يكون بالفعل وقد يكون بالقوة القريبة من الفعل وذلك عندما لا يكون الذاتي مخطراً بالبال بل يكون الذهن ذاهلاً عن أقول: وهذا فرق ضعيف لأن الامتناع عن السلب والقطع بالإيجاب متلازمان وحكهما في استلزام إخطار الذاتي بالبال إذا كانا بالفعل وفي عدم استلزامه إذا كانا بالقوة واحد قوله: من حيث نتصوره جسماً فائدة هذا القيد أن امتياز المهية عن الوجود لا يكون إلا في التصور فعلها لا تمتاز عن علل الوجود إلا هناك قوله: وإن كان هذا فرقاً غير عام أي ليس فرقاً بين الذاتيات وجميع العرضيات فإن بعض العرضيات يشاركها فيه كما مر بل هو فرق خاص بين الذاتيات وبين لوازم الوجود التي لا يلزم المهية ومثاله أن يفرق بين المثلث والدائرة بأن المثلث مضلع بخلاف الدائرة فإن المضلع وإن كان يعم المثلث وغيره لكنه يفيد الفرق في الموضوع المطلوب إشارة إلى الذاتي المقوم إعلم أن كل شيء له ماهية فإنه إنما يتحقق موجوداً في الأعيان أو متصوراً في الأذهان بأن يكون أجزائه حاضرة معه أقول: المهية مشتقة عما هو وهي ما به يجاب عن السؤال بما هو والمراد ههنا كل شيء له مهية مركبة دون البسائط ويدل عليه ذكر الأجزاء وإنما خص البيان بالمركبات لأنه يريد بيان القسم الأول من الذاتيات التي يعرفها الجمهور وإذا كانت له حقيقة غير كونه موجوداً بأحد الوجودين غير مقوم به يعني بالوجودين الخارجي والذهني والشيء قد يكون حقيقته هو الوجود الخاص به وهو واجب الوجود لذاته وقد لا يكون وهو ما عداه لكنه إذا أخذ موجوداً كان الوجود مقوماً له من حيث هو كذلك قوله: فالوجود معنى مضاف M0 لى حقيقتها لازم أو غير لازم

الصفحة : 22

الوجود اللازم هو لما يدوم وجوده وغير اللازم لما لا يدوم مسألة قوله: وأسباب وجوده أيضاً غير أسباب ماهيته مثل الإنسانية فإنها في نفسها حقيقة ما وماهيته ليس أنها موجودة في الأعيان أو موجودة في الأذهان مقوماً لها بل مضافاً إليها ولو كان مقوماً لها لاستحال أن يتمثل معناها في النفس خالياً عما هو جزؤها المقوم فاستحال أن يحصل

لمفهوم الإنسانية في النفس وجود ويقع الشك في أنها هل لها في الأعيان وجود أم لا أما الإنسان فعسى أن لا يقع في وجوده شك لا بسبب مفهومه بل بسبب الإحساس بجزئياته ولك أن تجد مثلاً لغرضنا في معان أخر أقول: أسباب الوجود هي الفاعل والغاية والموضوع وأسباب المهية الجنس والفصل من حيث الوجود في العقل والمادة والصورة من حيث الوجود في الخارج مسألة قوله: فجميع مقومات المهية داخله مع الماهية في التصور وإن لم يخطر بالبال مفصلة المركبات التي لا توجد أجزاؤها متميزة فلإنسان أن يتصورها وأن يميز بين أجزائها ويفصلها ويلاحظ كل واحد منها وحده منفرداً عن غيره وذلك لقوته المميزة فالتفاتته بالقصد الأول إلى المتصور الأول وإن كان مشروطاً بحضور الأجزاء معه بالقصد الثاني كما يكون عليه في الوجود مغاير لالتفاتته بالقصد الأول إلى صور الأجزاء المفصلة المتميزة الحاصلة عنده بحسب تصرفه في المتصور الأول وقد يكون الأول حاضراً بالفعل ملتفتاً إليه بالقصد الأول من دون أن يكون الثاني معه كذلك وإن كان الأول لا يتم إلا وأن يكون الثاني حاصلاً معه بحيث يكون له أن يحضرها متى شاء ويلتفت إليها بقصد مستأنف والتفات مجرد عن تجشم اكتساب كالمعلومات الحاصلة التي لا يلتفت إليها الذهن بالفعل وله أن يلتفت إليها متى شاء فقوله: فجميع مقومات المهية داخله مع المهية في التصور إشارة الى حضور المتصور الأول مع أجزائه كما ذكره في أول الفصل بقوله: إن كل شيء له مهية فإنه إنما يتصور مع حضور أجزائها وقوله: وإن لم يخطر بالبال مفصلة إشارة الى التصور التفصيلي الثاني الذي ذكرناه قوله: كما لا يخطر كثير من المعلومات بالبال لكنها إذا أخطرت بالبال تمثلت

الصفحة : 23

إشارة الى المذكور من المعلومات الحاصلة غير الملتفت إليها فظهر معنى كلامه من غير تناقض كما ظنه بعض الناظرين قوله: فالذاتيات للشيء بحسب عرف هذا الموضوع من المنطق هي هذه المقومات إشارة الى الذاتي المتعارف بين الجمهور في هذا الموضوع فإن الذاتي في كتاب البرهان يطلق على ما هو أعم من الذاتي هيئنا مسألة قوله: ولأن الطبيعة الأصلية التي لا تختلف فيها إلا بالعدد مثل الإنسانية يريد بيان القسم الثاني من الذاتي المذكور الذي لا يعرفه الجمهور ولنقدم لتعريفه مقدمة: فنقول: المعاني التي لا يمنع مفهوماتها وقوع الشركة فيها قد يؤخذ من حيث هي لا من حيث أنها واحدة أو كثيرة أو جزئية أو كلية أو موجودة أو غير موجودة بل من حيث تصلح لأن تكون معروضات لهذه المعاني وتصير بحسب عروضها واحدة أو كثيرة أو جزئية أو كلية أو موجودة أو غير موجودة ذلك خ ل وحينئذ يكون العارض والمعروض شيئين لا شيئاً واحداً فإنها تسمى من حيث هي كذلك طباع أي طباع أعيان الموجودات وحقائقها وهي التي تسمى بالكلية الطبيعي ويسمى عارضها الذي يجعلها واقعاً على كثيرين بالكلية المنطقي والمركب منهما بالكلية العقلي فقوله: ولأن الطبيعة الأصلية إشارة الى تلك المعاني وحدها وهي قد تكون غير محصلة تتحصل بأشياء يقترن إليها وهي المعاني الجنسية التي تتحصل بالفصول وقد تكون متحصلة تتكرر بالعدد فقط أي لا يكون اختلاف

ما بين جزئياتها إلا بالعوارض الخارجة عن ماهياتها وهي المعاني النوعية فقوله التي لا تختلف فيها إلا بالعدد يريد تخصيصها بالقسم الثاني مسألة قوله: فإنها مقومة لشخص شخص تحتها أي الطبيعة النوعية أيضاً مقومة للأشخاص المختلفة بالعدد وكيف لا وتلك الطبيعة إنما هي تمام مهية تلك الأشخاص مسألة قوله: ويفضل عليها الشخص بخواص له إشارة إلى ما ذكرنا من كونها متكررة بالعوارض الخارجة عنها فإن هذا الإنسان وذلك الإنسان

الصفحة : 24

لا يختلفان من حيث الإنسانية التي هي ماهيتهما بل يختلفان بالإشارة الحسية ولوازمها: من اختلاف المادة والأين والوضع وغير ذلك وكلها خارجة عن الإنسانية المجردة قوله: فهي أيضاً ذاتية وذلك لوجود الخاصيات الثلاث المذكورة فيها وهو المقصود إشارة إلى العرضي اللازم الغير المقوم وأما اللازم الغير المقوم ويخص باسم اللازم وإن كان المقوم أيضاً لازماً فهو الذي يصحب المهية ولا يكون جزءاً منها أقول: لازم الشيء بحسب اللغة هو ما لا ينفك الشيء عنه وهو إما داخل فيه أو خارج عنه والأول هو الذاتي المقوم والثاني هو المصاحب الدائم فإن المصاحب يمكن أن يعلم أو لا يكون والأول ينسب إلى اللزوم في العرف والثاني ينسب إلى الاتفاق فإن الاتفاق لا يخلو عن سبب ما إلا أن الجاهل بسببه ينسبه إلى الاتفاق فاللازم ههنا هو المحمول الخارج عن الموضوع الذي لا ينفك الموضوع عنه في حال من الأحوال بسبب من شأنه أن يكون معلوماً والذاتي أيضاً محمول لا ينفك عنه الموضوع في حال من الأحوال بسبب معلوم إلا أنه ليس خارجاً عنه فهو لازم بحسب اللغة دون الاصطلاح والشيخ عرف اللازم بأنه الذي يصحب الماهية ولا يكون جزءاً منها وهذا التعريف يتناول أيضاً ما يصحبها من العرضيات لا دائماً أو بالاتفاق لكن مراد الشيخ تمييزه عن الذاتي فهو تعريف له بالقياس إلى الذاتيات لا إلى سائر العرضيات كما مر في الفرق بين الذاتيات ولوازم الوجود مسألة قوله: مثل كون المثلث مساوي الزوايا لقائمتين وهذا وأمثاله من لواحق يلحق المثلث عند المقاييس لحوقاً واجباً أقول: المحمولات الخارجة إما أن يلحق الموضوع لا بالقياس إلى شيء خارج عنه بل بقياس بعض أجزائه إلى بعض كالمستقيم للخط أو بقياس الموضوع إلى ما فيه كالضاحك والأبيض للإنسان فإنهما يحملان عليه لأجل وجود الضحك والبياض فيه وإما أن يلحقه بالقياس إلى شيء خارج عنه كنصف الإثنين الذي يحمل على الواحد بقياسه إلى الإثنين فإنه مهما قيس إلى الثلث صارت نصفه ثلثيه ومساوي الزوايا لقائمتين محمول على المثلث قد لحقه بقياس زواياه إلى قائمتين فهو من النصف الثاني وجميع ذلك إما أن يلحق الموضوع لحوقاً واجباً أو ممكناً والأول

الصفحة : 25

هو اللازم والثاني ما عداه سواء لحقه اتفاقاً أو لحقه لحوقاً غير دائم وهو المراد من قوله وهذا وأمثاله من لواحق يلحق المثلث عند المقاييس لحوقاً واجباً قوله: ولكن بعد ما يقوم المثلث بأضلاعه الثلاثة إشارة إلى كونها عرضية غير ذاتي لأن الذاتية أيضاً تلحقه لحوقاً واجباً ولكن ليس بعد ما يقوم قوله: ولو كانت أمثال هذه مقومات لكان المثلث وما

يجري مجراه يتركب من مقومات غير متناهية وذلك لأن مقايسته الى كل واحد مما عده لا ينحصر في حد فكما أن زوايا المثلث مساوية لقائمتين فهي مساوية لنصف أربع قوائم ولثلاث ست قوائم وهلم جراً وقول الفاضل الشارح مشعر بأنه جعل المحمولات التي ليست بالقياس إلى أمور خارجة عن الموضوع موجودة في الخارج والتي بالقياس إليها موجودة في الذهن دون الخارج ثم استتكر كون الصنف الثاني غير متناهية لوقوف الذهن عند حد ما والحق أن كون الشيء محمولاً على شيء أمر عقلي سواء كان بالقياس إلى أمر خارج أو لم يكن بالقياس إلى شيء فإن الموجود في الموضوع ليس إلا البياض مثلاً أما كون الموضوع أبيض ليس في خارج العقل أمراً زائداً على البياض وعلى موضوعه ولذلك كان الحمل والوضع من المعقولات الثانية وأما كون بعض المحمولات غير متناهية فهو بحسب القوة والإمكان وليس يخرج منها إلى الفعل أبداً إلا ما يتناهي عدده كما هو الحال في سائر الأشياء التي يوصف باللانهاية كالأعداد وغيرها والعلة في امتناع كون أمثال هذه المحمولات مقومات هي أن الموجود بالفعل لا يمكن أن يتقوم بأجزاء لا توجد إلا بالقوة فإن أجزاء الشيء يجب أن تكون حاضرة معه لا ما استحسنه الشارح: من أن الموجود خارج الذهن لا يتقوم بالأجزاء الذهنية قوله: وأمثال هذه إن كان لزومها بغير وسط كانت معلومة واجبة للزوم فكانت الرفع في الوهم مع كونها غير مقومة أقول: مطلوب الشيخ أن يثبت وجود لوازم بينة يمتنع رفعها في الذهن مع وضع ملزوماتها فإن

الصفحة : 26

قوماً من المنطقيين أنكروا أن يكون من اللوازم ما يمتنع رفعه وقالوا: كل ما يمتنع رفعه في الذهن فهو ذاتي مقوم وذلك لأنهم وجدوا هذا الحكم معدوداً في الخاصيات الثلاث المذكورة للذاتي فأورد الشيخ لإثبات مطلوبه قسمة حاذي بها أقسام العلوم الأولية والمكتسبة البرهانية وذلك أن يقال: المحمول اللازم لا يخلو من أن يكون لزومه للموضوع لا بتوسط شيء آخر بل لأن ذات الموضوع أو المحمول لما هي هي تقتضي ذلك للزوم أو يكون بتوسط أمر مغاير لهما يقتضيه والقسم الأول يقتضي أن يكون المؤلف من ذلك الموضوع والمحمول قضية لا يتوقف الحكم فيها إلا على تصورهما فقط فيكون من الأوليات والقسم الثاني يقتضي أن يكون المؤلف قضية مكتسبة من جملة القضايا التي يشتمل العلوم البرهانية على أمثالها وذلك لأن محمولات المطالب العلمية لا تكون مقومات لموضوعاتها بل تكون أعراضاً ذاتية لها كما ذكر في صناعة البرهان فقوله: وأمثال هذه إن كان لزومها بغير وسط إشارة إلى القسم الأول وقوله: كانت معلومة أي معلومة من غير اكتساب واجبة للزوم وذلك لوجود السبب الموجب للزوم فكانت ممتنعة الرفع في الوهم مع كونها غير مقومة وذلك مناقض لما ذهب إليه القوم المذكور من المنطقيين وهو مطلوب الشيخ واعلم أن الحكم يكون المحمول اللازم بغير وسط بيناً للموضوع لا يحتاج إلى البرهان الطويل الذي أقامه الشارح على ذلك وإلى حل تلك الشكوك التي أوردتها عليه وأحال بعضها إلى سائر كتبه وذلك لأن اللزوم لما كان مفسراً بعدم الانفكاك كان كل ما يلزم شيئاً بغير توسط شيء آخر فالشيء لا ينفك عنه

سواء يلزمه في العقل أو في الخارج ولا معنى للزوم العقلي إلا أن تعقل الملزوم لا ينفك في العقل عن تعقل لازمه وذلك هو المراد من كونه بيناً له وأما اللازم بتوسط شيء آخر فإنه لا ينفك عند حضور المتوسط وقد ينفك مع غيبته فلا يكون عند الانفكاك بيناً وما قيل على ذلك: من أنه يقتضي أن يكون الذهن منتقلاً عن كل لزوم إلى لازمه ثم إلى لازم لازمه بالغاً ما بلغ حتى يتحصل اللوازم بأسرها بل جميع العلوم المكتسبة دفعة في الذهن فليس بوارد وذلك لأن اللوازم المترتبة التي يتلازم جميعها بحسب ماهياتها لا بالقياس إلى غيرها فقد يمكن أن يستمر الاندفاع فيها ما لم يطرأ على الذهن ما يوجب إعراضه عن تلك المتلازمات والتفاتة إلى غيرها ولكنها قلما تكون في الوجود فضلاً عن أن تكون غير محصورة واللوازم التي توجد غير محصورة وهي التي تشتمل على أمثالها أكثر العلوم فإنها

الصفحة : 27

هي التي تكون بحسب قياس الموضوع إلى غيره وهي إنما تتحصل عند تصور الأمور التي إليها يقاس الموضوع وتصور تلك الأمور الذي هو شرط في حصولها ليس بواجب الحصول على الترتيب المؤدي إلى وجود تلك اللوازم المترتبة فإن قد اندفع ذلك الإشكال ونرجع إلى ما كنا مسألة قوله: وإن كان لها وسط يتبين به إشارة إلى القسم الثاني وهو أن يكون اللازم بوسط كما يكون في العلوم المكتسبة مسألة قوله: علمت واجبة به إشارة إلى أن اللازم لا يكون بيناً مطلقاً بل إنما يكون بيناً عند حضور الوسط فقط مسألة قوله: وأعني بالوسط وأعني بالوسط ما يقرن بقولنا لأنه حين يقال لأنه كذا إشارة إلى أن الوسط هو الذي يفيد لمية اللزوم أي به يقوم البرهان على إثبات ذلك المحمول لموضوعه ثم إن الشيخ أراد أن يتوصل من النظر في حال الوسط إلى إثبات لازم بين ينتهي تحليل اللوازم غير البينة إليه وقد بان في علم البرهان أن الوسط في البراهين على المطالب إما أن يكون مقوماً لموضوع المطلوب أو يكون عارضاً له فإن كان مقوماً امتنع أن يكون محمول المطلوب مقوماً للوسط لأن المقوم المقوم والمقوم لا يكون مطلوباً لاشتمال تصور الموضوع عليه بل يجب أن يكون عارضاً له البتة وإن كان الوسط عارضاً للموضوع جاز أن يكون المحمول مقوماً للوسط وجاز أن يكون عارضاً أيضاً له فهذان مأخذان يشملان على أصناف البراهين ويسمى فهذا الوسط إن كان مقوماً للشيء لم يكن اللازم مقوماً لأن المقوم المقوم بل كان لازماً له أيضاً إشارة إلى المأخذ الأول وإنما لم يجر أن يكون اللازم مقوم المقوم لأننا فرضناه خارجاً وجزء الجزء يكون داخلاً ثم أراد أن يتوصل عن هذا المأخذ إلى مطلوبه فأورد قسمة أخرى وهي: إن اللازم الأول إما أن يكون لزومه للوسط بوسط آخر أو يكون بغير وسط ثم أبطل القسم الأول بأن قال: فإن احتاج إلى وسط تسلسل إلى غير النهاية فلم يكن وسط أي يحتاج كل وسط في لزومه إلى وسط آخر ويتسلسل وهو باطل لكونه غير مؤدٍ إلى ثبوت اللزوم الأول المفروض ثبوته ومع جوازه يشتمل على الخلف من وجه آخر وهو كون ما فرضناه

الصفحة : 28

وسطاً ليس بوسط بل جزء من أمور غير متناهية هي بأسرها الوسط وإذا لم يكن كل ما فرض وسطاً بوسط فلا وسط وهو المراد بقوله فلم يكن وسط ولفظة لم يكن هي هنا فعل تام قوله: وإن لم يحتج فهناك لازم بين اللزوم بلا وسط أي لما بطل القسم الأول ثبت القسم الثاني وهو مطلوبه ثم انتقل إلى المأخذ الثاني بقوله: أي كان الوسط المفروض أولاً لازماً للموضوع متقدماً لزومه للموضوع على لزوم المحمول له والقسمة المذكورة واردة هي هنا أيضاً إلا أنه لم يفصلها إيجازاً بل قال مبطلاً للقسم الأول: واحتاج إلى توسط لازم آخر أو مقوم غير منته في ذلك إلى لازم بلا وسط أيضاً تسلسل إلى غير النهاية أقول: فإنه لما كان الوسط الأول لازماً جاز كون هذا الوسط الثاني مقوماً أو لازماً ولذلك قال لازم آخر أو مقوم وبإبطال هذا القسم الأول يتعين القسم الثاني الذي هو المطلوب فانتج من جميع الأقسام مطلوبه وذلك قوله: فلا بد في كل حال من لازم بلا وسط ثم صرح بما أراد منه فقال: فقد بان أنه ممتنع الرفع في الوهم أقول ثم بين أنه أراد بذلك مناقضة القوم المذكورين بقوله: فلا يلتفت إذاً إلى من قال إن كل ما ليس بمقوم فقد يصح رفعه في الوهم فقد تم الكلام قوله: مثال آخر للزم للبين وذلك لأن المساواة واللامساواة لازم بين لكم ولأنواعه وإنما يلحقها بقياس بعضها إلى بعض بشرط أن يكونا من جنس واحد والفاضل الشارح إنما نسب هذا البيان إلى التطويل لأنه لم يعتبر محاذاته لأقسام العلوم ومأخذ البراهين بل مطابقتها للوجود والبرهان الذي أورده وادّعى فيه التقريب وعدم الاحتياج إلى ذكر التسلسل وهو أن الماهية إن اقتضت من حيث هي شيئاً من لوازمها فما اقتضته فهو لازمها بغير وسط وإن لم تقتض من حيث هي شيئاً فهي من حيث هي لا تستلزم شيئاً وقد فرضت مستلزماً هذا

الصفحة : 29

خلف ليس كما ذكره لأن القسم فيها ليست بمستوفاة فإن من أقسامها أيضاً أن يقال إنها تقتضي لوازمها ولكن لا من حيث هي بل بعضها بتوسط بعض على سبيل الدور أو التسلسل أو لا على سبيل أحدهما وما لم يبطل هذا القسم لا يتم برهانه إشارة إلى العرض الغير اللازم وأما المحمول الذي ليس بمقوم ولا لازم بجميع المحمولات التي يجوز أن يفاق الموضوع إنما لم يقل فجميع المحمولات التي تفارقه لأن مقابل ما يمتنع أن يفارق أعني اللازم هو ما يجوز أن يفارق وتنقسم إلى ما يفارق وإلى ما لا يفارق وهو ما يدوم مصاحبته اتفاقاً ككون زيد فقيراً طول عمره مثلاً مفارقة سريعة أو بطيئة سهلة أو عسرة مثل كون الإنسان شاباً وشيخاً وقائماً وجالساً يمكن أن يتركب الاعتبارات فالسريعة السهلة كالنائم والسريعة العسيرة كالمغشي عليه والبطيئة السهلة كالشاب والبطيئة العسرة كالجنون - كالمجنون خ ل - إشارة ولما كان المقوم يسمى ذاتياً فما ليس بمقوم لازماً كان أو مفارقاً فقد يسمى عرضياً ومنه ما يسمى عرضاً وسنذكره مسألة قوله: ما يسمى عرضاً يريد به العرض العام إشارة إلى الذاتي بمعنى آخر وربما قالوا في المنطق ذاتي في غير هذا الموضع منه وعنوا به غير هذا المعنى وذلك هو المحمول الذي يلحق الموضوع من جوهر الموضوع وماهيته أقول عنى بغير هذا الموضع كتاب البرهان فإن الذاتي هناك هو ما يعم هذا الذاتي والأعراض الذاتية وهي على ما رسمه كل ما يلحق

الموضوع من جوهر الموضوع وماهيته فجوهر الشيء حقيقته سواء كان بسيطاً أو مركباً والمهية ربما يخص بالمركبات وكل ما يلحق الموضوع فهو إما أن يلحقه لأنه هو وإما أن يلحقه لأمر آخر وذلك الأمر إما أن يساويه أو يكون أعم منه أو أخص منه والأول وحده هو العرض الذاتي الأولي وهو مع القسم الثاني أعني الذي يلحقه بسبب أمر يساويه كالفصل أو العرض الذاتي الأولي إنما يلحقان الموضوع من جوهر الموضوع

الصفحة : 30

ومهيته إلا أن الأول يلحقه من غير واسطة والثاني يلحقه بواسطة فالمجموع هو العرض الذاتي بحسب الرسم المذكور وهو المحصول الذي يؤخذ الموضوع في حده إلا أن الاصطلاح يقتضي أن يطلق العرض الذاتي في كتاب البرهان على معنى أعم من ذلك والسبب في ذلك أن العلوم متميزة بحسب تباين موضوعاتها والعرض بهذا المعنى قد يحمل في كل علم على موضوعه وقد يحمل على أنواع موضوعه وقد يحمل على أعراض آخر له وقد يحمل على أنواع الأعراض الأخر كالناقص في علم الحساب على العدد وعلى الثلاثة وعلى الفرد وعلى زوج الزوج فالموضوع لا يكون مأخوذاً في حد المحمول إلا في الأول بل يكون المأخوذ في الثاني جنسه وفي الثالث معروضه وفي الرابع معروض جنسه ولما كانت المحمولات البرهانية أعراضاً ذاتية كان جميع ذلك من الأعراض الذاتية وحينئذ يكون رسمها ما يؤخذ في حده موضوعه أو ما يقوم موضوعه أو معروضه أو معروض جنسه ويقيد ما يقوم موضوعه بما لا يخرج عن العلم الباحث عنه فإن ما يؤخذ فيه جنس الموضوع الخارج عن ذلك العلم لا يسمى عرضاً ذاتياً وحين يطلق العرض الذاتي على جميع ما ذكرناه يخص الأول بقيد الأولي لأن ما عداه إنما يلحق الموضوع لأمر غير ما به هو هو هذا إذا أريد بالموضوع موضع القضية أما إذا أريد به موضوع العلم فيكفي فيه أن يقال ما يؤخذ موضوع العلم في حده مسألة قوله: مثل ما يلحق المقادير أو جنسها من المناسبة والمساوات والأعداد من الزوجية والفردية والحيوان من الصحة والمرض وهذا القبيل من الذاتيات يخص باسم الأعراض الذاتية مثل ما يتمثلون به من الفطوسة للأنف المناسبة المقدارية بالمعنى غير العددية كما مر والمشترك بينهما المناسبة المطلقة وهي كجنس لهما والمناسبة إذا أخذت على أنها مقدارية كانت عرضاً ذاتياً للمقادير ويستعمل في علمها وإذا أخذت على أنها مطلقة كانت عرضاً ذاتياً لجنسها التي هي الكمية لكنها لا تستعمل في علم المقادير ولا في علم الأعداد لأنها ليست عرضاً ذاتياً لموضوعيهما كما ذكرناه وكذلك المساواة ولذلك قال يلحق المقادير أو جنسها وقد يمكن أن يرسم الذاتي برسم ربما جمع الوجهين جميعاً إنما قال يرسم ولم يقل يحد لأن الأمور المختلفة بالمهية لا يمكن أن يجمع في حد لأنها لا تشترك

الصفحة : 31

في الذاتيات المميزة لكنها يمكن أن يجمع في رسم لأنها ربما تشترك في لوازم تميزها عما عداها وذلك الرسم هو أن يقال ما يؤخذ في حد الموضوع أو يؤخذ الموضوع في

حده فالأول مقوماته والثاني أعراضه الذاتية الأولية وإن أريد أن يجمع جميع الأعراض الذاتية قيل ما يؤخذ في حد الموضوع أو يؤخذ الموضوع أو ما يقومه مما لا يخرج عن العلم الباحث عنه أو معروضهما كما مر في حده واعلم أن أخذ المقومات في الحد أخذ طبيعي وأخذ الموضوع فيه اضطراري قال الفاضل الشارح في تعريف العرض الذاتي بأخذ الموضوع في حده: وهذه عبارة المتقدمين أوردها الشيخ في الشفاء وتبعه مقلدة المتأخرين وبيّن في الحكمة المشرقية بطلانها بأن الموضوع بمهيته ووجوده متميزة عن ماهية العرض ووجوده فكيف يؤخذ في حده وأيضاً الأعراض غير متعلقة بماهياتها بموضوعاتها بل تعلقها بها لعرضيتها وهي من لوازمها ولذلك عدل الشيخ عن تلك العبارة في هذا الكتاب الى ما ذكره ثم جعل الرسم الجامع بناء عليه هو ما يحمل على الشيء لما هو هو أو هو الذي يقتضيه الشيء بما هو هو قال وذلك لأن الماهية تقتضي المقومات اقتضاء المعلول العلة وتقتضي الأعراض الذاتية اقتضاء العلة المعلول وأقول ما ذكره الشيخ في الحكمة المشرقية في هذا الموضع يرجع الى أن الأعراض التي يعبر عنها بما يقتضي تخصيصها بموضوعاتها فتعريفاتها بحسب أسمائها إنما يشتمل بالضرورة على اعتبار موضوعاتها وأما حقايقها في أنفسها فإنما تكون غير مشتملة من حيث الماهيات على الموضوعات وإن كانت محتاجة إليها من حيث الوجود فالحد التام يلتئم من مقومات المهية دون مقومات الوجود فما كانت من تلك الماهيات بسائط لا أجناس لها ولا فصول فلا حدود لها وما لها أجناس وفصول فحدودها التامة تشتمل عليها دون موضوعاتها والمشملة على موضوعاتها من التعريفات إنما هي رسومها لا حدودها وكل ذلك فيما لا يقتضي تصور ذواتها التفتاً إلى موضوعاتها أما ما يقتضي التفتاً إليها فإنما يكون مفهوماتها مركبة عن حقائقها وعن اعتبار موضوعاتها وينبغي أن يحد باعتبار الموضوعات وذلك لأن التعلق بالشيء في الوجود غير التعلق به في المفهوم ولا يطلب في التحديد إلا المفهوم هذا حاصل كلامه المتعلق بهذا البحث ولولا مخافة التطويل لأوردناه بألفاظه فظاهر أن الأعراض التي تمثل بها الشيخ في هذا الفصل من الإشارات مما لا يفهم من غير التفتات إلى موضوعاتها وذلك لأن المساواة اتفاق في نفس الكمية والمناسبة اتفاق في كون الكمية مضافة إلى غيرها والزوجية انقسام بمتساويين في العدد

الصفحة : 32

بحسب ما عرفها الشيخ نفسه في مواضع آخر فإن جردت هذه التعريفات عن اعتبار الموضوعات بقيت المناسبة والمساواة اتفاقاً محضاً وهو نوع من المضاف والزوجية انقساماً بمتساويين فقط وهو نوع من الانفعال ولا يكون شيء من ذلك عرضياً ذاتياً لكم والعدد ولا لغيرهما وكذلك في باقياها ولست أدري كيف يصنع هذا الفاضل الذي لم يقلد المتقدمين فيها أيخالف الجميع في جعلها أعراضاً ذاتية أم يخالفهم في تعريفاتها بما عرفوها به مخترعاً عن نفسه لها تعريفات أخر أما نحن معاشر المقلدين فلما لم نفهم من هذه الأعراض بسيطة كانت أو مركبة سوى ما ذكره في تعريفاتها المتناولة للموضوعات كانت تلك التعريفات حدوداً أو رسوماً تامة أو ناقصة بحسب المهية أو

بحسب التسمية فلسنا نقدر على أن نتصورها غير ملتفتين إلى موضوعاتها ولا على أن نعرفها إلا كذلك ولا نأبى من أن نجوز أن يكون الحد المأخوذ فيه الموضوع الذي ذكروه حداً غير حقيقي بحسب الماهية وحدها على ما أشار إليه الشيخ فكثيراً ما يطلق اسم الحد على سائر التعريفات بالمجاز والتوسع فهذا ما عندي فيه وأما الرسم الجامع الذي أورده الفاضل الشارح فهو رسم للمحمولات الأولية التي هي الجنس والفصل القريبان والأعراض الذاتية الأولية فقط نقله الشارح إلى هيهنا ويخرج عنه المقومات البعيدة كأجناس الأجناس والفصول وفصولهما وسائر الأعراض الذاتية المستعملة في البراهين والشارح معترف بذلك فإذن ليس بجامع للذاتيات بالوجهين معاً والذي يخالف هذه الذاتيات فما يلحق الشيء لأمر خارج عنه أعم منه لحوق الحركة للأبيض فإنهما إنما يلحقه لأنه جسم وهو معنى أعم منه أو أخص منه لحوق الحركة للموجود فإنها إنما يلحقه لأنه جسم وهو معنى أخص منه وكذلك لحوق الضحك للحيوان فإنه إنما يلحقه لأنه إنسان لم يذكر قسماً من الأقسام المذكورة وهو ما يلحق الشيء لأجل أمر يساويه وهو من جملة الأعراض الذاتية المذكورة بالشرط المذكور كالمضحك الذي يلحق الإنسان للتعجب ومساوي الزوايا لقائمتين الذي يلحق المثلث لوسائط بينهما ولعل الشيخ حذفه إيثاراً للاختصار وهو أيضاً خارج عن الرسم الجامع الذي ذكره الشارح إشارة إلى المقول في جواب ما هو يكاد المنطقيون الظاهريون عند التحصيل لا يميزون بين الذاتي وبين المقول في جواب ما هو

الصفحة : 33

هؤلاء لما سمعوا أن الجنس مقول في جواب ما هو حسبوا أن المقول في جواب ما هو هو الجنس ولم يميزوا بين الجنس والفصل كما يحكى عنهم أو عن أمثالهم في كتاب الجدل فإذا حُصِّلَ عليهم أي نُبِّهوا على تحقيق ما يؤدي إليهم ظنهم الفاسد مما غفلوا عنه وذلك بأن يذكروا أنهم عنوا بالذاتيات أجزاء المهية فقط والجنس هو جزء المهية لزمهم أن لا يكون بين الذاتي والمقول في جواب ما هو فرق عندهم ولأجل ذلك قال الشيخ يكاد المنطقيون الظاهريون لا يميزون ولم يقل إنهم يقولون كذا ثما لما نبه بعضهم بالفصول ورأها وحدها غير صالحة لجواب ما هو ذهب إلى أن من الذاتيات ما يصلح لذلك ومنها ما لا يصلح وجعل الصالح ما هو أعم يعني الجنس وهو المراد بـ MO سلة قوله فإن انتهى بعضهم أن يميز كان الذي يؤل إليه MO سلة قوله هو أن المقول في جواب ما هو من جملة الذاتيات ما كان مع ذاتيته أعم مسألة قوله: ثم يتبلبلون إذا حقق عليهم الحال في ذاتيات هي أعم وليست أجناساً مثل أشياء يسمونها فصول الأجناس وستعرفها يقال تبلبلت الألسن إذا اختلطت والمراد أن كلامهم يختلط إذا تنبهوا على ما يناقض رأيهم وذلك بإيراد فصول الأجناس كالحساس للإنسان فإنها ذاتيات لكونها مقومة للأجناس وعامة لكونها مساوية لها في الدلالة وغير صالحة لجواب ما هو لكونها فصولاً للأجناس ثم فما فرغ الشيخ عن حكاية مذهبهم ونقضه اشتغل بتحقيق ذلك فقال أقول: يعني بذلك ما سبق بيانه حين ذكر أن كل ما هية إنما تتحقق بأن يكون أجزاءها حاضرة معها قال: فيجب أن يكون الجواب بالمهية ثم نبه على منشأ غلطهم بـ MO سلة قوله: وفرق بين

المقول في جواب ما هو وبين الداخل في جواب ما هو والمقول في طريق ما هو فإن نفس الجواب غير الداخل في اجلواب والواقع في طريق ما هو أقول وذلك لأن القوم لم يفرقوا بين نفس الجواب التي هي الماهية وبين الداخل فيه والواقع في طريقه الذي هو جزء الماهية يعني الذاتي قال الفاضل الشارح: والفرق بين الداخل في جواب ما هو والمقول في طريقه هو أن الجزء إذا صار مذكوراً بالمطابقة كان مقولاً في طريق ما هو وإذا

الصفحة : 34

صار مذكوراً بالتضمن كان داخلاً في جوابه أقول: ويمكن أن يحمل الاشتباه الأول الواقع بين جواب ما هو وبين الذاتي أي ذاتي كان على عدم الفرق بين نفس الجواب والداخل فيه فيكون الداخل في الجواب هو الذاتي الذي هو جزء الماهية فقط على ما يقتضي عرفهم ويحمل الاشتباه الثاني الواقع بين الجواب وبين الذاتي الأعم على عدم الفرق بين نفس الجواب والمقول في الطريق فيكون المقول في طريق ما هو هو الذاتي الأعم وحينئذ يكون الداخل في الجواب أعم من المقول في الطريق ومما يؤيده أن الشيخ عرّف الجنس المشهور المتناول للجنس والفصل في الجدل على ما يستعمله الظاهريون بكونه مقولاً في طريق ما هو وذلك عندهم إنما يكون هو الذاتي الأعم فإن الذاتي المساوي إنما يكون عندهم حداً وأيضاً الشيء قد يعرف بالذاتي الأعم أولاً ثم يقيد بالمساوي حتى يتحصل مهيته فإن الأعم قد وقع في الطريق وأما المساوي فقد وقع عند الوصول إلى المقصد الذي هو تحصيل المهية مسألة قوله: واعلم أن سؤال السائل بما هو بحسب ما يوجبه كل لغة هو أنه ما ذاته أو ما مفهوم اسمه بالمطابقة وإنما هو باجتماع ما يعمه وغيره وما يخصه حتى يتحصل ذاته المطلوب في هذا السؤال تحققها والأمر الأعم لا هو هوية الشيء ولا مفهوم اسمه بالمطابقة ولهم أن يقولوا إنا نستعمل هذا اللفظ على عرف ثان ولكن عليهم أن يدلوا على المفهوم المستحدث ويأثروه إلى قدماتهم دالين على ما اصطالحوا عليه عند اقتل كما هو عادتهم وأنت عن قريب ستعلم أن لهم عن العدول عن الظاهر في العرف غنى بيان ذلك أن المباحث العلمية لا تتعلق بالألفاظ إلا بالعرض كما مر وإذا تعلق بها فيجب أن يحمل الألفاظ على مفوماتها بحسب عرف اللغة ما لم يطرأ عليها نقل اصطلاحي ولما كان البحث عن مفهوم ما هو لا من حيث هو مقيد بلغة خاصة رجع الشيخ إلى مفهومه الأصلي وبيّن أنه إنما يورد سؤالاً إما عن حقيقة الذات أو عن مفهوم الاسم بالمطابقة كما يبين في باب المطالب ثم بين أن المعنى الذي يجعله القوم بإزائه ليس هو أحدهما لأن حقيقة الذات إنما تتحصل باجتماع ما يعمه يعني الجنس القريب وما يخصه بعني الفصل والأمر العام الذي يذهبون إليه ليس هو ما به الشيء هو يعني حقيقته ولا هو أيضاً مفهوم اسمه بالمطابقة فإن

الصفحة : 35

ليس هذا الإطلاق بحسب العرف اللغوي فإن ذهبوا إلى اصطلاح طار عليه وادعوه فلهم ذلك ولكن عليهم أن يبينوا المفهوم الذي اصطالحوا عليه والسبب الموجب للنقل من العرف اللغوي إلى الاصطلاحي وإن ينسبوا ذلك إلى القدماء فإن طريقهم في هذه

الصناعة هي التزام مصطلحات القدماء مع ما يلزمهم عليها على ما شحنوا كتبهم به وليس يمكنهم ذلك مع أنهم مستغنون عن هذا التعسف على ما سنبيبه إشارة إلى أصناف المقول في جواب ما هو إعلم أن أصناف الدال على ما هو من غير تغيير العرف ثلاثة يعني بالعرف اللغوي المذكور ووجه الحصر أن يقال: المسؤول عنه بما هو إما أن يكون شيئاً واحداً أو أشياء كثيرة والأول إما أن يكون كلياً أو جزئياً والثاني إما أن يكون تلك الأشياء مختلفة الحقائق أو متفقة الحقائق وهذه أربعة أصناف والجواب عنها ثلاثة أصناف لأن الجواب عن صنفين منها واحد وذلك لأن المسؤول عنه إن كان شيئاً واحداً أو كان كلياً فيجاب بالحد وحده ولا يجاب بذلك إذا شاركه غيره في السؤال فهو جواب في حال الخصوصية المطلقة وإن كان أشياء كثيرة مختلفة الحقائق فيجاب بتمام المهية المشتركة بينها ولا يجاب بذلك إذا اختص السؤال منها بواحد فهو جواب في حال الشركة المطلقة وإن كان شيئاً واحداً جزئياً أو أشياء كثيرة متفقة الحقائق كان الجواب في الحالتين هو نفس مهية ذلك الشيء أو الأشياء فهو جواب في حالتي الشركة والخصوصية معاً وقد ظهر من ذلك أن أصناف الجواب الذي هو الدال على ما هو ثلاثة لا تزيد ولا تنقص والشارح جعل المطلوب في الصنف الذي يدل بالخصوصية مهية شخص واحد وتمثل بزيد إذا قيل إنه ما هو وهو سهو منه فإنه من الصنف الثالث كما ذكر في الكتاب مسألة قوله: أحدها بالخصوصية المطلقة مثل دلالة الحد على مهية الاسم كدلالة الحيوان الناطق على الإنسان أقول: الحد قد يكون بحسب الاسم ويجاب به عما هو طالب تفسير الاسم وقد يكون بحسب الحقيقة ويجاب به عما هو طالب الحقيقة وربما يجاب بحد واحد في الموضوعين باعتبارين فلعله لم يقل مثل دلالة الحد على ماهية المحدود لئلا يتخصص بأحدهما بل قال على مهية الاسم ليتناولهما

الصفحة : 36

مسألة قوله: والثاني بالشركة المطلقة والثاني بالشركة المطلقة مثل ما يجب أن يقال حين يسأل عن جماعة مختلفة فيها مثل فرس وثور وإنسان ما هي وهناك لا يجب ولا يحسن إلا الحيوان أما أنه لا يجب أي لا ينبغي فلأنه تمام المهية المشتركة وأما أنه لا يحسن فلأنه لو أورد حد الحيوان بدله لكان المورد مشتملاً على ما يجب لكنه لم يحسن فإنه لا حاجة إلى ذلك التفصيل مسألة قوله: فأما الأعم من الحيوان فأما الأعم من الحيوان كالجسم فليس لها بمهية مشتركة بل جزء المهية المشتركة وأما الإنسان والفرس ونحوهما فأخص دلالة مما يشتمل عليه تلك المهية أقول هذا شروع في بيان ذلك بأن المورد إن كان غير الحيوان فإما أن يكون أعم أو أخص منه أو مساوياً له وأبطل الجميع وذلك ظاهر مسألة قوله: في إبطال المساوي وأما مثل الحساس والمتحرك بالإرادة طبعاً وإن أنزلنا أنهما مقومان مساويان لتلك الجملة معاً بالشركة فليسا يدلان على المهية إنما قال ذلك لأنهما عند الجمهور فصلان متساويان يقومان الحيوان والتحقيق يقتضي أن الفصل الذي يتحصل به الجنس لا يكون فوق واحد لأن الواحد إن لم يتحصل به الجنس لا يكون فصلاً وإن تحصل به كان ما عداه فصلاً فلا يكون فصلاً اللهم إلا أن يكون الفصول مأخوذة عن علل مختلفة وحينئذ يكون الفصل الحقيقي مجموعها وكل واحد منها

هو جزؤه وربما يكون الفصل الحقيقي شيئاً لا يدل على ذاته إلا بعرض ذاتي له فيشتق له الاسم من ذلك العرض كالناطق المشتق من النطق الدال على فصل الإنسان فإن وجد له عرضان يشتهبه تقدم أحدهما على الآخر فقد يشتق له عن كل واحد منهما اسم وحينئذ ربما يظن أن المفهوم من الاسمين فصلان متغايران لتغاير معنييهما والحساس والمتحرك بالإرادة في هذا الموضع من هذا القبيل فإن مبدأ الفصل الحقيقي هو النفس الحيوانية التي هي معروضة الحس والحركة فاشتق له اللقب منهما ولما لم يكن هذا التحقيق منطقياً أعرض الشيخ عنه وعرض بأن ذلك مخالف للتحقيق بقوله وإن أنزلنا أنهما مقومان أي إن فرضنا

الصفحة : 37

قوله: وذلك لأن المفهوم من الحساس والمتحرك بالإرادة وأمثال ذلك بحسب المطابقة هو أنه شيء له قوة حس أو قوة حركة وكذلك مفهوم الأبيض هو أنه شيء ذو بياض فأما ما ذلك الشيء فغير داخل في مفهوم هذه الألفاظ إلا على طريق الالتزام حتى يعلم من خارج أنه لا يمكن أن يكون شيء من هذه إلا جسماً يريد أن الفصول والعرضيات كلها لا يدل على أصل الماهية التي يدل عليه الجنس والفصل إلا بالالتزام وذلك لأن الفصول تحصل المهية والعرضيات تلحقها بعد تحصلها فأما الشيء الذي يتحصل بها أو يكون موضوعاً لها فهو خارج عن مفوماتها إذ لو كانت يشتمل عليها لكان ما به الاشتراك داخلاً فيما به الامتياز أو الأشياء الداخلة في الخارجة هذا خلف قوله: إذا قلنا لفظة كذا تدل على كذا فإنما نعني به طريق المطابقة أو التضمن دون طريق الالتزام يريد بهذه الدلالة الدلالة على الماهية أو على مفهوم الاسم لا الدلالة المطلقة كما فهمها الشارح وأدى به ذلك إلى أن جعل دلالة الالتزام مهجورة في جميع المواضع والعلة في اختصاص المطابقة والتضمن بهذه الدلالة أن لفظة ما إنما يقصد بالقصد الأول ما يطابق المسؤول عنه دون ما عداه ثم يتعلق بأجزائه بالقصد الثاني لكون المسؤول عنه متعلق الهوية بها فيبقى اللوازم غير مقصودة مطلقاً قوله: وكيف والمدلول عليه بطريق الالتزام غير محدود أي اللفظ الذي يقصد به أشياء محدودة إذا دل على الماهية أو على مفهوم الاسم ويتناول ما يدخل فيهما فقد وقع على أشياء محدودة وأما اللوازم الخارجية فلكونها غير محدودة لا يجوز أن تكون مقصودة له قوله: وأيضاً إذا كان المدلول عليه بطريق الالتزام معتبراً لكان ما ليس بمقوم صالحاً للدلالة على ما هو مثل الضحاك مثلاً فإنه من طريق الالتزام يدل على الحيوان الناطق لكن قد اتفق الجميع على أن مثل هذا لا يصلح في جواب ما هو فقد بان أن الذي يصلح فيما نحن فيه أن يكون جواباً عما

الصفحة : 38

هذا تصريح بتخصيص الدلالة المذكورة بهذا الموضع لأن ما ليس بمقوم كالخواص فقد يكون صالحاً للدلالة بالاتفاق في سائر المواضع وإلا لكانت الرسوم أيضاً مهجورة على الإطلاق فكذلك الحدود الناقصة التي تخلو عن الأجناس وأيضاً الشيخ قد صرح بذلك في الشفاء في الفصل الذي قسم فيه الكلي إلى أقسامه الخمسة فقال بعد أن قسم الدال على المهية إلى الجنس والنوع ما هذه عبارته: والحساس لا يدل على ما يدل عليه الحيوان إلا

بالالتزام فليس جنساً إذ المراد ههنا بالدلالة ما يدل بالمطابقة أو التضمن وهذا أيضاً نص صريح على التخصيص بهذا الموضوع قوله: وتجد اسم الحيوان موضوعاً بإزاء جملة ما يشترك فيه هي من المقومات المشتركة بينها التي تخصها وما في حكمها وضعاً شاملاً إنما يخلى عما يخص كل واحد منها أقول يريد أنه إذا بطلت الأقسام بأسرتها تعين الحيوان للجواب فإنه هو الذي يشتمل على جميع الذاتيات المشتركة التي تخص هذه المختلفات المسؤول عنها ويخلى عن فصل كل واحد منها قوله: هذا وأما الثالث فهو ما يكون بشركة وخصوصية معاً مثل ما أنه إذا سئل عن جماعة هم زيد وعمرو وخالد ما هم كان الذي يصلح أن يجاب به على الشرط المذكور إنهم أناس قوله: وإذا سئل عن زيد وحده ما هو لست أقول من هو كان الذي يصلح أن يجاب به على الشرط المذكور إنه إنسان إشارة إلى الفرق بين ما ومن فإن الأول قد مر بيانه والثاني إنما يطلب به العوارض المشخصة ويكون جوابه زيد أو ما يجري مجراه قوله: لأن الذي يفضل في زيد علي الإنسانية أعراض ولوازم لأسباب في مادته التي منها خلق وفي رحم أمه وغير ذلك عرضت له يريد أن يفرق بين الأشياء التي تدخل على معنى كالحیوان وتجعلها أشياء مختلفة الحقائق كالإنسان والفرس وبين الأشياء التي تدخل على معنى آخر كالإنسان وتجعلها أشياء متفقة الحقيقة كزيد وعمرو ولنورد لبيان ذلك مقدمة هي أن نقول: من الكليات ما قد يتصور معناه

الصفحة : 39

فقط بشرط أن يكون ذلك المعنى وحده ويكون كل ما يقارنه زائداً عليه ولا يكون معناه الأول مقولاً على ذلك المجموع بل جزء منه ومنها ما يتصور معناه لا بشرط أن يكون ذلك المعنى وحده بل مع تجويز أن يقارنه غيره وأن لا يقارنه ويكون معناه الأول مقولاً على المجموع حال المقارنة وهذا الأخير قد يكون غير متحصل بنفسه بل يكون مبهماً محتملاً لأن يقال على أشياء مختلفة الحقائق وإنما يتحصل بنفسه بل يكون مبهماً محتملاً لأن يقال على أشياء مختلفة الحقائق وإنما يتحصل بما ينضاف إليه فيتخصص به فيصير هو بعينه أحد تلك الأشياء وقد يكون متحصلاً بنفسه أو بما انضاف إلى المعنى المذكور قبله ولا يكون مبهماً ولا محتملاً لأن يقال على أشياء مختلفة الحقائق بل يقال حين يقال على أشياء لا تختلف إلا بالعدد فقط وهذان يشتركان في أن المعنى الأول يقال على الحاصل بعد لحوق الغير به إلا أن اللاحق مقسط لقوام ذلك المعنى في الصورة الأولى ويسمى فصلاً أو لاحق به بعد التقوم في الصورة الأخيرة ويسمى عارضاً فالكلي يسمى بالاعتبار الأول مادة وبالاعتبار الثاني جنساً وبالاعتبار الثالث نوعاً مثاله الحيوان إذا أخذ بشرط أن لا يكون معه شيء وإن اقترن به الناطق مثلاً صار المجموع مركباً من الحيوان والناطق ولا يقال له إنه حيوان كان مادة وإن أخذ لا بشرط أن لا يكون معه شيء بل من حيث يحتمل أن يكون إنساناً أو فرساً وإن تخصص بالناطق تحصل إنساناً ويقال له إنه حيوان كان جنساً وإذا أخذ بشرط أن يكون مع الناطق متخصصاً أو متحصلاً به كان نوعاً فالحيوان الأول جزء الإنسان ويتقدمه تقدم الجزء في الوجودين والحيوان الثاني ليس بجزء لأن الجزء لا يحمل على الكل بل هو جزء من حده ولا يوجد

من حيث هو كذلك إلا في العقل ويتقدمه في العقل بالطبع لكنه في الخارج متأخر عنه لأن الإنسان ما لم يوجد لم يعقل له شيء يعمه وغيره وشيء يخصه ويحصله ويصيرّه هو هو بعينه والحيوان الثالث هو الإنسان نفسه لأنه مأخوذ مع الناطق والأشياء التي تتضاف إليه بعد تحصله لا تفيده اختلافاً في المهية بل ربما تجعله مختلفاً بالعدد كالإنسان الأبيض والإنسان الأسود وهكذا الإنسان وذلك الإنسان فظهر الفرق بين الأشياء التي تدخل على معنى وتجعله أشياء مختلفة الحقائق وبين الأشياء التي تدخل عليه وتجعله أشياء متففة الحقيقة وإذا تقرر هذا فنقول: لما كان الإنسان نوعاً كما قلنا كان متحصل الجود فكان كلما ينضاف إليه ويقترن به مما يجعله مختلفاً بالعدد فهو غير مقوم إياه بل عارض له بخلاف الحيوان ولذلك كانت مهية الأشخاص هي شيئاً واحداً وهو المراد بقوله

الصفحة : 40

لأن الذي يفضل في زيد على الإنسانية أعراض ولوازم لأسباب في مادته التي منها خلق قوله: ولا يتعذر علينا أن نفدر عروض أضعادها في أول تكونه ويكون هو هو بعينه إشارة إلى أن العوارض واللوازم لما قارنته بعد تحصله فلا يتبدل حقيقته بتبدل تلك العوارض مثلاً زيد الأبيض لو فرضناه أسوداً لم يتبدل إنسانيته قوله: وليس كذلك نسبة الإنسانية إليه ولا نسبة الحيوانية إلى الإنسانية والفرسية وذلك لأن الحيوان الذي كان يتكون إنساناً فلما أن يتم تكونه مما يتكون منه فيكون إنساناً وإما أن لا يتم تكونه فلا يكون لا ذلك الحيوان ولا ذلك الإنسان يريد أن الماهية لا يمكن أن تكون كذلك لأنها إن تبدلت ارتفع الشيء الذي هي مهيته قوله: وليس يحتمل التقدير المذكور من أنه لو لم يلحقه لواحق جعلته إنساناً يعني الناطقية بل لحقته أضعادها أو مغايراتها يعني اللاناطقية أو الصهالية لكان يتكون حيواناً غير إنسان يعني فرساً مثلاً وهو ذلك الواحد بعينه يعني يكون بعد تكونه فرساً هو ذلك الواحد الذي أمكن قبل ذلك أن يكون إنساناً ومراده من ذلك الإشارة إلى أن ما يحصل المهية أعني الفصل لا يحتمل التبدل أيضاً مع بقاء المهية قوله: بل إنما يجعله حيواناً ما يتقدمه فيجعله إنساناً إشارة إلى تقدم وجود الإنسان باعتبار الخارج على الحيوان الذي هو الجنس وإن كان وجود قوله: وإن كان على غير هذه الصورة فهو على غير هذا الحكم وليس ذلك على المنطقي أي وإن كانت هذه الطبايع المذكورة التي فرضناها عوارض فصولاً في نفس الأمر وكانت التي فرضناها فصولاً عوارض فهو على غير هذا الحكم المذكور ولكن ليس على المنطقي أن ينظر في المواد بل عليه أن يبين أن الأشياء التي تختلف بالحقائق والتي لم تختلف أي أشياء كانت إذا

الصفحة : 41

سئل عنها بما هو كيف يجاب عن كل واحد منهما النهج الثاني في الألفاظ الخمسة المفردة والحد والرسم إشارة: إلى المقول في جواب ما هو الذي هو الجنس والمقول في جواب ما هو الذي هو النوع كل محمول كلي يقال على ما تحته في جواب ما هو فإما أن يكون حقايق ما تحته مختلفة ليس بالعدد فقط وإما أن تكون بالعدد مختلفة فأما ما يتقوم به من الذاتيات فغير مختلف أصلاً والأول يسمى جنساً لما تحته والثاني يسمى نوعاً ومن

عادتهم أيضاً أن يسموا كل واحد من مختلفات الحقائق تحت القسم الأول نوعاً له وبالقياس إليه مسألة قوله: على أن اسم النوع عند التحقيق إنما يدل في الموضوعين على معنيين مختلفين أقول: النوع المضاف إلى الجنس يستلزم اعتبارين أحدهما نسبه إلى ما فوقه الذي هو الجنس والثاني نسبه إلى ما تحته أشخاصاً كانت أو أنواعاً أخر التي لولاها لم يكن النوع كلياً والنوع الحقيقي يستلزم اعتباراً واحداً وهو نسبه إلى الأشخاص التي تحته فالأول قد يتناول الأنواع العالية والمتوسطة والسافلة التي تخص باسم نوع الأنواع تناول الجنس لأنواعه والثاني قد يشارك نوع الأنواع وحده في موضوعاته وبيانه بأحد اعتباريه أعني النسبة إلى ما فوقه وقد يباينه في الموضوع أيضاً إذا لم يكن تحت جنس كالوحدة والنقطة والآن فالنوعان يختلفان في المعنى بثلاثة أشياء أحدها اختصاص أحدهما بالنسبة إلى ما فوقه ولأجل ذلك يجب تركيبه عن جنس وفصل وأما الآخر فلا يجب فيه ذلك وإن كان جائزاً لاشتراك المذكور في الموضوع وثانيها جواز مباينة الإضافي للحقيقي في الموضوعات حين يكون نوعاً عالياً أو متوسطاً من حيث وقوعه على مختلفات الحقيقة وثالثها جواز مباينة الحقيقي للإضافي في الموضوعات حين لا يكون تحت جنس ظنهم أن اسم النوع في الموضوعين له دلالة واحدة أو مختلفة بالعموم والخصوص وفي بعض النسخ ومختلفة بالعموم والخصوص وهو أظهر فإن الأول يوهم أن يكون لهم سهوان الأول ظنهم أن النوع في الموضوعين له دلالة واحدة والثاني ظنهم أن له دلالة مختلفة بالعموم والخصوص ويلزم على الأول أن يكون كل ما يقع تحت جنس فإنه لا يختلف إلا بأعداد حتى لا

الصفحة : 42

يكون جنس تحت جنس البتة وذلك مما لم يذهب إليه أحد ومراد الشيخ ليس إلا أنهم ظنوا أن النوع الحقيقي هو نوع الأنواع لا غير فجعلوا للمعنيين دلالة واحدة مختلفة بالعموم والخصوص لكونها مطلقة في أحد الموضوعين ومقيدة بملاصقة الأشخاص في الموضوع الآخر إشارة إلى ترتيب الجنس والنوع قوله: ثم إن الأجناس قد تترتب متصاعدة والأنواع قد تترتب متنازلة أي ربما تترتب لأن ترتيبه ليس بواجب في جميع المواد قوله: ويجب أن ينتهي وذلك لأنها لو لم ينتهي في التصاعد للزم تركيب المعنى الواحد من مقومات لا تنتهي ويتوقف تصويره على إحضار جميعها بالبال قال الفاضل الشارح وأيضاً لوجب ترتيب العلل والمعلولات لا إلى نهاية وذلك لكون كل فصل علة لتقومه السطحي من الجنس وهو محال على ما تبين في الإلهيات ولو لم ينتهي في التنازل لما تحصلت الأشخاص والأنواع الحقيقية أعني أعيان الموجودات التي يلزم من ارتفاعها ارتفاع الأجناس وما يليها قوله: وأما إلى ماذا ينتهي في التصاعد أو في التنازل من المعاني الواقع عليها الجنسية والنوعية وما المتوسطات بين الطرفين فمما ليس بيانه على المنطقي وإن تكلفه تكلف فضولاً بل إنما يجب عليه أن يعلم أن هيهنا جنساً عالياً أو أجناساً عالية هي أجناس الأجناس وأنواعاً سافلة هي أنواع الأنواع وأشياء متوسطة هي أجناس لما دونها وأنواع لما فوقها وأن لكل واحد منها في مرتبة خواص أقول: يريد أن معرفة مواد الأجناس والأنواع بأعيانها ليست من هذا العلم لأنها المعقولات الأولى وهذا

العلم يبحث عن المعقولات الثاني فالمنطقي من حيث هو منطقي لا ينظر فيها وأما النظر في أن لكل واحد من العالية والمتوسطة والسافلة في مرتبة خواص فإنما يلزمه لأن العلوم البرهانية إنما تبحث عن تلك الخواص وهي الأعراض الذاتية المذكورة وأما أن يتعاطى النظر في كمية أجناس الأجناس ومهيتها دون المتوسطة والسافلة كان ذلك مهم الصفحة : 43

وهذا غير مهم فخرج عن الواجب وكثيراً ما ألهم الأذهان زيغاً عن الجادة أقول: يعترض على سائر المنطقيين فإن مقدمهم الذي هو المعلم الأول افتتح تعليمه بذكر المقولات العشر التي هي أجناس الأجناس وأشار إلى معانيها وخواصها على الوجه المشهور الذي يليق بالمبتدئين في كتابه المسمى بقاطيغرياس وجعلها شبيهه مصادرة لهذا العلم لا جزءاً منه وتبعه الجمهور وفي ذلك بل زادوا في بياناتها عليه ولا شك في أن النظر في ذلك ليس من المباحث المنطقية إلا أن الحكم بأن النظر فيها يجري مجرى النظر في الأجناس المتوسطة والسافلة من كونه مهماً أو غير مهم في هذا العلم خروج عن الإنصاف فإن المنطقي إنما يحتاج في استعمال قوانينه لاقتناص الحدود واكتساب المقدمات إلى ذلك لأنه ما لم يعرف أن محدوده وكل واحد من حدي مطلوبه تحت أي جنس من الأجناس يقع بحسب المهية لم يكن له أن يحصل الفصول المترتبة ولا سائر المحمولات التي يتركب منها التعريفات ويستفاد منها التصديقات بحسب الأغلب كما بين في مواضعها وأما المتوسطة والسافلة التي لا تنحصر في عدد فإنما يستغنى عن إيرادها لاشتمال العالية المعدودة عليها ومما يشبه ذلك أن الطبيب من حيث هو طبيب يجب أن لا ينظر إلا في حال بدن الإنسان من حيث يصح ويمرض ليحفظ الصحة ويزيل المرض فإن نظر من حيث هو طبيب في ماهيات أشياء ربما يستعملها أو لا يستعملها فهي معدنية أو نباتية أو حيوانية ومعادنها أين هي وأوقات تحصيلها متى هي وشرائط حفظها ما هي وكم هي دون ما لم يسمع به أو لم يقع إليه مما يمكن أن يكون معرفتها أنفع في علمه كان ذلك مهم وغيره ليس بمهم فخرج عن الواجب إلا أنه لما تصور إمكان الاحتياج إليها في استعمال قوانينه الحافظة للصحة أو المزيلة للمرض أضاف النظر فيها بحسب الإمكان إلى علمه بل جعله جزءاً من علمه وهذا دأب أصحاب سائر الصناعات العلمية فإنهم يضيفون إلى صناعاتهم ما يحتاجون إليه في تتميم تلك الصناعات وإن كان خارجاً عنها لئتم بذلك الوصول إلى غاياتها إشارة إلى الفصل وأما الذاتي الذي ليس يصلح أن يقال على الكثرة التي كليته بالقياس إليها قولاً في جواب ما هو فلا شك في أنه يصلح للتمييز لها عما يشاركها في الوجود أو في جنس ما أقول: كل ذاتي إما أن يكون مقولاً في جواب ما هو بالقياس إلى ما هو ذاتي له أو لا يكون والثاني إما أن يكون داخلاً في ما يقال في جواب ما هو أو يكون خارجاً عنه ولما كان المقول

الصفحة : 44

في جواب ما هو على الكثرة إما تمام ماهيتها مطلقاً أو تمام ماهيتها المشتركة بينها فالذاتي الخارج عما يقال في جواب ما هو لا يوجد إلا في القسم الأخير ويكون ما يختص ببعض تلك الكثرة بالضرورة وما يختص ببعض يكون مقوماً له فهو ما يفيد الامتياز

عما يشاركه فهو صالح للتمييز الذاتي لذلك البعض والداخل في جواب ما هو إن كان واقعاً في جواب ما هو على كثرة أخرى قبل الأولى فحكمه حكم المقول في جواب ما هو وإن لم يكن واقعاً مقولاً فحكمه حكم الخارج المذكور فإذن كل ذاتي لا يصلح في جواب ما هو فهو صالح للتمييز الذاتي وهو الفصل والفصل قد يكون خاصاً بالجنس كالحساس للنامي مثلاً فإنه لا يوجد لغيره وقد لا يكون كالناطق للحيوان عند من يجعله مقولاً على غير الحيوانات كبعض الملائكة مثلاً وعلى التقديرين فإن الجنس إنما يتحصل ويتقوم به نوعاً وذلك النوع إنما يمتاز بذلك الفصل أما على التقدير الأول فعن كل ما عداه مما في الوجود وأما على التقدير الثاني فعن كل ما يشاركه في الجنس فقط فإن الإنسان لا يمتاز بالناطق عن جميع ما في الوجود إذ لا يمتاز به عن الملائكة بل عما يشاركه في الحيوانية فقط وهو المراد بقوله: عما يشاركها في الوجود أو في جنس ما وقد ذهب الفاضل الشارح وغيره ممن سبقه إلى أن الذاتي الذي لا يصلح لجواب ما هو لا يجوز أن يكون أعم الذاتيات فهو إما مساو له أو أخص منه والمساوي له هو ما يصلح لتمييزه عما يشاركه في الوجود والأخص منه هو ما يصلح لتمييز ما يختص به عما يشاركه في الجنس الذي يعمها ولزمهم على ذلك تجويز تركيب أعم الذاتيات الذي هو الجنس العالي عن أمرين مساويين له ليس ولا واحد منهما بجنس بل يكون فصلين وذلك غير مطابق للوجود ولا لأصولهم التي بنوا عليها وفيما ذهبنا إليه غنى عن أمثال هذه التمحلات قوله: ولذلك يصلح أن يكون مقولاً في جواب أي شيء هو فإن أي شيء إنما يطلب به التمييز المطلق عن المشاركات في معنى الشبيهة فما دونها وهذا هو المسمى بالفصل أقول: نبه على أن الفصل هو المقول في جواب أي شيء هو ثم بين أن هذا الإطلاق موافق لعرف اللغة كما بين في جواب ما هو بقوله: فإن أي شيء إنما يطلب به التمييز يعني أن السؤال بأي قد يطلب به التمييز العام عن جميع الأشياء وذلك إذا أضيف إلى شيء أو ما يجري مجراه فيقال أي شيء هو وقد يطلب به التمييز الخاص عن بعضها مما هو دون الشيء المطلق

الصفحة : 45

وذلك إذا أضيف إلى شيء أخص منه كما يقال أي حيوان هو وغرض الشيخ في التلطف بالوجود والشيء ههنا تعميم الأشياء التي يطلب التمييز عنها من غير ملاحظة كون الوجود والشبيهة عارضين للمهيات على ما فهم الفاضل الشارح فإنه لا فائدة لذلك ههنا مسألة قوله: وقد يكون فصلاً للنوع الأخير كالناطق مثلاً للإنسان وقد يكون للنوع المتوسط فيكون فصلاً لجنس النوع الأخير مثل الحساس فإنه فصل الحيوان وفصل جنس الإنسان وليس جنساً للإنسان وإن كان ذاتياً أعم منه أقول: لما فرغ من بيان مهية الفصل رجع إلى الإشارة التفصيلية إلى أن فصلية كل واحد من الذاتيات التي لا تصلح لجواب ما هو بالقياس إلى أي شيء يكون وعند وصوله إلى فصل الجنس أشار إلى ما ذكره بأن المقول في جواب ما هو هو الذاتي الأعمل وأحال بيانه إلى هذا الموضع بقوله: فيعلم من هذا أنه ليس كل ذاتي أعم جنساً ولا مقولاً في جواب ما هو مسألة قوله: وكل فصل فإنه بالقياس إلى النوع الذي هو فصله مقوم وبالقياس إلى جنس ذلك النوع مقسم

يريد أن الفصل الذي يتحصل به الجنس نوعاً إنما يكون له اعتباران أحدهما بقياسه إلى الجنس المتحصل به والثاني بقياسه إلى النوع المتحصل منه والأول هو التقسيم فإن الناطق يقسم الحيوان إلى الإنسان وغيره والثاني هو التقويم فإنه يقوم الإنسان لكونه ذاتياً له وأما ذلك التقويم غير ما نحن فيه فإنه بمعنى كونه سبباً لوجود الحصة لا بمعنى كونه جزءاً منه والتمييز بعد التقويم لأنه عارض بحسب اعتبار الشيء إلى غيره فيكون متأخراً عن اعتباره في نفسه ومقوم النوع العالي يقوم السافل لأنه يقوم مقومه ولا ينعكس لاحتمال أن يكون مقوم السافل هو ما ينضاف إلى العالي ومقسم الجنس السافل مقسم العالي لأن العالي مقول على جميع السافل ولا ينعكس لاحتمال أن يكون أحد أقسام العالي هو السافل نفسه إشارة إلى الخاصة والعرض العام أما الخاصة والعرض العام فمن المحمولات العرضية والخاصة منها ما كان من اللوازم والعوارض الغير المقومة لكلي ما واحد من حيث أنه ليس بغيره سواء كان ذلك نوعاً أخيراً وغير أخير

الصفحة : 46

وسواء عم الجميع أو لم يعم أقول: لما فرغ من المحمولات الذاتية ذكر المحمولات العرضية وهي تنقسم إلى ما لا يعرض لغير موضوعاتها وإلى ما يعرض والأول خاصة والثاني عرض عام ويشترط فيهما أن يكون الموضوع كلياً فالخاصة قد يكون للجنس العالي كالموجود لا في موضوع للجوهر وللمتوسط كالملون للجسم وللنوع الأخير كالكتاب للإنسان وقد تكون لازمة كذي الزوايا الثلث للمثلث ومفارقة كالماشي للحيوان وقد تكون عامة لأشخاص موضوعاتها كالضاحك بالطبع للإنسان وخاصة بالبعض كالكتاب بالفعل له وقد تكون مفردة كالكتاب له ومركبة كمنتصب القامة بادي البشرة له وقد تكون بالقياس إلى شيء لا يوجد فيه وإن لم تكن خاصة بالموضوع على الإطلاق كذي الرجلين للإنسان بالقياس إلى الفرس دون الطائر ولا بالقياس إلى شيء بل بالإطلاق كما مر وكل خاصة نوع خاصة لجنسه وإن علا ولا ينعكس وربما يكون عرضاً عاماً لما تحته وربما لا يكون مسألة قوله: وأما العرض العام منهما فهو ما كان موجوداً في كلي وغيره عم الجزئيات كلها أو لم يعم والعرض العام قد يكون أيضاً للجنس العالي كالواحد للجوهر وللنوع الأخير كالأبيض للإنسان وقد يكون لازماً كالزوج للإثنين ومفارقاً كالنائم للإنسان وقد يكون عاماً للجزئيات كالمتحرك للحيوان وغير عام كالأبيض له مسألة قوله: وأفضل الخواص ما عم النوع واختص به وكان لازماً لا يفارق الموضوع وأنفعها في تعريف الشيء ما كان بين الوجود له مثال الخاصة الضحك للإنسان وكون الزوايا مثل قائمتين للمثلث أقول: الخاصة قد تعتبر من حيث كونها خاصة فقط وقد تعتبر من حيث وقوعها في التعريفات ويوجد الخواص متفاوتة في الجودة والرداءة بكل واحد من الاعتبارين فأفضلها بالاعتبار الأول ما تكون شاملة لأشخاص الموضوع خاصة به لا بالقياس إلى غيره بل الإطلاق لازمة لها غير مفارقة وبالاعتبار الثاني ما تكون مع ذلك بينة الوجود له فإن التعريف بالخفي غير منجح مسألة قوله: مثال العرض العام

الصفحة : 47

الأبيض للبيضاوي وهو طائر يقال له باليونانية قعنس فهو متولد غير متوالد وقد يذكر له قصة ويتمثل في البياض به كما في السواد بالغراب مسألة قوله: وربما قالوا العرض مطلقاً محذوفاً عنه العام ومتخلفو المنطقيين يذهبون إلى أن هذا العرض هو العرض الذي يقال مع الجوهر وليس هذا من ذلك بشيء بل معنى هذا العرض هو العرضي المشهور عند الظاهريين إطلاق العرض على ما يوجد للموضوع فقط وإطلاق الخاصة على ما يكون مع ذلك مساوياً له كما ذكر في الجدل والعرض الذي هو قسيم الجوهر هو ما يوجد في الموضوع فلعن الالتباس بين ما يوجد للموضوع وبين ما يوجد فيه بعد الغفلة عن اختلاف معنى الموضوع فيهما حملهم على الذهاب إلى أنهما واحد وأيضاً فإن العرض الذي هو قسيم الجوهر قد يمكن أن يحمل على موضوعه حملاً غير ذاتي وظنوه عرضاً عاماً لذلك وغفلوا عن كونه محمولاً عليه بالاشتقاق ووجوب كون العرض العام محمولاً بالمواطاة مسألة قوله: وقد يكون الشيء بالقياس إلى كل خاصة وبالقياس إلى ما هو أخص منه عرضاً عاماً فإن المشي والأكل من خواص الحيوان ومن الأغراض العامة بالقياس إلى الإنسان أقول: كل واحد من الخمسة إنما يكون واحداً منها بالقياس إلى شيء فإن الجنس جنس لشيء والنوع نوع لشيء ولا يمتنع أن يكون ما هو جنس لشيء نوعاً لغيره وكذلك البواقي وقد يتمثل في هذا الموضوع بالملون فيقال إنه جنس للأسود وفصل للكثيف ونوع للمتكيف بوجه ولهذا الملون بوجه آخر وخاصة للجسم وعرض عام للحيوان وليس هذا المثال صحيحاً في بعض الصور ولكن لا يناقش في الأمثلة فهذه الألفاظ الخمسة وهي الجنس والنوع والفصل والخاصة والعرض العام تشترك كلها في أنها تحمل على الجزئيات الواقعة تحتها بالاسم والحد أقول: هذا أول فصل ترجمه بالتنبيه وقال الفاضل الشارح: الاستقراء يدل على أن الشيخ عبر في هذا الكتاب بالإشارات عن فصول تشتمل على أحكام تثبت بتجشم وبالتنبيهات عن فصول يكفي في ثبوت أحكامها النظر في حدودها وفيما سبق من القول فيما يناسبها وهذا

الصفحة : 48

الفصل من النوع الثاني ومن عادة المنطقيين في هذا الموضوع أن يبينوا المشاركات العامة والثنائية والثلاثية والرباعية والمباينات بين هذه الخمسة فاقصر الشيخ على بيان مشاركة عامة هي أن كل واحد من الخمسة قد تحمل على جزئياتها بالاسم والحد كالجسم على الحيوان وكالجوهر الذي يقبل الأبعاد أعني حد الجسم عليه أيضاً وهي هنا بحث مهم وهو أن النوع الذي هو أحد الخمسة بأي المعنيين هو فنقول: إنه بالمعنى الحقيقي وذلك لأن الكليات المنحصرة في هذه الأقسام الخمسة هي المحملات والنوع الإضافي من حيث هو نوع إضافي موضوع لا يعتبر كونه محمولاً على شيء إنما يعتبر كونه محمولاً من حيث هو كلي وهو اعتبار آخر والشيخ قد نبه عليه بقوله يشترك كلها في أنه يحمل على الجزئيات الواقعة تحتها فإن النوع الإضافي لا يقاس إلى ما تحته من حيث هو نوع إضافي بل يقاس إلى ما فوقه وأيضاً القسمة الخمسة تخرج الحقيقي وحده والتي تخرج الإضافي إنما تكون بالقوة مسدسة لأنها لا تخرج الإضافي وحده من غير اعتبار الحقيقي وذلك لأننا نقول: إذا أردنا الحقيقي مثلاً الكليات المحمولة إما ذاتية لموضوعاتها

وإما عرضية والذاتية إما مقولة في جواب ما هو على مختلفات الحقيقة وهي الجنس أو على متفقاتها وهي النوع وإما ليس بمقولة وهي الفصل والعرضية إما مختصة بموضوعاتها وهي الخاصة أو غير مختصة وهي العرض فهذه القسمة وما يجري مجراها تخرج الحقيقي وحده خمسة وأما إذا أردنا الإضافي فنقول: مثلاً الكليات تنقسم إلى ممكنة الوقوع في جواب ما هو وإلى ما لا يمكن وقوعها فيه وممكنة الوقوع إذا ترتب في العموم والخصوص فالعام جنس للخاص والخاص نوع له وما لا يمكن أن يقع في جواب ما هو ينقسم إلى ذاتي هو الفصل وإلى عرضي وهو إما الخاصة أو العرض وهذه القسمة مشتملة على قسم آخر وهو ما يمكن وقوعه في جواب ما هو ولا يترتب ولا يعتبر ترتبه تحت عام وهو النوع الحقيقي فيكون بالقوة مسدسة ولا محيص عن ذلك في كل قسمة يجري مجراها في إخراج الإضافي إشارة إلى رسوم الخمسة فالجنس يرسم بأنه كلي يحمل على أشياء مختلفة الحقائق في جواب ما هو والفصل يرسم بأنه كلي يحمل على الشيء في جواب أي شيء هو في جوهره والنوع يرسم بأحد المعنيين أنه كلي يحمل على أشياء لا تختلف إلا بالعدد في جواب ما هو ويرسم بالمعنى الثاني أنه كلي يحمل

الصفحة : 49

عليه الجنس وعلى غيره حملاً ذاتياً أولاً والخاصة ترسم بأنها كلية تقال على ما تحت حقيقة واحدة فقط قولاً غير ذاتي والعرض العام يرسم بأنه كلي يقال على ما تحت حقيقة واحدة وعلى غيرها قولاً غير ذاتي أقول: الكلي هو الجنس للخمسة ولذلك وضعه في أوائل رسومها والكلي يقع بالاشتراك على طبائع الموجودات وحدها وهو الطبيعي وعلى العموم الذي إذا لحقها اشتركت الجزئيات فيها وهو المنطقي وعلى الملحوق مع اللاحق وهو العقلي وقد مر ذكرها فالجنس للخمسة هو المنطقي لا غير وإنما قال في رسم الفصل يحمل في جواب أي شيء هو في جوهره لأن الخاصة أيضاً قد تحمل في جواب أي شيء هو إلا أنها إنما يفعل تمييزاً عرضياً لا ذاتياً وجوهرياً وقال في رسم النوع الإضافي إن الجنس يحمل عليه أيضاً حملاً ذاتياً أولاً لأن الجنس البعيد يحمل عليه أيضاً حملاً ذاتياً لكنه لا يكون أولاً وهو لا يكون نوعاً إلا بالقياس إلى القريب والباقي ظاهر وإنما جعل هذه الأقوال رسوماً لا حدوداً لأن الحمل على الشيء أمر عارض لمهية الكليات وغير مقوم إياها فإن الجنس في نفسه هو الكلي الذاتي لمختلفات الحقيقة بالاشتراك سواء حمل عليها أو لم يحمل وأما حملة عليها أو كونه صالحاً لأن يحمل فمما يعرض لها بعد تقومه وكذلك في البواقي وإنما أورد الشيخ رسومها دون حدودها لأنها أشد مناسبة لبياناتها المتقدمة إشارة إلى الحد القول دال على مهية الشيء هذا الحد الحد وقد يرسم بأنه قول يقوم مقام الاسم المطابق في الدلالة على الذات والحد منه تام يشتمل على جميع المقومات كقولنا للإنسان إنه حيوان ناطق ومنه ناقص يشتمل على بعضها إذا كان مساوياً للمحدود كقولنا له إنه جسم أو جوهر ناطق والتام لا يكون إلا واحداً وأما الحدود الناقصة فكثيرة يفضل بعضها على بعض بحسب ازدياد الأجزاء وأيضاً منه ما يكون بحسب الاسم ومنه ما يكون بحسب المهية كما مر والمراد ههنا هو

الذي بحسب الماهية واسم الحد يقع على التام والناقص بالاشتراك لأن التام دال على الماهية بالمطابقة كالاسم إلا أن الاسم مفرد والحد مؤلف والناقص دال عليها لا بالمطابقة بل بالالتزام ويقع على الحدود الناقصة بالتشكيك لأن المشتمل على أجزاء أكثر أولى بهذا الاسم من المشتمل على أجزاء أقل فإذا أطلق هذا الاسم فالواجب أن يحمل على التام الذي هو الحد الحقيقي وحده وإياه عنى الشيخ في
 الصفحة : 50

هذا الفصل ولا شك في أنه يكون مشتماً على مقوماته أجمع ويكون لا محالة مركباً من جنسه وفصله لأن مقوماته المشتركة هي جنسه والمقوم الخاص فصله إشارة إلى ما سبق من أن الدال على المهية إنما يكون مشتماً على جميع المقومات واعلم أن الشيء الذي يراد تعريفه يكون إما بسيطاً وإما مركباً والتركيب إما أن يكون في العقل فقط وإما أن يكون في العقل وخارجه والعقلي المحض هو التركيب من الجنس والفصل ويختص بأن يكون كل واحد من المركب وأجزائه مقولاً بالمواطاة على الباقية والتركيب الخارجي قد يكون من أشياء ملتئمة شيئاً واحداً كالأحاد في العدد وكالهيولى والصورة للجسم أو غير ملتئمة شيئاً واحداً كالسواد وغيره في بلقة أو من شيء وما يحل فيه كالجسم والسواد في الأسود أو من شيء وإضافته إلى غيره كالرجل والأبوة في الأب وقد يكون على أنحاء غير ذلك مما يطول ذكرها وكل مركب خارج العقل مركب في العقل ولا ينعكس ولكل قسم من هذه الأقسام تعريف يخصه وأما البسائط فلا يعرف بالحدود بل بالرسوم وما يجري مجراها وأما المركبات العقلية فهي التي تحد بالحدود التامة المذكورة وهي ذوات المهيئات على الاصطلاح المذكور قبل وأما المركبات الباقية فحدودها مؤلفة من حدود بسائطها إن كانت ذوات حدود وإلا فمن رسومها فقول الشيخ: الحد قول دال على مهية الشيء يدل على تخصيص الحد بذوات الماهيات التي هي المركبات العقلية فلذلك قال ويكون يعني الحد لا محالة مركباً من جنسه وفصله وإذا ثبت هذا فقد سقط الشك الذي يورد عليه وهو قولهم ليس كل حد مركباً من جنس وفصل قوله: وما لم يجتمع للمركب ما هو مشترك وما هو خاص لم يتم للشيء حقيقة المركبة يريد بالمركب العقلي الصرف فإن سائر المركبات لا يجب أن يكون مشتماً على مشترك وخاص قوله: وما لم يكن للشيء تركيب في حقيقته لم يدل عليها بقول يعني بالقول الذي يكون حداً فإن البسيط قد يدل عليه بقول ولكن لا يدل عليه بقول يكون

الصفحة : 51

حداً بل بقول يكون رسماً وإن لم يكن ذلك القول في بعض الصور قاصراً عن الحدود في إفادة تصور ما يطلب تصوره وذلك إذا كان مشتماً على لوازم تقتضي انتقال الذهن عنها إلى حقيقة ملزومها كما هي فإن ذلك القول يقوم مقام الحد في إفادة الغرض قوله: أقول: ههنا صرح بأنه يريد تركيب العقلي مسألة قوله: ويجب أن يعلم أن الغرض في التحديد ليس هو التمييز كيف اتفق ولا أيضاً بشرط أن يكون من الذاتيات من غير زيادة اعتبار آخر بل أن يتصور به المعنى كما هو أقول: الظاهريون يرون أن الغرض من التحديد هو التمييز فحسب ولذلك يجعلون كل قول يطرد وينعكس على الشيء حداً له ثم

إن تنبه بعضهم للذاتيات والعرضيات جعل المميز الذاتي كيفما كان حداً والشيخ رد عليهم جميعاً وأبان أن الغرض من التحديد تصور المعنى كما هو فإن من يروم تحقيق الأشياء لا يقف دونها واعلم أن طالب التمييز الكلي بالقصد الأول لا يتحصل غرضه إلا بعد أن يعرف الشيء الذي يريد تمييزه أولاً ثم الأشياء الغير المتناهية التي يريد التمييز عنها ثانياً وأما طالب تصور المعنى كما هو فقد يتحصل له التمييز الكلي تابعاً لمقصوده بالقصد الثاني مسألة قوله: وإذا فرضنا أن شيئاً من الأشياء له بعد جنسه فصلان يساويانه كما يظن أن الحيوان له بعد كونه جسماً ذا نفس فصلان كالحساس والمتحرك كالإرادة فإذا أورد أحدهما وحده كفى ذلك في الحد الذي يراد به التمييز الذاتي ولم يكف في الحد الذي يطلب فيه أن يتحقق ذات الشيء وحقيقته كما هو قدم الكلام في كيفية اشتمال الشيء على فصلين متساويين فلا وجه إعادته والمنطقي من حيث يجوز ذلك فعليه أن يحكم بوجوب إيراد الفصول جميعاً حتى يتم المقومات قوله: ولو كان الغرض في الحد التمييز بالذاتيات كيف اتفق لكان قولنا الإنسان جسم ناطق مائت حداً

الصفحة : 52

هذه حجة جدلية يحتج بها على القوم فإنهم مع قولهم بأن الغرض من الحد هو التمييز بالذاتيات اعترفوا بأن هذا ليس حداً تاماً وهو مناقض لقولهم والمائت عندهم فصل أخير بعد الناطق فإن الإنسان يشارك الأفلاك والملائكة بزعمهم في كونهم حياً ناطقاً ويمتاز عنها بالمائت والحق أن الحي الناطق يقع عليهما بمعنيين وهم وتنبيه إذا كانت الأشياء التي تحتاج إلى ذكرها معدودة وهي مقومات الشيء لم يحتمل التحديد إلا وجهاً واحداً من العبارة التي تجمع المقومات على ترتيبها أجمع ولم يمكن أن يوجز ولا أن يطول لأن إيراد الجنس القريب يغني عن تعديد واحد واحد من المقومات المشتركة إذا كان اسم الجنس يدل على جميعها دلالة التضمن ثم يتم الأمر بإيراد الفصول وقد علمت أنه إذا زادت الفصول على واحد لم يحسن الإيجاز والحذف إذا كان الغرض بالتحديد تصور كنه الشيء كما هو وذلك يتبعه التمييز أيضاً ثم لو تعمد متعمد أو سهى ساه أو نسي ناس اسم الجنس وأتى بدله بحد الجنس لم نقل إنه خرج عن أن يكون حاداً مستعظمين صنيعة في تطويل الحد فلا ذاك الإيجاز محمود كل ذلك الحمد ولا هذا التطويل مذموم كل ذلك الذم إذا حفظ فيه الواجب من الجمع والترتيب أقول: الوهم في هذا الفصل هو غلط جماعة من المنطقيين في تحديد الحد وذلك قولهم الحد قول وجيز دال على تفصيل المعاني التي يشتمل عليها مفهوم الاسم أو ما يجري مجراه والتنبيه على فساد ذلك بما ذكره غنى عن الشرح وقد أفاده بقوله إذا حفظ فيه الواجب من الجمع والترتيب فائدة وهي أن الحد لا يتم بجميع المقومات بل يجب مع ذلك أن يترتب فيقدم الأجناس ثم يفيد بالفصول ليتحصل صورة مطابقة للمحدود قوله: يريد بذلك الرد على من يعتبر الإيجاز بأن زيادة ذكر بعض اللوازم أو القيود في الرسوم المميزة يقتضي مزيد الإيضاح وسهولة الاطلاع على حقيقة المطلوب قوله: ثم قول القائل إن الحد قول وجيز كذا وكذا يتضمن بياناً لشيء إضافي مجهول لأن الوجيز غير محدود فربما كان الشيء وجيزاً بالقياس إلى شيء طويلاً بالقياس إلى غيره واستعمال أمثال

هذه في حدود أمور غير إضافية خطأ قد ذكر لهم في كتبهم فليتذكروه أقول: يشير إلى مواضع الجدلية المتعلقة بالحدود فإن منها موضعاً يشتمل على تخطئة تحديد غير الإضافي بالإضافي كمن يحدد النار بأنها أخف الأجسام وأطفها واعلم أن الحد مضاف إلى المحدود إلا أن الإضافة عارضة له ليست داخلية في مهيته ومن جعل الوجيز جزءاً من حده جعلها داخله في مهيته إشارة إلى الرسم وأما إذا عرف الشيء بقول مؤلف من أعراضه وخواصه التي تختص جملتها بالاجتماع فقد عرف ذلك الشيء برسمه أقول: ما ذكره الشيخ رسم للرسم وحده أن يقال هو قول مؤلف من محمولات لا تكون ذاتية بأجمعها أو لا تكون على ترتيبها الواجب يراد به تعريف الشيء والرسم منه تام يفيد التمييز عن كل ما يغاير المرسوم ومنه ناقص يفيد التمييز عن بعض ما يغايره وقيل التام هو الذي يشتمل على الذاتيات والعرضيات والناقص ما اقتصر فيه على العرضيات وأيضاً منه جيد يساوي المرسوم ويكون أبين منه ومنه رديء وهو ما يخالفه فمن شرائط الجودة المساواة للمرسوم لئلا يتناول ما ليس منه أو تخطى عما هو منه وربما لم يكن كل واحد من العرضيات متساوياً واجتمع منها ما يكون مساوياً فيصير رسماً كما يقال مثلاً في رسم الخفاش إنه الطائر الولود وقول الشيخ التي تختص جملتها بالاجتماع إشارة إلى هذا المعنى والإشكال الذي أورده الفاضل الشارح وهو أن مساواة اللزوم الواقع في الرسم لملزومه لا تعرف إلا بعد معرفة الملزوم فيكون معرفة الملزوم به دوراً لا ينحل بما ادعى حله به وهو قوله يقيد اللوازم الغير المساوية بعضها ببعض حتى تتركب منها ما يكون مساوياً ويعرف به ولا يلزم الدور فإن الإشكال في كيفية معرفة كون المجموع مساوياً بحاله وحله أن يقال: المساواة في نفس الأمر هي غير العلم بالمساواة والشرط في انتقال الذهن عن اللزوم المساوي إلى الملزوم هو المساواة في نفس الأمر لا العلم بها فإذا نظر الباحث عن الشيء فيما يكشفه من لوازمه وعوارضه مساوية كانت أو غير مساوية مفردة أو مركبة وواصلة بعضها إلى ذلك الشيء علم بعد ذلك أنه كان مساوياً له ولا يلزم الدور ثم إنه يعرف غيره بما يعرف مساواته ولا يحتاج ذلك الغير أيضاً إلى تقدم العلم بالمساواة واعلم أن اللزوم الواحد وإن كان مساوياً فإنه لا يكون من حيث هو واحداً رسماً

وكذلك الفصل وحده لا يكون حداً ناقصاً وذلك الواحد منها لا يدل على الشيء المطلوب بالمطابقة وإلا لكان اسمه بل إنما يدل عليه بالالتزام وهو يشتمل على قرينة عقلية موجبة لنقل الذهن من اللزوم إلى الملزوم وتلك القرينة إن صرح بها اقتضت لفظاً آخر بإزائه فكان الدال بالحقيقة شيئاً لا شيئاً واحداً ولهذا السبب يعد الحدود والرسوم في الأقوال دون المفردات من الألفاظ وأيضاً انتقال الذهن من شيء إلى شيء على سبيل اللزوم أمر ضروري ليس للصناعة فيه مدخل والانتقال من الحدود والرسوم إلى المطالب صناعي وإنما يتعلق بالصناعة تأليف مفرداتها لا غير فهي لا تكون إلا مؤلفة قوله: وأجود الرسوم ما يوضع فيه الجنس أولاً لتفيد ذات الشيء مثاله ما يقال للإنسان إنه حيوان

مشى على قدميه عريض الأظفار ضحاك بالطبع ويقال للمثلث إنه الشكل الذي له ثلاث زوايا وذلك لأن اللوازم والخواص بل الفصول لا يدل بالوضع إلا على شيء ما يستلزمها أو يختص بها أما ما ذلك الشيء في ذاته وجوهره فلا يدل عليه إلا بالانتقال العقلي وإذا وضع الجنس دل على قوله: ويجب أن يكون الرسم بخواص وأعراض بينة للشيء فإن من عرّف المثلث بأنه الشكل الذي زواياه القائمتين لم يكن رسمه إلا للمهندس أقول: هذا شرط آخر في جودة الرسم وقد سبق ذكره ولما كان حال الشيء في البيان والخفاء مختلفاً وربما كان البين عند شخص خفياً عند آخر يكون بعض الأقوال رسوماً عند قوم غير رسوم عند آخرين وما تمثل به في آخر الفصل وهو أن رسم المثلث بحال الزوايا لا يكون إلا للمهendi فالصحيح أنه لا يكون له أيضاً إلا بحسب الاسم دون المهية فإن المهندس ما لم يعرف حقيقة المثلث لا يمكن أن يعرف حال زواياه فكما كان من الحدود حدود شارحة للاسم وحدود دالة على المهية فكذلك الرسوم إشارة إلى أصناف من الخطأ تعرض في تعريف الأشياء بالحد والرسم إذا عرفت نفعت بأنفسها ودلت على أشكال لها في غيرها أقول: هذه أصول نقلها عما يتعلق بالحدود والرسوم من كتاب الجدل وهي وأمثالها في ذلك الكتاب يسمى بالمواضع والموضع كل حكم يتشعب منه أحكام آخر يمكن أن يجعل كل واحد

الصفحة : 55

منها مقدمة فمن هذه الأصول ما يتعلق بالألفاظ ومنها ما يتعلق بالمعاني وقدم المواضع قوله: ومن القبيح أن يستعمل في الحدود الألفاظ المجازية والمستعارة والغريبة والوحشية بل يجب أن يستعمل فيها الألفاظ المناسبة الناصة المعتادة أقول: يريد بالحدود الأقوال الشارحة مطلقاً واللفظ المجازي والمستعار هما ما يطلق على غير ما وضع له لقرينة تقتضي العدول عنه إلى الغير من شبه أو نسبة أو أمر عقلي أو غير ذلك ويقابلها الحقيقة ويفترقان بأن ذلك الإطلاق في المجاز يكون مستمراً وربما لا يلاحظ الحقيقة فيه وفي الاستعارة يكون مبتدعاً ويلاحظ كون ذلك الإطلاق ليس بحقيقي فالمجاز في المفردات كإطلاق النور على الهداية والنظر على الفكر وفي المركبات كقوله تعالى واسأل القرية والاستعارة في المفردات كذنب السرحان على الصبح الأول وفي المركبات كقوله تعالى واخفض جناحك والألفاظ الغريبة هي التي لا يكون استعمالها مشهوراً ويكون بحسب قوم وقوم ويقابلها المعتادة والوحشية هي التي تشتمل على تركيب ينتقّر الطبع عنه ويقابلها العذبة وإذا اجتمعت الغرابة والوحشية في لفظ فقد سمج جداً واستعمال أمثال هذه الألفاظ في التعريفات قبيح لأنها محتاجة إلى كشف وبيان فيلزم احتياج قول الشارح إلى قول شارح آخر والألفاظ الناصة هي التي تعبر عن المقصود صريحاً وتزيل الاشتباه عما يكون في معرضه ويقابلها الموهمة والمغلقة وفي بعض النسخ بدل المعتادة المعتدلة أي بين الركافة العامية والمتانة المفرطة التي تعدل بالذهن عن فهم المعنى إلى النظر في اللفظ مسألة قوله: فإن اتفق أن لا يوجد للمعنى لفظ مناسب معتاد فليخترع له لفظ من أشد الألفاظ مناسبة وليدل على ما أريد به ثم يستعمل فيه أقول: قد يتفق ذلك في المفردات وقد يتفق في المركبات وذلك لأن الناظر في المعاني ربما

يدرك أشياء لم يدركها واضع لغته أو يسنح له تركيب يحتاج إليه لم يسنح لواضع لغته فلم يضع لها اسماً ويحتاج الناظر إلى أن يعبر عنها فيضطر إلى وضع الألفاظ بإزائها وإنما اشترط المناسبة فيه لأن الانتقال عن المعاني الأصلية إلى غيرها بسبب المناسبة كما في المجاز والاستعارة والتشبيه وغيرها طريق مسلوكة في جميع اللغات والمخترع لفظاً على هذا الوجه لا يكون خارجاً عن مذهب اللغة ومثال المخترعات في المفردات العقل والنفس وفي المركبات القياس

الصفحة : 56

والاستقراء مسألة قوله: وقد يسهوا المعرفون في تعريفهم وقد يسهوا المعرفون في تعريفهم فربما عرّفوا الشيء بما هو مثله في المعرفة والجهالة كمن يعرف الزوج بأنه العدد الذي ليس بفرد وربما تخطوا ذلك فعرفوا الشيء بما هو أخفى منه كقول بعضهم إن النار هو الأسطقس الشبيه بالنفس والنفس أخفى من النار وربما تعدوا ذلك فعرفوا الشيء بنفسه فقالوا إن الحركة هي النقلة وإن الإنسان هو الحيوان البشري وربما تعدوا ذلك فعرفوا الشيء بما لا يعرف إلا بالشيء إما مصرحاً أو مضمراً أما المصرح فمثل قولهم إن الكيفية ما بها يقع المشابهة وخلافها ولا يمكنهم أن يعرفوا المشابهة إلا بأنها اتفاق في الكيفية فإنها إنما تخالف المساواة والمشاكله بأنها اتفاق في الكيفية لا في الكمية والنوع وغير ذلك وأما المضمّر فهو أن يكون المعرف به ينتهي تحليل تعريفه إلى أن يعرف بالشيء وإن لم يكن ذلك في أول الأمر مثل قولهم إن الإثنين زوج أول ثم يحدون الزوج بأنه عدد ينقسم بمتساويين ثم يحدون المتساويين بأنهما شيئان كل واحد منهما يطابق الآخر مثلاً ثم يحدون الشئيين بأنهما اثنان ولا بد من استعمال الإثنينية في حد الشئيين من حيث أنهما شيئان أقول: هي المواضع المعنوية فمنها تعريف الشيء بما يساويه في المعرفة والجهالة ثم بما هو أخفى ثم بنفسه ثم بما لا يعرف إلا به إما بمرتبة واحدة وهو دور ظاهر أو بمراتب وهو دور خفي وجميع ذلك رديء على الترتيب المذكور فالتعريف بالمساوي رديء لأنه لا يفيد المطلوب وبالأخفى أردأ منه لأنه أبعد عن الإفادة وبنفس الشيء أردأ منه لأن الأخفى يمكن أن يصير أقدم معرفة في بعض الصور فيعرف به ولا يتصور ذلك في نفس الشيء والدوري أردأ منه لأن الأول يقتضي أن يكون للشيء على نفسه تقديم واحد والثاني يقتضي أن يكون له تقديمات فوق واحدة والدور الظاهر أشنع والخفي أردأ في الحقيقة والأمثلة المذكورة في المتن وقد أورد في مثال التعريف بالمساوي تعريف الزوج بأنه ليس بفرد والزوج يقابل الفرد تقابل التضاد بحسب الشهرة وتقابل العدم والملكة بحسب الحقيقة فتعريفه به تعريف بالمساوي بحسب الشهرة وهو مراد الشيخ وتعريف دوري بحسب الحقيقة لأن العدم يعرف بالملكة فتعريف الملكة به يقتضي دوراً مسألة قوله: وقد يسهو المعرفون فيكررون

الصفحة : 57

وقد يسهو المعرفون فيكررون الشيء في الحد حيث لا حاجة إليه ولا ضرورة أعني الضرورة التي تنفق في تحديد بعض المركبات والإضافيات على ما تعلم في غير هذا الموضع ومثال هذا الخطأ قولهم إن العدد كثرة مجتمعة من آحاد والمجمعة من الآحاد

هي الكثرة بعينها ومثل من يقول إن الإنسان حيوان جسماني ناطق والحيوان مأخوذ في حده الجسم حين يقال إنه جسم ذو نفسه حساس متحرك بالإرادة فيكونون قد كرروا أقول: التكرار قد يقع للمحدود في الحد وقد يقع للحد وقد يقع لبعض أجزائه وأيضاً قد يقع بحسب الحاجة له وقد يقع بحسب الضرورة وقد يقع لا بحسبهما والرديء ما يشتمل على تكرار لا حاجة إليه ولا ضرورة فيه فمثال ما يكرر المحدود في الحد أن يقال الإنسان حيوان بشري ومثال ما يكرر الحد أو بعض أجزائه ما ذكره الشيخ في تعريف العدد والإنسان والتكرار بحسب الحاجة كما يكون في الجواب عن سؤال يشتمل على تكرار كمن يسأل عن حد الإنسان الحيوان مثلاً ويحتاج المجيب في جوابه إلى إيراد حديهما فيقع فيه تكرار بحسب الحاجة وهو غير قبيح بالنظر إلى السؤال قبيح لولا السؤال وبحسب الضرورة كما يقع في حدود بعض المركبات والإضافيات والمركبات التي يقع في حدودها تكرار هي ما تتركب عن الشيء وعن عرضي ذاتي له فيقع الشيء مرة في حده ومرة في حد عرضه الذاتي الذي يشتمل حده على ذكر معروضه ضرورة كما مر والمثال المشهور هيهنا الأنف الأفتس فإن الأفتس لا يمكن أن يحد إلا مع ذكر الأنف لأن الفتوسة تعبير يختص بالأنف لا أي تعبير يتفق والأفتس هيهنا غير الأفتس الذي يقال في صفة صاحب الأنف حين يقال الرجل الأفتس لأن هذا عرض ذاتي بخلاف ذلك وقد قيل في تفسير الأفتس إنه إما أنف ذو تعبير أو التفتير في الأنف - أو ذو تعبير في الأنف خ ل - فعلى الأول يكون قولنا أنف أفتس مشتقاً على تكرار لا فائدة فيه لأن معناه أنف هو أنف ذو تعبير وعلى الثاني لا يجوز أن يكون الأنف ذا تعبير في الأنف لأن الأنف لا يكون له أنف فضلاً عن أن يكون ذا تعبير بل إنما يسمى صاحب الأنف أفتس لأنه ذو تعبير في الأنف وحينئذ يكون معناه أنف هو شخص ذو تعبير في الأنف وكلاهما غير صحيح والصحيح أن تفسير الأفتس هو ذو تعبير لا يكون إلا للأنف وحينئذ لا يمكن أن يكون صاحب الأنف أفتس لأنه لا يكون ذا شيء لا يكون ذلك الشيء له ويكون معنى أنف أفتس أنف هو ذو تعبير لا يكون إلا للأنف وأما التكرار في الإضافيات فسيجيء بيانه

الصفحة : 58

مسألة قوله: وهذان المثالان قد يناسبان بعض وهذان المثالان قد يناسبان بعض ما سلف مما سبقت إليه الإشارة ولكن الاعتبار مختلف فبعض ما سلف هو تعريف الشيء بنفسه وبما لا يعرف إلا به والمناسبة هو وقوع التكرار فيهما وذلك لأن تعريف الشيء بنفسه إنما يشتمل على تكرار لكنه يكون للمحدود في الحد وفي هذين المثالين يكون للحد أو لبعض أجزائه ولكن الاعتبار مختلف لأن السهو من جهة تعريف الشيء بما يقتضي تقديم معرفته على نفسها غير السهو من جهة تكرار لا يحتاج إليه ولا ضرورة فيه واعلم أن الذين يعرفون الشيء بما لا يعرف إلا بالشيء هم في حكم المكررين للمحدود في الحد وذلك لأن القائل الكيفية ما بها يقع المشابهة كأنه يقول الكيفية ما بها يقع اتفاق في الكيفية وهذا تكرار للمحدود في الحد والمراد بيان التناسب من الجانبين وهم وتنبه إنه قد يظن بعض الناس أنه لما كان المتضايقان يعلم كل واحد منهما مع الآخر أنه يجب من

ذلك أن يعلم كل واحد منهما بالآخر فتؤخذ كل واحد منهما في تحديد الآخر جهلاً بالفرق بين ما لا يعلم الشيء إلا معه وبين ما لا يعلم الشيء إلا به وما لا يعلم الشيء إلا معه يكون لا محالة مجهولاً من كون الشيء مجهولاً ومعلوماً مع كونه معلوماً وما لا يعلم الشيء إلا به يجب أن يكون معلوماً قبل الشيء لا مع الشيء ومن القبيح الفاحش أن يكون إنسان لا يعلم ما الإبن وما الأب فيسأل ما الأب فيقال هو الذي له ابن فيقول له لو كنت أعلم الإبن لما احتجت إلى استعلام الأب إذ كان العلم بهما معاً ليس الطريق هذا بل هيهنا ضرب آخر من التلطف مثل أن يقال مثلاً إن الأب حيوان يولد آخراً من نوعه من نطفته من حيث هو كذلك فليس في جميع أجزاء هذا التبين شيء يتبين بالإبن ولا فيه حوالة عليه المتضايفان يكونان معاً في الوجود والعقل فتعريف أحدهما بالآخر تعريف للشيء بالمساوي فيجب أن يعرف كل واحد منهما بإيراد السبب الذي يقتضي كونهما متضايفين ليتحصلا منه معاً في العقل ويخص البيان بالذي يراد تعريفه منهما وهذا يستدعي تلطفاً ومثاله ما ذكره في حد الأب أنه حيوان يولد آخراً من نوعه من نطفته من حيث هو كذلك فالحيوان هو الأب والآخر من نوعه هو الإبن لكنهما أخذاً عاريين عن الإضافة ومن نطفته سبب تضائفيهما ومن

الصفحة : 59

حيث هو كذلك تكرار ضروري لما مضى وهو الذي يضيف معنى الإضافة إلى الحيوان الذي هو الأب ويخص البيان به لأن الأب إنما يكون مضافاً إلى الإبن من هذه الحثيثة قوله: ولا تلتفت إلى ما يقوله صاحب إيساغوجي في باب رسم الجنس بالنوع وقد تكلم عليه في كتاب الشفاء فهذا هو الآن ما أردناه من الإشارة إلى تعريف التركيب الموجه نحو التصور ونحن منتقلون إلى تعريف التركيب الموجه نحو التصديق أقول: رسم الجنس في التعليم الأول بأنه المقول على كثيرين مختلفين بالنوع في جواب ما هو ورسم النوع بأنه المقول عليه وعلى غيره الجنس في جواب ما هو فوق دور في ظاهر الرسمين وحمله فرفر يوس صاحب إيساغوجي على أن المضافين لما كان ماهية كل واحد منهما بالقياس إلى الآخر فوجب أن يؤخذ كل واحد منهما في حد الآخر وأشار الشيخ في الشفاء إلى أنه ليس بحل الشك بل بزيادة الشك بتعميمه جميع المتضايفات ثم بين أن ما كان بإزاء لفظ النوع في اللغة اليونانية كان في الوضع الأول يدل على صورة الشيء وحقيقته ثم نقل بحسب الاصطلاح إلى أحد الخمسة فالنوع المستعمل في حد الجنس هو بالمعنى الأول اللغوي فكأنه قال الجنس هو المقول على كثيرين مختلفين بالحقيقة في جواب ما هو ثم عرف النوع المصطلح بالجنس ولم يكن دوراً

الصفحة : 60

النهج الثالث في التركيب الخبري إشارة إلى أصناف القضايا: هذا الصنف من التركيب الذي نحن مجتمعون على أن نذكره هو التركيب الخبري وهو الذي يقال لقائله إنه صادق فيما قاله أو كاذب قيل: عليه الصدق والكذب لا يمكن أن يعرف إلا بالخبر المطابق وغير المطابق فتعريف الخبر بهما تعريف دوري والحق أن الصدق والكذب من الأعراض الذاتية للخبر فتعريفه بهما تعريف رسمي أورد تفسيراً للاسم وتعييناً لمعناه من بين سائر

التركيب ولا يكون ذلك دوراً لأن الشيء الواضح بحسب ماهيته ربما يكون ملتبساً في بعض المواضع بغيره ويكون ما يشتمل عليه من أعراضه الذاتية الغنية عن التعريف أو غيرها مما يجري مجراها عارياً عن الالتباس فأيراده في الإشارة إلى تعين ذلك الشيء إنما يلخصه ويجرده عن الالتباس وإنما يكون دوراً لو كانت تلك الأعراض أيضاً مفتقرة إلى البيان بذلك الشيء وهي هنا إنما يحتاج إلى تعيين صنف واحد من أصناف التركيبات فيه اشتباه لأنه لم يتعين بعد وليس في الصدق والكذب عليه كما لو وقع اشتباه في معنى الحيوان مثلاً فيمكننا أن نقول إنا نعني به ما يقع في تعريف الإنسان موقع الجنس ولا يكون دوراً قوله: وأما ما هو مثل الاستفهام والالتماس والتمني والرجي والتعجب ونحو ذلك فلا يقال فيها صادق أو كاذب إلا بالعرض من حيث قد يعرض بذلك عن الخبر وفي بعض النسخ من حيث قد يعبر بذلك عن الخبر وهذا تأكيد لما ذهبنا إليه فإنه قد صرح بأن الصدق والكذب يعرضان لتركيب واحد هو الخبر ولا يعرضان لغيره من التركيبات إلا بعض صيورتها خبراً بالقوة والتعريض بالاستفهام عن الخبر كما يقال ألسنت قلت كذا ويراد به أنك قلت وبالالتماس كما يقال تفضل بكذا ويراد به أنني أريد تفضلك به وكذلك في سائرهما وذلك لأن التركيب إما أن يكون أول تركيب يقع عن مفردات أو ما في قوتها أو لا يكون بل يكون مما تركب مرة أو مراراً أما المفردات فالتركيب المشتمل على الحكم منها لا يكون إلا بجمل البعض على البعض أو سلبه عنه وهو الحملي وأما المركبات بالتركيب الأول المذكور وما بعده فالتركيب المشتمل على الحكم إذا طرأ عليها لم يمكن أن يجعل بعضها محمولاً على البعض فإن

الصفحة : 61

بعض الأقوال الجازمة لا يكون البعض الآخر فإذن لا بد من أن يعلق بعضها ببعض بوجود نسبة أو لا وجودها بينها والنسبة تقتضي إما اتصالاً أو انفصالاً فالذي يعتبر فيه وجود اتصال أو لا وجوده هو المتصل والذي يعتبر فيه وجود انفصال أو لا وجوده هو المنفصل فإذن التركيب الخبري ثلاثة وإنما قال وأصناف التركيب الخبري ولم يقل وأنواعه نظراً إلى المواد وذلك لأننا قلنا طلوع الشمس مستلزم لوجود النهار أو قلنا إذا كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لم يتغير ماهية الخبر في قولنا عن خبريته المتعينة وقد نغير التركيب بالحمل والوضع فإذن هذه الأمور لا مدخل لها في تحصيل ماهيات الأخبار المتعينة فليست بفصول لها بل هي عوارض تلحقها بحسب ما يقتضيه أحوالها الخارجة بعد تحصيل خبريتها فيصيرها أصنافاً وإذا نظرنا إلى الصور فلا شك في أن الحملي والشرطي نوعان تحت الخبر وكذا المتصل والمنفصل تحت الشرطي وحينئذ ينبغي أن يحمل الأصناف في قوله على الوضع اللغوي دون الاصطلاح أولها الذي يسمى الحملي وهو الذي يحكم فيه بأن معنى محمول على معنى أو ليس بمحمول عليه مثاله قولنا الإنسان حيوان أو الإنسان ليس بحيوان فالإنسان وما يجري مجراه في أشكال هذا المثال هو المسمى بالموضوع وما هو مثل الحيوان هي هنا فهو المسمى بالمحمول وليس حرف سلب ما يعدم الحمل أعني السالبة يسمى أيضاً حملياً لأن الأعدام قد تلحق

بالملكات في بعض أحكامها مسألة قوله: والثاني والثالث يسمونهما الشرطي والثاني والثالث يسمونهما الشرطي أما المتصل فاستحقاقه لأن يسمى شرطياً بحسب اللغة العربية ظاهر وأما المنفصل فيلحق به لأنه يشاكله في التركيب وأيضاً حقيقة الشرط هي تعليق أحد الحكمين بالآخر وهو موجود في كليهما على السواء فلذلك سميا شرطيين قوله: وهو ما يكون التأليف فيه بين خبرين قد أخرج كل واحد منهما عن خبريته إلى غير ذلك ثم قرن بينهما ليس على سبيل أن يقال إن أحدهما هو الآخر كما كان في الحملي بل على سبيل أن أحدهما يلزم الآخر ويتبعه
 الصفحة : 62

وذلك لانقطاع تعلق الصدق والكذب بهما حال كونهما جزئي شرطي ووجود تعلقهما بالمؤلف قوله: وهذا يسمى المتصل والوضعي أو على سبيل أن أحدهما يعاند الآخر وبيانه وهذا يسمى المنفصل مثال الشرطي المتصل قولنا إذا وقع خط على خطين متوازيين كانت الخارجة من الزوايا مثل الداخلة المقابلة ولولا - إذا - و - كانت - لكان كل واحد من القولين خبراً بنفسه مثال الشرطي المنفصل قولنا إما أن يكون هذه الزاوية حادة أو منفرجة أو قائمة وإذا حذف - إما - و - أو - كانت هذه قضايا فوق واحدة إنما يسمى المتصل وضعياً لأنه يشتمل على وضع المقدم المستلزم للتالي فإن الشرط فيه لا يقتضي التشكك في المقدم كما ذهب إليه قوم بل يقتضي تعلق الحكم بوضعه فقط وباقي الفصل غني عن الشرح إشارة إلى السلب والإيجاب الإيجاب الحملي مثل قولنا الإنسان حيوان ومعناه أن الشيء الذي نفضه في الذهن إنساناً كان موجوداً في الأعيان أو غير موجود فيجب أن نفضه حيواناً ونحكم عليه بأنه حيوان من غير زيادة متى وفي أي حال بل على ما يعم الموقت والمقيد ومقابليهما والسلب الحملي هو مثل قولنا الإنسان ليس بجسم وحاله تلك الحال ليس من شرط موضوع القضية أن يكون موجوداً في الأعيان فإننا نحكم على موضوعات ليست موجودة في الأعيان أحكاماً إيجابية فضلاً عن السلبية كما نحكم على أشكال هندسية لم يحكم بوجودها ولا أن لا يكون موجوداً في الأعيان فإننا نحكم أيضاً على موضوعات موجودة كالعالم وما فيه بل من شرطه أن يكون متمثلاً في الذهن مفروضاً شيئاً ما بالفعل كقولنا الإنسان فإنه ينبغي أن نفضه في الذهن إنساناً بالفعل فقط ثم إذا حكمنا عليه بأنه كذا أو ليس كذا فلسنا نريد أن هذا الحكم حاصل في وقت ما معين أو غير معين أو في جميع الأوقات ولا أنه حاصل من حيث لا نعتبر فيه توقيتاً أصلاً حتى لو أردنا أن نوقته لكنا قد خالفنا مقتضى ذلك الحكم ولا نريد أيضاً أنه حاصل بشرط أو قيد مثلاً بشرط كونه إنساناً أو غير ذلك ولا أنه حاصل من حيث لا نعتبر فيه شرطاً أصلاً حتى لو أردنا أن نقيده بشرط لكنا قد خالفنا مقتضى ذلك الحكم بل نريد أن الحكم حتى حاصل فقط من حيث يحتمل اقترانه بالتوقيت
 الصفحة : 63

واللاتوقيت والتقييد ولنا أن نلحق به ما شئنا من ذلك فيصير بسبب اقترانه به مخصصاً يرتفع عنه ذلك الاحتمال العام لجميعها أما قبل الإلحاق فمجرد عن جميع ذلك فهذا مفهوم مجرد الحكم بالإيجاب كان أو بالسلب مسألة قوله: والإيجاب المتصل والإيجاب المتصل

هو مثل قولنا إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود أي إذا فرض الأول منهما المقرون به حرف الشرط ويسمى المقدم لزمه الثاني المقرون به حرف الجزاء ويسمى التالي أو صحبة من غير زيادة شيء آخر بعد والسلب المتصل هو ما يسلب هذا للزوم أو الصحبة مثل قولنا ليس إذا كانت الشمس طالعة فالليل موجود والإيجاب المنفصل مثل قولنا إما أن يكون هذا العدد زوجاً وإما أن يكون فرداً وهو الذي يوجب الانفصال والعناد والسلب المنفصل هو ما يسلب هذا الانفصال والعناد مثل قولنا ليس إما أن يكون هذا العدد زوجاً وإما أن يكون منقسماً بمتساويين أقول: الاتصال قد يكون بلزوم كما في قولنا إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وقد يكون باتفاق كقولنا إن كانت الشمس طالعة فالحمار ناهق ويشملهما الصحبة المطلقة والإيجاب المتصل هو الحكم بوجود لزوم التالي للمقدم أو صحبته إياه وإن لم يكن للزوم معلوماً ولا الاتفاق سواد كان كل واحد من المقدم والتالي موجبة أو سالبة من غير تقييد ولا تقييد أو توقيت ولا توقيت والسلب فيها هو الحكم بلا وجود هذا للزوم أو الصحبة كذلك والإيجاب في المنفصلة هو الحكم بوجود الانفصال والعناد بين أجزائها والسلب هو الحكم بلا وجوده سواء كانت أجزاؤها موجبة أو سالبة أو مختلطة منهما وأجزاء الانفصال لا يستحق أن يسمى مقدماً وتالياً فإن سميت كانت مجازاً وذلك لأنها غير متميزة بالطبع إذ لا تفاوت في تقديم أيها اتفق ولأنها يجوز أن يكون فوق اثنين ولذلك ذكر الشيخ التسمية بهما في المتصلة دون المنفصلة إشارة إلى الخصوص والإهمال والحرص إذا كانت القضية حملية وموضوعها شيء جزئي سميت مخصوصة إما موجبة وإما سالبة مثل قولنا زيد كاتب زيد ليس بكاتب وإذا كان موضوعها كلياً ولم يتبين كمية هذا الحكم أعني الكلية والجزئية بل أهمل فلم يدل على أنه عام لجميع ما تحت الموضوع أو غير عام سميت مهملة مثل قولنا الإنسان في خسر ليس الإنسان في خسر فإن كان إدخال الألف واللازم

الصفحة : 64

يوجب تعميمياً وشركة وإدخال التثوين يوجب تخصيصاً فلا مهملة في لغة العرب وليطلب ذلك في لغة أخرى وأما الحق في ذلك فلصناعة النحو ولا تخالطها غيرها وإذا كان موضوعها كلياً ويبين قدر الحكم وكمية موضوعه فإن القضية تسمى محصورة فإن كان يُبين أن الحكم عام سميت القضية كلية وهي إما موجب مثل قولنا كل إنسان حيوان وإما سالبة مثل قولنا ليس واحد من الناس بحجر وجميع ذلك ظاهر قوله: وإن كان إنما يُبين أن الحكم في البعض ولم يتعرض للباقي أو تعرض بالخلاف فالمحصورة جزئية إما موجبة كقولنا بعض الناس كاتب فنقول الحكم على البعض لا ينافي الحكم على الكل فإن بعض الناس حيوان كما أن كلهم حيوان بل الحكم الكلي يصدق معه الجزئي ولا ينعكس ولذلك كان الجزئي أعم صدقاً من الكلي وقد يسبق إلى بعض الأوهام أن تخصيص البعض بالحكم يدل على كون الباقي بخلافه وإلا فلا فائدة للتخصيص وذلك ظن لا يجب أن يحكم على أمثاله إنما الواجب أن يحكم على ما يدل الكلام عليه بالقطع دون ما يحتمله والحاصل أن صيغة المحصورة الجزئية تدل على حكم الجزئي بالقطع مع الاحتمال الكلي إن لم يتعرض للباقي ومع عدم احتمالته إن تعرض وذكر أن الباقي بخلافه مسألة

قوله: وإما سالبة كقولنا وإما سالبة كقولنا ليس بعض الناس بكاتب أو ليس كل إنسان بكاتب فإن فحواها واحد وليسا يعمان في السلب أما قولنا ليس بعض الناس بكاتب فهو صيغة مطابقة للسلب الجزئي محتملة لأن يصدق معها السلب الكلي كما مر وأما قولنا ليس كل إنسان بكاتب فهو صيغة السلب عن الكل لا للسلب الكلي ولا للسلب الجزئي أعني أنه يدل على سلب الكتابة عن جميع الناس لا عن كل واحد منهم ولا عن بعضهم ويحتمل أن يصدق معه إما السلب الكلي وإما السلب الجزئي ولا يمكن أن يخلو عنهما معاً في نفس الأمر لكنه إذا صدق الكلي صدق الجزئي من غير انعكاس فالجزئي صادق معه دائماً دون الكلي والحاصل أن هذه الصيغة تستلزم السلب الجزئي قطعاً ويحتمل معه السلب الكلي كما كانت الصيغة الأولى من غير تفاوت وهذا معنى قوله فإن الصفحة : 65

فحواها واحد وليسا يعمان في السلب وفحوى الكلام هو ما يفهم عنه على سبيل القطع سواء دل عليه بالوضع أو بالعقل قوله: واعلم أنه وإن كان في لغة العرب قد يُدل بالألف واللام على العموم فإنه قد يدل به على تعيين الطبيعة فهناك لا يكون موقع الألف واللام هو موقع كل ألا ترى أنك تقول الإنسان عام ونوع ولا تقول كل إنسان عام ونوع وتقول الإنسان هو الضحاك ولا تقول كل إنسان هو الضحاك وقد يُدل به على جزئي جرى ذكره أو عُرف حاله فتقول الرجل وتعني به واحداً بعينه ويكون القضية حينئذٍ مخصوصة واعلم أن اللفظ الحاصر يسمى سوراً مثل كل وبعض ولا واحد ولا كل ولا بعض وما يجري هذا المجرى مثل طراً وأجمعين ومثل هيج بالفارسية في الكلي السالب قد ذكرنا أن المعاني الأصلية التي سميناها بالطبايع فإنها من حيث هي لا كلية ولا جزئية ولا عامة ولا خاصة ولا كثيرة ولا واحدة وإنما يصير شيئاً من ذلك بانضياغ لاحق إليها يخصصها به فلا يخلو تلك الطبايع إما أن يحكم عليها من حيث هي أو يحكم عليها مع لاحق يقتضي تعميم الحكم أو تخصيصه أو مع لاحق يجعلها واحداً شخصياً معيناً ويحصل من الأول قضية مهملة ومن الثاني محصورة كلية أو جزئية ومن الثالث مخصوصة والألف واللام يدل بالاشتراك على الأحوال الثلاثة إما على العموم ويسمى لام الاستغراق فكما في قولنا الإنسان حيوان أي كل إنسان وهي محصورة كلية وإما على تعيين الطبيعة فكما في قولنا الإنسان نوع وعام وقولنا الإنسان هو الضحاك وهي مهملة وإما على التخصيص ويسمى لام العهد فكما في قولنا قال الشيخ وهي مخصوصة وباقي الفصل ظاهر إشارة إلى حكم المهمل وإن المهمل ليس يوجب التعميم لأنه إنما يذكر فيه طبيعة تصلح أن تؤخذ كلية وتصلح أن تؤخذ جزئية فأخذها الساذج بلا قرينة مما لا يوجب أن تجعلها كلية ولو كان ذلك يقضي عليها بالكلية والعموم لكانت طبيعة الإنسان تقتضي أن تكون عامة فما كان الشخص يكون إنساناً لكنها لما كانت تصلح أن تؤخذ كلية وهنالك يصدق جزئية أيضاً فإن المحمول على الكل محمول على البعض وكذلك المسلوب وتصلح أن تؤخذ جزئية ففي الحالتين يصدق الحكم بها جزئياً فالمهملة في قوة الجزئية وكون القضية جزئية الصديق تصريحاً لا يمنع أن يكون مع ذلك كلية الصديق فليس إذا

حكم على البعض بحكم وجب من ذلك أن يكون الباقي بالخلاف فالمهمل وإن كان بصريحه في قوة الجزئي فلا مانع أن يصدق كلياً أقول: الحكم في المهملة على الطبيعة المجردة المذكورة وصيغة القضية لا تدل بالوضع على كلية الحكم ولا على جزئيته بل يحتمل كل واحد منهما ولا يخلو في نفس الأمر عنهما معاً كما مر في السلب عن الكل لكن الكلية منها تستلزم الجزئية من غير عكس فالجزئية صادقة في كل حال والكلية باقية على الاحتمال فإذن فحوى القضية الحكم على البعض بالقطع كما كان في المحصورتين الجزئيتين وهذا هو السبب لكونها في قوة الجزئية وإنما قال في قوتها لأنها ليست تدل بالوضع على ذلك بل بالعقل والفاضل الذي حكم بأن دلالة الالتزام مهجورة في العلوم مطلقاً فقد اضطر إلى أن حكم بأن هذه الدلالة دلالة الالتزام وألفاظ الكتاب ظاهرة ولما بين أن المهملة في حكم الجزئي وكانت الشخصيات مما لا يعتد بها في العلوم فإذن القضايا المعتمدة هي المحصورات الأربع إشارة إلى حصر الشرطيات وإهمالها والشرطيات أيضاً قد يوجد فيها إهمال وحصر فإنك إذا قلت كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود أو قلت دائماً إما أن يكون العدد زوجاً أو يكون مفرداً فقد حصرت الحصر الكلي الموجب وإذا قلت ليس البتة إذا كانت الشمس طالعة فالليل موجود أو قلت ليس البتة إما أن يكون الشمس طالعة وإما أن يكون النهار موجوداً فقد حصرت الحصر الكلي السالب وإذا قلت قد يكون إذا طلعت الشمس فالسما متغيمة أو قلت قد يكون إما أن يكون في الدار زيد وإما أن يكون فيها عمر وفقد حصرت الحصر الجزئي الموجب وإذا قلت ليس كلما كانت الشمس طالعة فالسما مصحبة أو قلت ليس دائماً إما أن يكون الحمى صفراوية وإما دموية فقد حصرت الحصر الجزئي السالب أقول: حصر الشرطيات وإهمالها لا يتعلق بحال أجزائها في الحصر والإهمال بل بحال الاتصال والانفصال فإن الحكم بتعميم ثبوتها أو تخصيصه يقتضي الحصر والحكم المجرد من غير بيان تعميم أو تخصيص يقتضي الإهمال وتقيد الحكم بحال لا يقبل الشركة يقتضي الخصوص وأما تلخيص ذلك على التفصيل فبأن نقول: كلية الحكم الإيجابي في المتصلة اللزومية ليست بتكثر مرات الوضع بل بحصول التالي عند وضع المقدم في جميع أوقات الوضع ولا بذلك وحده بل

وبتعميم الأحوال التي يمكن فرضها مع وضع المقدم فإننا إذا قلنا كلما كان زيد يكتب فيده تتحرك فلسنا نذهب فيه إلى أن هذه الصحبة إنما تحصل في مرات غير معدودة بل نريد أنها إنما تحصل في جميع أوقات كتابته ولا تقتصر عليها أيضاً بل نريد مع ذلك أن كل حال يمكن أن يفرض مع كونه كاتباً مثل كونه قائماً أو قاعداً أو كون الشمس طالعة أو كون الحمار ناهقاً وغير ذلك مما لا ينتهاى فإن حركة اليد حاصلة مع الكتابة في جميع تلك الأحوال بشرط كون تلك الأحوال ممكنة مع وضع الكتابة وإذا كانت كليته هذه فجزئيته أن تكون في بعض تلك الأحوال من غير تعرض لباقيها ومثال ما يختص ببعض الأحوال قولنا قد يكون إذا كان هذا حيواناً كان إنساناً فإن ذلك يلزم حال كونه

ناطقاً دون سائر الأحوال والسالبة أعني لازمة السلب لا سالبة اللزوم على قياس ذلك في البابين وأما سالبة اللزوم بأن لا يكون اللزوم الإيجابي إما الكلي أو الجزئي صادقاً بل الصادق إما إيجاب من غير لزوم أو سلب بحسب ما يقتضيه التقابل وأما كلية الحكم الإيجابي في الاتفاق فهي تعميم أوقات صدق التالي مع صدق المقدم فقط بالاتفاق من غير استلزام المقدم للتالي وجزئيتها تخصيصها وكلية الحكم السلبى أعني اتفاق السلب لا سلب الاتفاق هي أن لا يكون التالي صادقاً مع المقدم في شيء من الأوقات اتفاقاً من غير لزوم وجزئيته على قياسه وقس سلب الاتفاق على سلب اللزوم وأما الإهمال في جميع ذلك فبترك التعميم والتخصيص والخصوص على قياسه واعلم أن وجود الحكم الكلي في الاتفاقيات متعذر وأما كلية الحكم الإيجابي في المنفصلة فبوجود التعاند في جميع الأوقات والأحوال وذلك إنما يكون لكون أجزائها متعاندة بالذات وجزئيته بالتعاند في بعض الأحوال والأوقات كما يكون مثلاً بين الزائد والناقص في حال لا يكون للتساوي وجه دون سائر الأحوال وإهماله على قياس ذلك وأما سلب العناد فيقتضي إما صدق الأجزاء معاً أو كذبها معاً أو صدق بعضها وكذب البعض من غير أن يقتضي صدق هذا كذب ذلك ولا كذب ذلك صدق هذا فهذا ما يقتضيه النظر في صورها دون موادها وصيغة كل واحد منها على ما ذكر في الكتاب إشارة إلى تركيب الشرطيات من الحملات يجب أن يعلم أن الشرطيات كلها تنحل إلى الحملات ولا تنحل في أول الأمر إلى أجزاء بسيطة وأما الحملات فإنها هي التي تنحل إلى البسائط أو ما في قوة البسائط أول انحلالها والحملية إما أن يكون جزءها بسيطين كقولنا الإنسان مثنى أو في قوة البسيط كقولنا الحيوان الناطق المائت

الصفحة : 68

مثنى أو منتقل بنقل قدميه وإنما كان هذا في قوة البسيط لأن المراد به شيء واحد في ذاته أو معنى يمكن أن يدل عليه بلفظ واحد قد ذكرنا أن المركبات من المفردات هي الحملات والمركبات بعد التركيب الأول من المركبات هي الشرطيات فيجب أن ينحل الشرطيات إلى المركبات الأعلى قبل انحلالها إلى المفردات وأما الحملات فإنها تنحل إلى المفردات لا غير وألفاظ الكتاب ظاهرة غنية عن الشرح إشارة إلى العدل والتحصيل وربما كان التركيب من حرف سلب مع غيره كمن يقول هو زيد غير بصير أقول: لما كانت الدلالة أولاً على الأمور الثبوتية وبتوسطها على غير الثبوتية كان من الواجب إذا قصدنا الدلالة على أمور غير ثبوتية أن نورد ألفاظ الثبوتية ونعدل بها بأدوات السلب إلى تلك الأمور التي هي غير ثبوتية فإن كان من حق تلك الأمور أن يدل عليها بألفاظ مؤلفة كالأقوال فليضيف أداة السلب إلى تلك الأقوال كما مر في القضايا السالبة والموجبة وإن كان من حقها أن يدل عليها بألفاظ مفردة فليركب أداة السلب مع المفردات الثبوتية التي يقابلها كقولنا لا بصير أو غير بصير بإزاء البصير في الأسماء وما صح ولا يصح بإزاء صح ويصح في الأفعال ويكون حكم تلك المركبات حكم المفردات وهي التي تسمى معدولة ومقابلتها الخالية عن أداة السلب بإزائها محصلة وبسيطة ولما استمر هذا القانون استعمل هذا التركيب في غير الثبوتيات أيضاً كاللأعمى ولايزال على قياس

الثبوتيات قوله: ونعني بغير البصير الأعمى أو معنى أعم منه أقول: ولما كانت لبعض الأعدام المقابلة للملكات أسماء محصلة في اللغات كالأعمى والسكوت والسكون دون بعض وكان الجميع في الحاجة إلى العبارة عنها متساوية فاصطلح بعضهم على إطلاق تلك الألفاظ أعني المعدولة في الدلالة على الأعدام وأجراها بعضهم على ما يقتضيه الاعتبار العقلي من إطلاقها على ما يقابل المحصلة مطلقاً فكان غير البصير يدل على الأعمى عند الطائفة الأولى وعلى ما ليس ببصير أي شيء كان عند الأخيرة واتخذ بعض المنطقيين هذا التنازع موضع بحث في هذا العلم قوله:

الصفحة : 69

وبالجملة أن يُجعل الغير مع البصير ونحوه كشيء واحد ثم تثبته أو تسلبه فيكون الغير وبالجملة حرف السلب جزءاً من المحمول فإن أصبت المجموع كان إثباتاً وإن سلبيه كان سلباً كما تقول ليس زيد غير بصير أقول: يريد أن اللفظ المعدول لما كان بإزاء اللفظ المفرد كان حكمه حكمه في التركيب وكما كان إيجاب الشرطية وسلبها بحسب ثبوت الاتصال أو العناد ونفيهما لا بحسب كون أجزائهما موجبة أو سالبة فكذاك ههنا يكون القضية إيجابية إذا كانت حاكمة بثبوت المحمول المعدول للموضوع وسلبية إذا كانت حاكمة بنفيه عنه مسألة قوله: ويجب أن يعلم ويجب أن يعلم أن حق كل قضية حملية أن يكون لها مع معنى المحمول والموضوع معنى الاجتماع بينهما وهو ثالث معنيهما وإذا توخى أن يطابق اللفظ المعنى بعدده استحق هذا الثالث لفظاً ثالثاً يدل عليه وقد يحذف ذلك في لغات كما يحذف تارة في لغة العرب أصلاً كقولنا زيد كات وحقه أن يقال زيد هو كاتب وقد لا يمكن حذفه في بعض اللغات كما في الفارسية الأصلية است في قولنا زيد دبير است وهذه اللفظة تسمى رابطة أقول: يشير إلى تعيين ما يرتبط به أجزاء القضية بعضها ببعض فإن الإيجاب والسلب يتعلقان بثبوت الارتباط ونفيه ليتحقق من ذلك الفرق بين السلب والعدول واعلم أن الرابطة في المعنى أداة لأن معناها إنما يتحصل في أجزاء القضية إلا أنها قد يعبر عنها تارة بصيغة اسم كما يقال زيد هو كاتب وقد يعبر عنها تارة بصيغة كلمة وجودية كما يقال زيد يوجد أو يكون كاتباً ويحذف تارة في بعض اللغات كما يقال زيد كاتب والكلمات قد يشتمل عليها ولذلك قد يرتبط لذاتها بغيرها كما مر ولا يحتاج معها إلى رابطة أخرى كما في قولنا قال زيد وكذلك الأسماء المشتقة منها إذا وقعت موقعها فالقضايا الخالية عنها إما بالطبع أو بالحذف ثنائية والمشتمة عليها مغايرة للموضوع والمحمول ثلاثية والفاضل الشارح اعترض على الشيخ بأن قال: الكاتب يفتضي الارتباط بغيره لذاته إذ هو من الأسماء المشتقة فقوله وحقه أن يقال زيد هو كاتب ليس بصحيح بل إنما يصح ذلك في الأسماء الجامدة وحدها وقد سهى في هذا الاعتراض لأن الفعل إنما يرتبط لذاته بفاعله دون ما عداه والفاعل لا يتقدم الفعل في العربية فهو لا يرتبط لذاته باسم يتقدمه في حال من الأحوال كالمبتدأ وغيره فإن يحتاج أن يرتبط بمثله إذا تعلق به إلى

الصفحة : 70

رابطة أخرى غير التي يشتمل عليها نفسه وكيف لا وهو يقع هناك موقع اسم جامد فلو كان بدل قوله زيد كاتب زيد يكتب مثلاً حتى يكون المحمول هو الفعل نفسه لكان أيضاً من حقه أن يقال زيد هو يكتب لأن إسناد يكتب إلى زيد المتقدم عليه ليس إسناد الفعل إلى فاعله الذي يرتبط لذاته به بل هو إسناد الخبر إلى المبتدأ والفعل ههنا مع فاعله بمنزلة خبر مفرد مربوط على مبتدأ برابطة غير ما ارتبط الفعل بفاعله فإذا أدخل حرف السلب على الرابطة فقبل مثلاً زيد ليس هو بصيراً فقد دخل النفي على الإيجاب فرفعه وسلبه وإذا دخلت الرابطة على حرف السلب جعلته جزءاً من المحمول فكانت القضية إيجاباً مثل قولك زيد هو لا بصير فكانت الأولى داخلة على الرابطة للسلب والثانية داخلة عليها جاعلة إياها جزءاً من المحمول والقضية التي محمولها كذا تسمى معدولة ومتغيرة وغير متحصلة أقول: أراد أن الرابطة إذا تعينت سهل الفرق بين السالبة والمعدولة لأن أداة السلب إن تقدمت اقتضت رفع الربط فصارت القضية سالبة وإن تأخرت جعلها الربط جزءاً من المحمول فصارت معدولة وإن تضاعفت وتخلل الربط بينهما صارت سالبة معدولة وأما في الثنائية فالفرق بينهما إما بالنية أو بالاصطلاح إن وقع على تمايز الأدوات كما يقال في اختصاص ليس بالسلب وغير بالعدول قوله تسمى معدولة أقول: وبعضهم يسمون هذه القضية معدولية منسوبة إلى المعدول الذي هو المفرد قوله: وقد يعتبر ذلك في جانب الموضوع أيضاً وذلك كقولنا غير البصير أمة إلا أن القضية المعدولة إذا أطلقت فهم عنها معدولية المحمول وهذه إنما يقيد بالموضوع وقد يقل البحث في هذا الصنف لعدم التباسه بالسالبة بخلاف الأول قوله: فأما أن المعدول يدل على عدم المقابل للملكة أو على غيره حتى يكون غير البصير إنما يدل على الأعمى فقط أو على كل فاقد للبصر من الحيوان ولو كان طبعاً أو ما هو أعم من ذلك فليس بيانه على المنطقي بل على اللغوي بحسب لغة لغة

الصفحة : 71

أقول: قد ذكرنا الخلاف في أن المعدول كغير البصير يطلق على عدم الملكة كالأعمى أو على ما ليس ببصير أي شيء كان وكان في إطلاق أعدام الملكات على معانيها أيضاً خلاف بعد الاتفاق في تفسير عدم بعدم شيء عن موضوع من شأنه أن يتصف بذلك الشيء فذهب بعضهم إلى أن الموضوع المذكور موضوع هو شخصي والأعمى لا يطلق إلا على من كان شأنه أن يكون بصيراً من أشخاص الحيوانات وبعضهم إلى أنه موضوع نوع أو جنسي والأعمى يطلق مع ذلك على الأكمه الذي ليس من شأن شخصه أن يكون بصيراً لكن من شأن نوعه ذلك وعلى فاقد البصر من الحيوانات طبعاً كالخلد والعقرب اللذين ليس من شأن نوعيهما أن يكونا بصيرين لكن من شأن جنسهما ذلك فالذين يحملون المعدول على عدم الملكة يطلقون على أحد هذه المعاني وأما الذين يحملونه على ما يقابل المحصل يطلقونه عليها وعلى ما هو أعم منها كالجمادات مثلاً وبالجملة على ما ليس ببصير مطلقاً والشيخ بين أن هذا البحث لا يتعلق بالمنطق بل هو بحث لغوي يمكن أن يختلف بحسب اللغات والاصطلاحات قوله: وإنما يلزم المنطقي أن يضع - يعرف خ ل - أن حرف السلب إذا تأخر عن الرابطة أو كان مربوطاً بها كيف

كان فإن القضية إثبات صادقة كانت أو كاذبة وأن الإثبات لا يمكن إلا على ثابت يتمثل في وجود أو وهم فيثبت عليه الحكم بحسب ثباته وأما النفي فيصح أيضاً من غير الثابت كان كونه غير ثابت واجباً أو غير واجب يريد بيان ما يلزم المنطقي في هذا الموضوع وهو بيان الفرق بين العدول والسلب بحسب اللفظ وبحسب المعنى أما بحسب اللفظ فبتقدم الربط على السلب وتأخره عنه كما مر وقد أفاد بقوله أو كان مربوطاً بها كيف كان أن الاعتبار بالعدول إنما هو بارتباط حرف السلب بالرابطة على الموضوع سواء تأخر الحرف عن الرابطة كما في لغة العرب أو تقدم عليها كما في لغة الفرس مثل قولهم زيد نا بينا است وأما بحسب المعنى فبأن موضوع الموجبة معدولة كان أو محصلة يجب أن يكون شيئاً ثابتاً عند من يحكم بالإيجاب عليه وموضوع السالبة لا يجب أن يكون كذلك وذلك لأن غير الثابت لا يصح أن يثبت له شيء ويصح أن ينفي عنه كزيد المعدوم فإنه لا يصح أن يقال إنه حي ويصح أن يقال إنه ليس بحي لأنه ليس بموجود فلا يكون حياً وذلك الثبوت لا يجب أن يكون خارجياً فقط أو ذهنياً فقط كما مر بل يكون ثبوتياً عاماً محتملاً

الصفحة : 72

لجميع أقسام الثبوت غير خاص بشيء منها وأما موضوع السالبة فيجوز أن يكون ثبوتياً ويجوز أن يكون عدمياً سواء كان ممكن الثبوت أو ممتنع فالسالبة أعم تناولاً للموضوع من الموجبة ولأجل ذلك يكون السالبة البسيطة أعم من الموجبة المعدولة إذا تشاركاً في الأجزاء وكذلك السالبة المعدولة من الموجبة البسيطة والاعتراضات التي أوردتها الفاضل الشارح على ذلك لما لم تكن قادحة في هذا الباب بل كانت معارضات وحججاً مبنية على أصول غير متقررة كان الاستغال بها مما يؤدي إلى الإطناب ولا يقتضي مزيد فائدة أعرضنا عنها إشارة إلى القضايا الشرطية إعلم أن المتصلات والمنفصلات من الشرطيات قد تكون مؤلفة من حمليات ومن شرطيات ومن خلط لما كانت الشرطيات مؤلفة من قضايا لا من مفردات وكانت القضايا ثلاثاً: حملية ومتصلة ومنفصلة والواقعة منها في كل شرطية اثنتان فتأليف كل شرطية متصلة كانت أو منفصلة بشرط أن يكون المنفصلة أيضاً ذات جزئين إنما يمكن أن يقع على ستة أوجه ثلاثة متشابهة الأجزاء وهي التي تكون من حمليتين أو متصلتين أو منفصلتين وثلاثة مختلفة الأجزاء وهي التي تكون من حملية ومتصلة أو حملية ومنفصلة أو متصلة ومنفصلة وكل واحد من الثلاثة الأخيرة يقع في المتصلة وحدها على وجهين متعاكسين في الترتيب لاختلاف حال جزئها بالطبع فيكون لتأليف المتصلة تسعة أوجه ولتأليف المنفصلة ستة أوجه أمثلة المتصلات وهي من حمليتين كقولنا إذا كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ومن متصلتين كقولنا إذا كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فكان إذا كان النهر معدوماً فالشمس غاربة ومن منفصلتين كقولنا إن كان العدد إما زوجاً أو فرداً فعدد الكواكب إما زوج وإما فرد ومن حملية ومتصلة كقولنا إن كانت الشمس علة النهار فإذا كانت الشمس طالعة فالنهار موجودة ومن عكسهما كعكس قولنا ذلك ومن حملية ومنفصلة كقولنا إذا كان الشيء ذا عدد فهو إما زوج وإما فرد ومن عكسهما كعكسه ومن متصلة ومنفصلة كقولنا إن كان إذا كانت

الشمس طالعة فالنهار موجود فكان إما الشمس طالعة وإما النهار معدوم ومن عكسهما كعكسه وأمثلة المنفصلات وهي من حمليتين كقولنا العدد إما زوج وإما فرد ومن متصلتين كقولنا إما أن يكون إذا كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وإما أن يكون إن كانت الشمس طالعة فالليل معدوم ومن منفصلتين

الصفحة : 73

كقولنا إما أن يكون العدد إما زوجاً وإما فرداً وإما أن يكون زوجاً أو منقسماً بمتساويين ومن حملية ومتصلة كقولنا إما أن لا يكون الشمس علة النهار وإما أن يكون إذا طلعت الشمس فالنهار موجود ومن حملية ومنفصلة كقولنا إما أن يكون الشيء واحداً وإما أن يكون ذا عدد إما زوج وإما فرد ومن متصلة ومنفصلة كقولنا إما أن يكون إذا كان العدد فرداً فهو زوج وإما أن يكون العدد إما فرداً وإما زوجاً وهذه الأمثلة مهملات موجبة مؤلفة من أمثالها وقد تكون شخصيات ومحصورات موجبات وسوالب يتألف بعضها من بعض ويتكرر وجوه التأليف ولما كانت الشرطيات مؤلفة بعد التأليف الأول فهي تكون مؤلفة إما تأليفاً ثانياً أي من حمليات أو ثالثاً أي من شرطيات مؤلفة من حمليات أو رابعاً أي من شرطيات مؤلفة من شرطيات مؤلفة من حمليات وهلم جراً إلا ما لا نهاية له قوله: فإنك إذا قلت إن كانت كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فإما أن يكون الشمس طالعة وإما أن لا يكون النهار موجوداً فقد ركبت متصلة من متصلة ومنفصلة وإذا قلت إما أن يكون إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وإما أن لا يكون إن كانت الشمس طالعة فالليل معدوم قد ركبت المنفصلة من متصلتين وإذا قلت إن كان هذا عدداً فهو إما زوج وإما فرد أقول: اقتصر الشيخ من التأليفات التسعة والستة على إيراد أمثلة ثلاثة: أولها متصلة مهملة من متصلة كلية ومنفصلة مهملة كلها موجبات وثانيها منفصلة مهملة موجبة من متصلتين مهملتين إحداهما موجبة والأخرى سالبة وثالثها متصلة مهملة من حملية شخصية ومن منفصلة مهملة كلها موجبات والفاضل الشارح زعم أن تالي المثال الأول وهو إن كان كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فإما أن يكون الشمس طالعة وإما أن لا يكون النهار موجوداً يجب أن يكون منفصلة مؤلفة من الشيء ولازم نقيضه وهي تكون مانعة الخلو فإن الشيء لو ارتفع مع ارتفاع لازم نقيضه الذي يرتفع معه نقيضه لارتفع النقيضان معاً وهو محال ولا تكون مانعة الجمع إن كان لازم النقيض أعم من النقيض وتكون مانعة له إن كان مساوياً وإنما يجب أن يكون تالي المثال الأول هذه المنفصلة دون غيرها لأن المقدم فيه يقتضي استلزام طلوع الشمس لوجود النهار والحال لا يخلو من طلوع الشمس ولا طلوعها فإذن لا يخلو من لا طلوع الشمس ووجود النهار اللازم لطلوعها فالترديد بين المقدم ونقيضه الذي هو انفصال حقيقي استلزم

الصفحة : 74

الترديد بين نقيض المقدم ولازم عينه الذي هو الانفصال المذكور قال: والمنفصلة التي أوردتها الشيخ مؤلفة من الشيء وملزوم نقيضه لأنها مؤلفة من طلوع الشمس ولا وجود النهار وليس لا وجود النهار لازماً للاطلوع الشمس لأن رفع التالي لا يلزم رفع المقدم

بل الأمر بالعكس فإذن هو سهو أو أورده الشيخ نظراً إلى المادة فإن المقدم والتالي في المثال متساويان ويصدق الانفصال من أي جزئيه اتفق مع نقيضه الآخر فهذا ما أورده الفاضل الشارح عليه ويمكن أن يعارض بأن هذا التالي يجب أن يكون منفصلة مؤلفة من الشيء ونقيض لازمه على ما أورده الشيخ وإنما يجب أن يكون التالي المذكور هذه المنفصلة لأن المقدم تقتضي استلزام طلوع الشمس لوجود النهار ويمتنع اجتماع طلوع الشمس مع لا طلوعها فإذن يمتنع اجتماع طلوعها مع لا وجود النهار المستلزم للاطلوعها فالترديد بين المقدم ونقيضه الذي هو انفصال حقيقي استلزم الترديد بين المقدم ومستلزم نقيضه الذي هو الانفصال المذكور والذي أورده الشارح مؤلفة من الشيء ولازم نقيضه وهما ممكنا الاجتماع فإذن هو سهو أو أورده الشارح نظراً إلى أن المادة والحاصل من هذا التطويل أنه أضاف إلى مقدم المتصلة الأولى منفصلة تتبعها وتتبع منفصلة حقيقية مؤلفة من مقدم ذلك المقدم ونقيضه وعورض بإضافة منفصلة إليه تتبعها أيضاً وتتبع أيضاً المنفصلة الحقيقية المذكورة وهو أعني الشارح رجح الأولى على الأخيرة من غير رجحان والتحقيق في ذلك أن المتصلة للزومية يلزمها منفصلة مانعة الجمع دون الخلو من عين المقدم ونقيض التالي هو الذي أورده الشيخ ومنفصلة مانعة الخلو دون الجمع من نقيض المقدم وعين التالي هو الذي أورده الفاضل الشارح ولا يلزمها منفصلة حقيقية بحسب الصورة - ويتبين ذلك إذا جعل اللازم في المثال أعم من الملزوم كحركة اليد للكتابة خ ل - ولا حرج على الشيخ في إيراد أحد اللازمين دون الآخر والمثال الثاني قوله إما أن يكون إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وإما أن لا يكون إن كانت الشمس طالعة فالليل معدوم ويوجد في كثير من النسخ وإما أن يكون أيضاً وهو سهو من الناسخين قوله: فالمنفصلات منها حقيقية وهي التي يراد فيها إما أنه لا يخلو الأمر من أحد الأقسام البتة بل يوجد واحد منها وهذه هي التي تمنع الجمع والخلو وتحدث من القسمة إلى شيء ونقيضه فإن النقيضين هما

الصفحة : 75

اللذان لذاتيهما لا يجتمعان ولا يرتفعان ولكن ربما يورد بدل أحد المتناقضين أو كليهما مساو في الدلالة فيتحقق المناقضة فيهما كما يقال العدد إما زوج وإما فرد قوله: وربما كان الانفصال إلى جزئين وربما كان إلى أكثر وربما كان غير داخل في الحصر أقول: أما ما ينفصل إلى جزئين فقد مر ذكره وأما ما ينفصل إلى أكثر فهو بأن يورد بدل الأجزاء ما ينفصل الأجزاء إليه من أجزاء الأجزاء كقولنا كل عدد إما تام وإما زائد وإما ناقص فهو ينشعب من قولنا إنه إما تام وإما غير تام وغير التام إما زائد وإما ناقص وكذلك إذ انفصل سائر الأجزاء إلى أجزاء آخر وتبلغ الأقسام ما بلغته وتكون مع ذلك حاصرة مانعة للجمع والخلو ويكون أصل الانشعاب في الكل من القسمة إلى النقيضين قال الفاضل الشارح: واعلم أن الذي يكون أجزاء الانفصال فيه أربعة أو خمسة ومع ذلك يكون محصوراً فهو غير موجود وأنا أقول: ليس لهذا عندي وجه فإن الأشكال محصورة في أربعة والكليات في خمسة ولعل النسخة التي وقعت إلي من شرحه سقيمة وليستكشف من سائر النسخ وأما ما كان غير داخل في الحصر فكقولنا المضلعات المسطحة إما

مثلث أو مربع أو مخمس وكذلك إلى ما لا يتناهى مسألة قوله: ومنها غير حقيقية ومنها غير حقيقية مثل الذي يراد فيها بإما معنى منع الجمع فقط دون منع الخلو عن الأقسام مثل قولك في جواب من يقول إن هذا الشيء حيوان شجر إنه إما أن يكون حيواناً وإما أن يكون شجراً وكذلك جميع ما يشبهه ومنها ما يراد فيها بإما منع الخلو وإن كان يجوز اجتماعهما وهو جميع ما يكون تحليله يؤدي إلى حذف جزء من الانفصال الحقيقي وإيراد لازمه بدله إذا لم يكن مساوياً له بل أعم مثل قولهم إما أن يكون زيد في البحر وإما أن لا يغرق وأما المثال الأول فقد كان المورد فيه ما إنما يمكن مع النقيض ليس ما يلزم النقيض فكان يمنع الجمع ولا يمنع الخلو وهذا يمنع الخلو ولا يمنع الجمع أقول: إذا حذف أحد قسمي الانفصال الحقيقي وأورد بدله ما لا يساويه بل يكون إما أخص منه أو أعم حدثت منفصلة غير حقيقية مانعة للجمع وحده أو للخلو وحده أما الأول فلأن الشيء لو اجتمع مع ما هو أخص من نقيضه لزم منه اجتماع النقيضين فإن ما هو أخص من النقيض يستلزم النقيض ولما احتمل أن يصدق نقيضه ولا يصدق معه ما هو أخص منه احتمل أن

الصفحة : 76

يرتفعاً معاً وأما الثاني فلأن الشيء لو ارتفع مع ما هو أعم من نقيضه لزم منه ارتفاع النقيضين فإن النقيض أيضاً يرتفع بارتفاع ما هو أعم منه ولما احتمل أن يصدق مع ما هو أعم من نقيضه ولا يصدق معه النقيض احتمل أن يجتمعا معاً مثال الأول أن نقول هذا الشيء إما حيوان أو ليس بحيوان والشجر أخص من اللاحيوان فنورده بدله أو نقول هذا الشيء إما شجر أو ليس بشجر والحيوان أخص من اللاشجر ونورده بدله فيحصل قولنا هذا الشيء إما حيوان وإما شجر مانعاً للجمع دون الخلو لأنه لا يكون شيء واحد حيواناً وشجراً معاً ويمكن أن يكون غيرهما كالجبل وحينئذ يكون قد أوردنا بدل النقيض ما يمكن معه ويستلزمه لا ما يجب معه ويلزمه لأن الخاص يمكن أن يكون مع العام ويستلزمه ولا يجب أن يكون معه أو يلزمه ومثال الثاني أن نقول زيد إما في البحر أو ليس فيه فإن لم يغرق أعم من قولنا ليس في البحر فنورده بدله أو نقول زيد إما غرق أو لم يغرق وفي البحر أعم من قولنا غرق فنورده بدله فيحصل منها قولنا زيد إما في البحر وإما لم يغرق مانعاً للخلو دون الجمع لأنه لا يكون ليس في البحر وقد غرق ويمكن أن يكون في البحر ولم يغرق وحينئذ تكون قد أوردنا ما يلزم النقيض ويجب معه فإن العام يلزم الخاص ويجب معه واعلم أن استعمال الحقيقي أكثر من أن يحصى وأما الأخران فقد يستعملان في جواب من يقول هذا الشيء شجر حجر معاً وذلك بأن يرد عليه قوله إما بترديد الصدق فيهما فيقال هو إما شجر أو حجر أي إما هذا صادق أو ذلك وإما بترديد الكذب فيهما فيقال إما أن لا يكون شجراً وإما أن لا يكون حجراً أي إما هذا كاذب أو ذاك ويكون الأول بانفراده مانعاً للجمع والثاني مانعاً للخلو ويحصل من كل واحد منهما امتناع اجتماع الوصفين في ذلك الشيء وينضاف إلى ما سلمه ذلك السائل من امتناع خلوه عنهما فيجتمع من ذلك معنى منفصلة حقيقية واعلم أن كل واحدة من هذه المنفصلات قد يتألف من موجبتين في اللفظ كقولنا العدد إما زوج وإما فرد وهذا الشيء

إما شجر أو حجر وهذا الموجود إما دائم الوجود أو ممكن الوجود ومن سالتين كقولنا العدد إما ليس بزواج وإما ليس بفرد وهذا الموجود إما ليس بدائم الوجود وإما ليس بممكن الوجود وهذا الشيء إما أن لا يكون شجراً وإما أن لا يكون حجراً ومن موجبة وسالبة كقولنا العدد إما ينقسم بمتساويين أو لا ينقسم بمتساويين وهذا إما إنسان أو ليس بحيوان وهذا إما حيوان أو ليس بإنسان فهذا من حيث اللفظ وأما من حيث المعنى فالحقيقية لا بد من أن تتألف من موجبة وسالبة لا غير لما مر وممانعة الجمع لا يمكن

الصفحة : 77

أن تتألف منهما ويمكن أن تتألف من موجبتين وذلك ظاهر ولا يمكن أن يتألف من سالتين لأن الموجبة الحقيقية لا يستلزمها سالبة حقيقية وممانعة الخلو لا يمكن أن تتألف منهما ويمكن أن تتألف من سالتين لأن السالبة يمكن أن تكون لازمة للموجبة ولا يمكن أن تتألف من موجبتين لاشتمالها على ما تشتمل عليه الحقيقية وزيادة قوله: وقد يكون لغير الحقيقي أصناف آخر وفيما ذكرناه كفاية أقول: يريد به المواضع التي يستعمل فيها حروف العناد ولا يراد منع الجمع أو الخلو مثاله تقول رايه إما زيدا وإما عمرواً حين تشك في رؤيتهما وتقول العالم إما أن يعبد الله وإما أن ينفع الناس أي غالب أحواله هذان الفعلان وهذا مما يتعلق باللغة قوله: ويجب عليك أن تجري أمر المتصل في الحصر والإهمال والتناقض والعكس مجرى الحملات على هذا بيان كلي لما يتعلق بالمتصلات وهو بالإحالة على الحملات فإن حكمهما في جميع ذلك واحد وقد مر الحصر والإهمال من ذلك وسيجيء بيان التناقض والعكس في موضعه وفي بعض النسخ أمر المتصل والمنفصل وأمر المنفصل في ذي الجزئين يجري مجرى الحملات في جميع ذلك إلا العكس فإن العكس لا يتعلق به لعدم امتياز أجزائه بالطبع إشارة إلى هيئات تلحق القضايا وتجعل لها أحكاماً خاصة في الحصر وغيره والأدوات هي التي تلحق الهيئات بالقضايا إلا أن المنطقي لما كان نظره بالقصد الأول في المعاني أشار إلى الهيئات دون الأدوات قوله: إنه قد يزداد في الحملات لفظة إنما فيقال إنما يكون الإنسان حيواناً وإنما يكون بعض الناس كاتباً فيتبع ذلك زيادة في المعنى لم يكن مقتضاه قبل هذه الزيادة بمجرد الحمل لأن هذه الزيادة تجعل الحمل مساوياً أو خاصاً بالموضوع وكذلك قد نقول الإنسان هو الضحاك بالألف واللام في لغة العرب فيدل على أن المحمول مساو للموضوع وكذلك نقول ليس إنما يكون الإنسان حيواناً أو نقول ليس الإنسان هو الضحاك ويدل على سلب الدلالة الأولى في الإيجابين المحمول قد يكون أعم من موضوعه كالأجناس والأعراض العامة وقد يكون مساوياً له كالفصول

الصفحة : 78

والخواص المساوية وقد يكون أخص منه كخواص غير المساوية ولفظة إنما إذا دخلت على القضية دلت على نفي العموم عن المحمول وهو معنى قوله: تجعل الحمل مساوياً أو خاصاً بالموضوع وليس إذا دخل عليها دل على نفي دلالتها تلك فأثبت العموم قوله: ونقول أيضاً: ليس الإنسان إلا الناطق فيفهم منه أحد معنيين أحدهما أنه ليس معنى الإنسان إلا معنى الناطق وليس يقتضي الإنسانية معنى آخر والثاني أنه ليس يوجد إنسان

غير ناطق بل كل إنسان ناطق يريد أن هذه الصيغة تفيد إما المساوات في المعنى كما بين الإنسان والحيوان الناطق وإما المساوات في الدلالة كما بين الضاحك والناطق قوله: ونقول في الشرطيات أيضاً لما كان النهار راهناً كانت الشمس طالعة وهذا يقتضي مع إيجاب الاتصال دلالة تسليم المقدم ووضعه ليتسلم منه وضع التالي أقول: راهناً أي ثابتاً ولفظة لما تفيد مع الدلالة مع استلزام التالي الدلالة على أن وجود المقدم مسلم موضوع لا يحتاج إلى بيان وكذلك نقول: ليس يكون النهار موجوداً إلا والشمس طالعة نريد به لما كان النهار موجوداً فالشمس طالعة فيفيد هذا القول حصراً في الفحوى يريد به أن القضية بهاتين الأداتين تصير محصورة كلية قوله: ونقول أيضاً: لا يكون النهار موجوداً أو يكون الشمس طالعة وهو قريب من ذلك أقول: هذه والتي قبلها من القضايا التي تسمى محرفة وهي ما تخلو عن أدوات الاتصال والعدا وتكون في قوة الشرطيات ومعناه لا يكون النهار موجوداً إلا أن يكون الشمس طالعة وهي من المتصلات في قوة قولنا كلما كان النهار موجوداً كانت الشمس طالعة ومن المنفصلات في قوة قولنا إما أن لا يكون النهار موجوداً وإما أن يكون الشمس طالعة قيل والأخير أقرب لأنه لا يغير أجزاءها قوله:

الصفحة : 79

ونقول أيضاً: لا يكون هذا العدد زوج المربع وهو فرد هذا في قوة قولك إما أن يكون هذا العدد زوج المربع وإما أن لا يكون فرداً وهذه أيضاً من المحرفات وكل زوج فهو زوج المربع أي مربعه يكون زوجاً وليس كل ما مربعه زوج فهو زوج لأن كثيراً من المقادير الصم كجزر العشرة مثلاً تكون مربعاتها أزواجاً ولا يكون هي أعداداً فضلاً عن أن يكون أزواجاً وكذلك القول في الأفراد ومربعاتها فالقضية المذكورة في قوة منفصلة مانعة الخلو هي إما أن لا يكون زوج المربع وإما أن لا يكون فرداً وذلك لأن الشيء الواحد لا يكون زوج المربع وفرداً معاً وقد يكون لا هذا ولا ذلك معاً ومثال آخر له لا يكون زيد كاتباً وهو ساكن اليد فإنه في قوة قولنا إما أن لا يكون كاتباً وإما أن لا يكون ساكن اليد أي لا يكون كاتباً ساكن اليد ويمكن أن يكون غير كاتب وهو متحرك اليد كما في حالة الرمي مثلاً إشارة إلى شروط القضايا يجب أن يراعى في الحمل والاتصال والانفصال حال الإضافة مثل أنه إذا قيل هو والد فليراعى لمن وكذلك الوقت والمكان والشرط مثل أنه إذا قيل كل متحرك متغير فليراعى مادام متحركاً وكذلك ليراعى حال الجزء والكل وحال القوة والفعل فإنه إذا قيل إن الخمر مسكرة فليراعى إما بالقوة أو بالفعل والجزء اليسير أو المبلغ الكثير فإن إهمال هذه المعاني مما يوقع غلطاً كثيراً أقول: يذكر في هذا الفصل قوانين لا يتحصل معاني القضايا إلا برعايتها ورعاية أمثالها وهي ستة الأول حال الإضافة وقد ذكر مثاله الثاني حال الوقت كما يقال القمر منخسف فليراعى في أي الأوقات هو فإنه مختص بوقت توسط الأرض بينه وبين الشمس الثالث حال المكان كما يقال السقمونيا مسهل الصفراء فليراعى في أي مكان هو فقد قيل إنه لا يعمل في الصقلاب الرابع حال الشرط وقد أورد مثاله وهو كل متحرك متغير الخامس حال الجزء

والكل السادس حال القوة والفعل فقد ذكر مثالهما وهذه الشروط قد تذكر في باب التناقض
مضافة إلى شرطين آخرين كما يجيء إنشاء الله تعالى
الصفحة : 80

النهج الرابع في مواد القضايا وجهاتها إشارة إلى مواد القضايا لا يخلو المحمول في
القضية وما يشبهه ذهب الفاضل الشارح إلى أن ما يشبه المحمول في القضية هو التالي
لكونه محكوماً به في القضية الشرطية كالمحمول في الحملية وأقول: ما جرت العادة
باتصاف نسبة التالي إلى المقدم بالوجوب والإمكان والامتناع قلت: وإن كانت لا تخلو
في نفس الأمر منها وليس أيضاً في اعتبار هذه الأمور فيها على ما يعتبر في الحمليات
فائدة يعتد بها وإن كان اللزوم والاتفاق يشبهان الضرورة والإمكان من وجه وليس ببعيد
عن الصواب أن يقال ما يشبه المحمول هو الوصف الذي يوصف الموضوع به يوضع
معه فإنه يشبه المحمول من حيث كونه وصفاً للموضوع ويفارقه بأن المحمول وصف
محمول عليه وهو وصف موضوع معه ولذلك الوصف نسبة إلى الموضوع كالمحمول
بعينه في أنها لا تخلو من أن تكون إما واجبة أو ممكنة أو ممتنعة ولا بد للناظر في أحوال
الموجهات من مراعاتها فإن الإغفال عنها مما يقتضي الفساد في أبواب العكس
والقياسات المختلفة كما يجيء بيانه واعلم أن نسبة المحمول إلى الموضوع غير نسبة
الموضوع إليه والأولى هي المتعلقة بالحكم دون الثانية ولذلك اختصت بالنظر فيها
مسألة قوله: سواء كانت موجبة سواء كانت موجبة أو سالبة من أن يكون نسبه إلى
الموضوع نسبة ضروري الوجود في نفس الأمر مثل الحيوان في قولنا الإنسان حيوان
أو ليس بحيوان أو نسبة ما ليس بضروري لا وجوده ولا عدمه مثل الكاتب في قولنا
الإنسان كاتب أو ليس بكاتب أو نسبة ضروري العدم مثل الحجر في قولنا الإنسان حجر
الإنسان ليس بحجر فجميع مواد القضايا هي هذه: مادة واجبة ومادة ممكنة ومادة ممتنعة
أقول: يشير إلى الأحوال الثلاثة المسماة بالوجوب والإمكان والامتناع وهو ظاهر مسألة
قوله: ونعني بالمادة هذه الأحوال الثلاثة ونعني بالمادة هذه الأحوال الثلاثة التي تصدق
عليها في الإيجاب والسلب هذه الثلاثة لو صرح بها يقول: ونعني بالمادة مثلاً الحالة التي
للحيوان بالنسبة إلى الإنسان في نفس الأمر التي يصدق عليها لفظ الوجوب سواء نقول
الإنسان حيوان أو نقول الإنسان ليس بحيوان فإننا نعلم يقيناً أن

الصفحة : 81

تلك النسبة لا تتغير بهذا الإيجاب والسلب وهي التي يعبر عنها بالوجوب في الحالتين لو
صرحنا بها وفي بعض النسخ يصدق عليها في الإيجاب هذه الألفاظ الثلاثة لو صرح بها
والوجه فيه أن الوجوب يصدق على قولنا الإنسان حيوان حال الإيجاب فإنه حال السلب
يصير امتناعاً وكذلك الامتناع حالة السلب يصير وجوباً فهذه الألفاظ تصدق عليها حالة
الإيجاب دون السلب واعلم أن المادة غير الجهة والفرق بينهما أن المادة هي تلك النسبة
في نفس الأمر والجهة هي ما يفهم ويتصور عند النظر في تلك القضية من نسبة
محمولها إلى موضوعها سواء تلفظ بها أو لم يتلفظ وسواء طابقت المادة أو لم يطابق
وذلك لأننا إذا وجدنا قضية هي مثلاً كل - ج - لا يمتنع أن يكون - ب - فإننا نفهم ونتصور

منه أن نسبة - ب - إلى - ج - هي النسبة المسماة بالإمكان العام المتناول للوجوب والإمكان الحقيقي على ما يجيء ذكره وليست تلك النسبة في نفس الأمر شيئاً متناولاً للوجوب والإمكان بل هي أحدهما بالضرورة فإن ظهر الفرق بين تلك النسبة في نفس الأمر التي هي المادة وبين ما يفهم ويتصور منها بحسب ما يعطيه العبارة من القضية التي هي الجهة إشارة إلى جهات القضايا والفرق بين المطلقة والضرورية كل قضية فهي إما مطلقة عامة الإطلاق وهي التي يبين فيها حكم من غير بيان ضرورته أو دوامه أو غير ذلك من كونه حيناً من الأحيان أو على سبيل الإمكان أقول: الإطلاق في القضية يقابل التوجيه تقابل العدم والملكة وقد يعد المطلقة في الموجهات كما يعد السالبة في الحملات فالمطلقة هي التي يبين فيها حكم إيجابي أو سلبي فقط من غير بيان شيء آخر من ضرورة أو دوام أو ما يقابلهما والإمكان يقابل الضرورة والكون في بعض الأوقات يقابل الدوام إذا اعتبر التوقيت فالقسمة باعتبار الضرورة هي ضرورة الإيجاب وضرورة السلب ولا ضرورتهما وباعتبار الدوام الإيجاب ودوام السلب ولا دوامهما فالدوام والضرورة يشملان الأول والثاني من الأقسام لأنهما يشتركان فيهما ويفترقان بالإيجاب والسلب ويبقى الثالث مقابلة لهما وقول الشيخ المطلقة العامة هي التي بين فيها حكم من غير بيان ضرورة أو إمكان أو دوام أو لا دوام يوهم أنها تعم الأربعة وليس كذلك فإنها من حيث بين فيها حكم إنما يتناول ما يكون مشتملاً على حكم قد حصل بالفعل ولا يتناول ما يكون مشتملاً على حكم لم يحصل إلا بالقوة فهي لا تعم الممكنة من حيث هي ممكنة وإنما ذكر

الصفحة : 82

الشيخ هي هنا جميع الأقسام لأنها تقابل المطلقة من حيث الاعتبار وإن لم يدخل جميعها تحتها من حيث العموم قوله: وإما أن يكون قد بُين فيها شيء من ذلك إما ضرورة وإما دوام من غير ضرورة وإما وجود من غير دوام وضرورة أقول: هذه هي الأمور التي يمكن أن يقيد بها القضية التي بين فيها حكم والمطلقة العامة تتناولها جميعاً من حيث العموم ولم يذكر الإمكان معها لأنه ينافي ما بين الحكم فيها حاصلاً بالفعل فهو مغاير للإطلاق من حيث العموم والاعتبار جميعاً والضرورة أخص من الدوام لأن كل ضروري دائم مادامت الضرورة حاصلة ولا ينعكس إذ من المحتمل أن يدوم شيء اتفاقاً من غير ضرورة فلذلك لما ذكر الضرورة ذكر بعدها الدوام وقيد باللا ضرورة لئلا يتكرر الضرورة وسمى الخالي عنهما بالوجود فإنه لا يبقى بعدهما إلا الوجود فقط والقسمة حاصرة لأن الحاصل إما ضروري أو غير ضروري وغير الضروري إما دائم أو غير دائم قوله: والضرورة قد تكون على الإطلاق كقولنا الله تعالى حي وقد يكون معلقة بشرط والشرط إما دوام وجود الذات مثل قولنا الإنسان بالضرورة جسم ناطق ولسنا نعني به أن الإنسان لم يزل ولا يزال جسماً ناطقاً فإن هذا كاذب على كل شخص إنساني بل نعني به أنه مادام موجود الذات إنساناً فهو جسم ناطق وكذلك الحال في كل سلب يشبه هذا الإيجاب وإما دوام كون الموضوع موصوفاً بما وضع معه مثل قولنا كل متحرك متغير وليس معناه على الإطلاق ولا مادام موجود الذات بل مادام ذات المحرك

متحركاً و فرق بين هذا وبين الشرط الأول لأن الشرط الأول وضع فيه أصل الذات وهو الإنسان وهيئنا وضع الذات بصفة يلحق الذات وهو المتحرك فإن المتحرك له ذات وجوهر يلحقه أنه متحرك وغير المتحرك وليس الإنسان والسواد كذلك أو شرط محمول أو وقت معين كما للكسوف أو غير معين كما للنفس أقول: لما فرغ من بيان الإطلاق وما يقابله شرع في بيان أقسام الضرورة فقسمها إلى ضرورة مطلقة ومشروطة والمطلقة هي التي يكون الحكم فيها لم يزل ولا يزال من غير استثناء وشرط وإنما فسر الضرورة بالدوام لكونه من لوازمها كما مر ثم قسم المشروطة إلى ما يكون الحكم

الصفحة : 83

فيها مشروطاً إما بدوام وجود ذات الموضوع وإما بدوام وجود صفته التي وضعت معه وإما بدوام كون المحمول محمولاً وهذه الثلاثة هي المشروطة بما يشتمل عليه القضية وإما بحسب وقت معين وإما بحسب وقت غير معين وهذان مشروطان بما يخرج عن القضية فكانه قال: والشرط إما داخل في القضية وإما خارج عنها والداخل إما متعلق بالموضوع أو متعلق بالمحمول والمتعلق بالموضوع إما ذاته أو صفته الموضوعه معه والمتعلق بالمحمول واحد لأنه أيضاً وصف وليس له ذات تباين ذات الموضوع والخارج إما بحسب وقت بعينه أو لا بعينه فجميع أقسام الضرورة ستة واحدة مطلقة وخمسة مشروطة واعتبار هذه الأقسام في جانبي الإيجاب والسلب واحد غير مختلف إلا في شرط المحمول فإنك إذا قلت زيد ليس بكاتب مادام كاتباً لم يصح بل إنما يصح إذا قلت مادام ليس بكاتب وحينئذ يصير فيه السلب جزءاً من المحمول فكانت القضية موجبة لا سالبة وألفاظ الكتاب ظاهرة والموضوع قد يتعربى عن الوصف كالإنسان وقد يقارنه كالمتحرك والمحمول الذي يحمل بشرط الوصف ضرورة يحتمل أن يكون ضرورياً أيضاً مادام الذات موجود ويحتمل أن لا يكون ضرورياً في بعض أوقاته والأول داخل تحت المشروطة بحسب الذات فلا فائدة في إيراده قسماً فالمشروطة بالوصف مطلقاً يشمل الضروري بشرط الذات وإن فُيِدَ باللا ضرورة الذاتية اختص بالقسم الثاني وحده وهو المراد هيئنا بالمشروطة بحسب الوصف والضرورة بشرط المحمول لا يخلو عنها قضية فعلية أبداً فإنك إذا قلت - ج - ب - فإنه يكون بالضرورة - ب - حال كونه - ب - وهي ضرورة متأخرة عن الوجود لاحقة به وسائر الضروريات متقدمة على الوجود موجبة إياه واسم الضرورة يقع عليها لا بالتساوي والفائدة في اعتبار هذه الضرورة أن يعلم أن القضية لا تكون خالية عن سائر الضرورات مع كونها فعلية مسألة قوله: والضرورة بالشرط الأول والضرورة بالشرط الأول وإن كان بالاعتبار غير الضرورة المطلقة التي لا يلتفت فيها إلى شرط فقد يشتركان أيضاً في معنى اشتراك الأخص والأعم أو اشتراك أخصين تحت أعم إذا اشترط في المشروط أن لا يكون للذات وجود دائماً وما يشتركان فيه هو المراد من قولهم قضية ضرورية الضرورة بالشرط الأول أعني بشرط وجود الذات تقع علي ما يكون للذات وجود دائماً وعلى

الصفحة : 84

ما لا يكون للذات وجود دائماً والأول يساوي الضرورة المطلقة في الدلالة وإن كان مغايراً لها بالاعتبار فإن المشروطة بأي شرط كان يغير المطلقة بالاعتبار وإنما يتساويان لأن الحكم فيها حاصل ولم يزل ولا يزال والثاني مبين لها بحسب الدلالة والاعتبار جميعاً ثم المشروطة بالشرط الأول إن لم يقيد بلا دوام الذات بل تركت كما هي متناولة لقسميها دخلت المطلقة تحتها فهما يشتركان في معنى اشتراك الأعم والأخص وذلك المعنى هو ثبوت الحكم في جميع أوقات وجود الذات فالأخص هو المطلقة التي تدوم ذاتها والأعم هو المشروطة المذكورة المحتملة لدوام الذات ولا دوامها فإن قيدت بلا دوام الذات كانت هي والمطلقة تشتركان في معنى ثالث غيرهما أعم منهما اشتراك أخصين تحت أعم والمعنى المشترك فيه الذي هو أعم منهما هو المشروطة المحتملة لدوام الذات ولا دوامها وإنما يكون ذلك إذا اشترط في المشروطة أن لا يكون للذات وجود دائماً وعلى التقديرين جميعاً فما يشتركان فيه أعني الضرورة التي بحسب الذات مطلقاً هو المراد من قولهم قضية ضرورية وهي التي تقابل الإمكان الذاتي ويوجد في بعض النسخ بدل قول إذا اشترط في المشروطة إذا لم يشترط في المشروطة وعلى هذا التقدير يصير قوله ذلك بياناً للأعم الذي يندرج فيه الأخص تارة والأخصان تارة أخرى

الصفحة : 85

مسألة قوله وأما سائر ما فيه شرط وأما سائر ما فيه شرط الضرورة والذي هو دائم من غير ضرورة فهو أصناف المطلق الغير الضروري أقول: يعني الأقسام الأربعة الباقية من الضروريات وهي المشروطة بشرط وصف الموضوع على الوجه الذي لا يشمل الضروري الذاتي وبشرط المحمول وبشرط الوقت المعين وبشرط الوقت الغير المعين فهي مع الدائم الغير الضروري أقسام المطلق الغير الضروري وظاهر أن هذه الضروريات لا يشمل الدوام المطلق الذي يكون بحسب الذات لكون ذلك الدوام شاملاً للشروري الذاتي فالمطلق الغير الضروري ما فيه إما ضرورة من غير دوام أو دوام من غير ضرورة وهذا المطلق أخص من المطلق العام بالضروري الذاتي وإنما سميت هذه أيضاً مطلقة لأنه قد ذكر في التعليم الأول أن القضايا إما مطلقة أو ضرورية أو ممكنة وهذه القسمة قد يمكن على وجهين أحدهما أن يقال القضية إما مطلقة وإما موجهة والموجهة إما ضرورية وإما ممكنة عامة وعلى هذا الوجه يكون المطلقة هي العامة والثاني أن يقال القضية إما أن يكون الحكم فيها بالفعل أو بالقوة وهي الإمكان وما بالفعل يكون إما بالضرورة أو بالوجود الخالي عنها ويكون المطلقة بهذه القسمة هي الوجودية من غير ضرورة وأمثلة المطلقات في التعليم الأول كانت مناسبة لكل واحد من الاعتبارين فلأجل هذين الاحتمالين اختلف أصحاب المعلم الأول بعده في القضية المطلقة فتاؤفرسطس وثامسطيوس ومن تبعهما حملوها على العامة الشاملة للضرورية والاسكندر الأفروديسي ومن تبعه حملوها على الخاصة الخالية عنها وأما مثال الذي هو دائم غير ضروري فمثل أن يتفق لشخص من الأشخاص إيجاب عليه أو سلب عنه صحبة مادام موجوداً ولم يكن يجب تلك الصحبة كما أنه قد يصدق أن بعض الناس

أبيض البشرة مادام موجود الذات وإن كان ليس بضروري أقول: الجمهور من المنطقيين لا يفرقون بين الضروري والدائم لأن كل دائم كلي فهو ضروري فإن ما لا ضرورة فيه وإن اتفق وقوعه فهو لا يمكن أن يدوم متناولاً لجميع الأشخاص التي وجدت والذي سيوجد مما يمكن أن يوجد وقد بينا أن كل ضروري فهو دائم فالضروري والدائم متساويان في الكليات وأما في الجزئيات فقد يختلفان كما تمثل به الشيخ في الإنسان الذي يتفق أن يكون بشرته أبيض من غير ضرورة والدائم فيها يعم الضروري وغيره والعلوم إنما يبحث

الصفحة : 86

عن الكليات دون الجزئيات فلذلك لم يفرقوا بينهما إذ لا حاجة إلى الفرق والشيخ قد فرق بينهما لأن النظر في المواد لا يتعلق بالمنطق فالمنطقي من حيث هو منطقي يلزمه اعتبار كل واحد منهما من حيث معناهما المختلفان سواء تساويا في موضوعاتها أو لم يتساويا مسألة قوله: ومن ظن أن لا يوجد في الكليات حمل غير ضروري فقد أخطأ فإنه جائز أن يكون في الكليات ما يلزم كل شخص منه إن كانت له أشخاص كثيرة إيجاب أو سلب وقتاً ما مثل ما للكواكب من الشروق والغروب وللنيرين مثل الكسوف أو وقتاً غير معين مثل ما يكون لكل أناس مولود من التنفس وما يجري مجراه أقول: هؤلاء لما ظهر لهم أن الحكم الاتفاقي الخالي عن الضرورة لا يكون كلياً حكموا بأن كل حكم كلي فهو ضروري ولم يفرقوا بين الضروري الذاتي وغيره وظنوه ضرورياً والشيخ رد عليهم بالوقتيتين فإنهما ليستا بضروريتين إلا في وقت مسألة قوله: والقضايا التي فيها ضرورة بشرط غير الذات فقد يخص باسم المطلقة وقد يخص باسم الوجودية كما خصصناها به وإن كان لاتشاح في الأسماء أقول: هذه هي الأقسام الأربعة المذكورة وهي هنا لم يذكر الدائمة غير الضرورية معها وقد سماها ههنا بالوجودية لأنها تشتمل على وجود من غير ضرورة ودوام فالمطلقة الخاصة إذا اشتملت على الدائمة غير الضرورية تكون أعم منها إذا لم يشتمل عليها وينبغي أن لا تغفل عن هذا الاعتبار الإمكان إما أن يعنى به ما يلزم سلب ضرورة العدم وهو الامتناع على ما هو موضوع له في الوضع الأول وهناك ما ليس يممكّن فهو ممتنع والواجب محمول عليه هذا الإمكان وإما أن يعنى به ما يلزم سلب الضرورة في الوجود والعدم جميعاً على ما هو موضوع له بحسب النقل الخاصي حتى يكون الشيء يصدق عليه الإمكان الأول في نفيه وإثباته جميعاً حتى يكون الشيء يصدق عليه الإمكان الأول في نفيه وإثباته جميعاً حتى يكون ممكناً أن يكون وممكناً أن لا يكون أي غير ممتنع أن يكون وغير ممتنع أن لا يكون فلما كان الإمكان بالمعنى الثاني يصدق في جانبيه جميعاً خصه الخاص باسم الإمكان وصار الواجب لا يدخل فيه وصارت الأشياء بحسبه إما

الصفحة : 87

ممكنة وإما واجبة وإما ممتنعة وكان بحسب المفهوم الأول إما ممكنة وإما ممتنعة فيكون من غير الممكن بحسب هذا المفهوم أي الثاني الخاصي بمعنى غير ما ليس بضروري فيكون الواجب ليس بممكّن بهذا المعنى أقول: الإمكان وضع أولاً بإزاء سلب الامتناع

فالممكن بذلك المعنى يكون واقعاً على الواجب وعلى ما ليس بواجب ولا ممتنع ولا يقع على الممتنع الذي يقابله وذلك إذا اعتبر معناه في جانب الإيجاب ثم يلزم إذا اعتبر في جانب السلب أن يقع أيضاً على الممتنع وعلى ما ليس بواجب ولا ممتنع ويخلى عن الواجب فيصير حينئذ الإمكان مقابلاً لكل واحد من ضرورتي الجانبين ولما لزم وقوعه على ما ليس بواجب ولا ممتنع في حالتيه جميعاً نقل اسمه إليه فكان الأول إمكاناً عاماً أو عامياً منسوباً إلى العامة والثاني خاصاً أو خاصياً وكان هذا الإمكان مقابلاً للضرورتين جميعاً فالإمكان نفسه ليس هو نفس سلب الضرورة بل معنى يلازمه وذلك لتغاير مفهوميهما وأما الاعتراض على الشيخ بأنه قال في الإمكان الأول إنه ما يلازم سلب ضرورة العدم وهو الامتناع وإنما كان الواجب أن يقول ما يلازم سلب ضرورة أحد الجانبين فليس بمتوجه وذلك لأنه عنى به المعنى الذي وضع الإمكان أولاً بإزاءه لا المعنى الذي يقع الممكن عليه في جميع تصاريفه بعد ذلك الوضع وأيضاً الإمكان معنى من شأنه أن يدخل إما على الإيجاب وإما على السلب فمعناه من حيث وحده ما يلازم سلب الامتناع ثم ذلك المعنى إن دخل على الإيجاب صار الممكن أن يكون غير ممتنع أن يكون وقابل ضرورة السلب وإن دخل على السلب صار الممكن أن لا يكون غير ممتنع أن لا يكون وقابل ضرورة الإيجاب فكونه ملازماً لسلب ضرورة أحد الجانبين بحسب ما ينضاف إليه من الإيجاب والسلب وأما هو قبل الانضياف فبإزاء سلب الامتناع فقط مسألة قوله: وهذا الممكن يدخل فيه الموجود الذي لا دوام ضرورة لوجوده وإن كانت له ضرورة في وقت ما كالكسوف يريد أن الإمكان الخاص لما كان بإزاء سلب الضرورة الذاتية عن الجانبين كان واقعاً على سائر الضرورات المشروطة مسألة قوله:

الصفحة : 88

وقد يقال ممكن ويفهم منه معنى ثالث فكأنه أخص من الوجهين المذكورين وهو أن يكون الحكم غير ضروري البتة ولا في وقت كالكسوف ولا في حال كالتغير للمتحرك بل يكون مثل الكتابة للإنسان أقول: هذا معنى ثالث للإمكان وإنما كثرت وجوه استعماله لتكثر وجوه استعمال ما يقابله أعني الضرورة فهذا الإمكان ما يقابل جميع الضرورات الذاتية والوصفية والوقفية وهو أحق بهذا الاسم من المذكورين قبله لأن الممكن بهذا المعنى أقرب إلى حاق الوسط بين طرفي الإيجاب والسلب وقد يمثل فيه بالكتابة للإنسان لأن الطبيعة الإنسانية متساوية النسبة إلى وجود الكتابة ولا وجودها والضرورة بشرط المحمول وإن كانت مقابلة لهذا الإمكان بالاعتبار فربما يشاركه في المادة لكنها توصف بتلك الضرورة من حيث الوجود وتوصف بالإمكان من حيث المهية لا الوجود وإنما قال: فكأنه أخص من الوجهين ولم يقل فهو أخص من الوجهين لأن الأخص والأعم هما اللذان يدلان على معنى واحد ويختلفان بأن أحدهما أقل تناولاً من الآخر أما إذا دل أحدهما على بعض ما يدل عليه الآخر باشتراك اللفظ فإنه لا يقال إنه أخص من الآخر إلا بالمجاز وذلك كما يسمى واحد من السودان مثلاً بالأسود فلا يقال إن الأسود يقع عليه وعلى صنفه - وعلى صفته خ ل - بالخصوص والعموم والممكن ههنا يقع على المعاني المذكورة بل على الأخير بجميع المعاني بالاشتراك فلذلك قال كأنه أخص مسألة قوله:

ويكون حينئذ الاعتبارات أربعة واجب وممتنع وموجود له ضرورة ما وشيء لا ضرورة له البتة إنما ينبغي أن يقول الاعتبارات خمس لأن ما له ضرورة ما في جانب العدل أيضاً قسم محتمل بإزاء ما له ضرورة ما في الوجود والقسمة لا تصير حاصرة بدونه فإن جاز طيهما تحت قسم واحد وهو الموجود له ضرورة ما فينبغي أن يطوى الواجب والممتنع أيضاً تحت قسم واحد هو الضروري مطلقاً ليكون الأقسام متناسبة ولعل الشيخ قد طواهما تحت قسم واحد لجواز تشاركهما في المواد ولم يطو الواجب والممتنع لامتناع تشاركهما مسألة قوله: وقد يقال ممكن ويفهم منه معنى آخر وهو أن يكون الالتفات في الاعتبار ليس لما يوصف به

الصفحة : 89

الشيء في حال من أحوال الوجود من إيجاب أو سلب بل بحسب الالتفات إلى حاله في الاستقبال فإذا كان ذلك المعنى غير ضروري الوجود والعدم في أي وقت فرض في المستقبل فهو ممكن وهذا معنى رابع للإمكان وهو الإمكان الاستقبالي وإنما اعتبره من اعتبره لكون ما نسب إلى الماضي والحال من الأمور الممثلة إما موجوداً وإما معدوماً فيكون إما ساقها من حاق الوسط إلى أحد الطرفين ضرورة ما والباقي على الإمكان الصرف لا يكون إلا ما ينسب إلى الاستقبال من الممكنات التي لا يعرف حالها أن تكون موجودة إذا حان وقتها أم لا تكون وينبغي أن يكون هذا الممكن ممكناً بالمعنى الأخص مع تقيده بالاستقبال لأن الأولين ربما يقعان على ما يتعين أحد طرفيه أيضاً كالكسوف فلا يكون ممكناً صرفاً ومن يشترط في هذا أن يكون معدوماً في الحال فيشترط ما لا ينبغي وذلك لأنه يحسب أنه إذا جعله موجوداً أخرجته إلى ضرورة الوجود ولا يعلم أنه إذا لم يجعله موجوداً بل فرضه معدوماً فقد أخرجته إلى ضرورة العدم فإن لم يضر هذا لم يضر ذلك أقول: بعض من اعتبر هذا الإمكان لما تنبهوا أن الاتصاف بالوجود إنما يكون لضرورة ما والممكن ما لم يوجد بعد اشتراطوا فيه عدمه في الحال حذراً من أن يلحقه ضرورة بحسب وجوده في الحال والشيخ رد عليهم بأن الوجود الحالي إن أخرجته إلى ضرورة وجود فالعدم الحالي أيضاً يخرجته إلى ضرورة عدم فإن لم يضر ضرورة العدم فلا يضر ضرورة الوجود وحصل من ذلك أن الواجب فيه أن لا يلتفت إلى الوجود الحالي ولا إلى عدمه بل يقتصر على اعتبار الاستقبال إشارة إلى أصول وشروط في الجهات وهيئنا أشياء يلزمك أن تراعيها: اعلم أن الوجود - الوجوب خ ل - لا يمنع الإمكان وكيف والوجود يدخل تحت الإمكان الأول والوجود بالضرورة المشروطة يصدق عليه الإمكان التام والموجود في الحال لا ينافي المعدوم في ثاني الحال فضلاً عما لا يجب وجوده ولا عدمه فإنه ليس إذا كان الشيء متحركاً في الحال يستحيل أن لا يتحرك في الاستقبال فضلاً من أن يكون غير أقول: المراد على الرواية الأولى بيان أن الوجود لا يمانع الإمكان بكل واحد من المعاني المذكورة يريد بذلك رفع الشبهة التي مر ذكرها بالكلية وذلك لأن الوجود إما أن يعتبر من حيث يقتضيه

الصفحة : 90

ضرورة ما ذاتية أو غير ذاتية وإما أن يعتبر لا من حيث هو كذلك فهذه أقسام ثلاثة والأول يدخل تحت الإمكان الأول والثاني يصدق عليه الإمكان الثاني والثالث لا ينافي الإمكان الاستقبالي الذي هو أخص الإمكانات لطبيعة الإمكان فضلاً عما فوقه وذلك لأنه لا ينافي العدم الذي يقابله إذا اختلف وقتها فكيف ينافي الإمكان الذي هو أقرب من العدم إليه وإنما قال يدخل تحت الإمكان الأول ولم يقل يصدق عليه لأن الواجب إذا تعين وعرف بالوجوب الذاتي فلا فائدة في أن يحمل الإمكان عليه وإن كان صادقاً عليه لو قيل وإنما يدخل مع غيره تحت اسم الإمكان لضرورة داعية إلى ذلك لا لقصد من واضعه وعلى الرواية الثانية فالمراد أن الوجوب والإمكان وإن تقابلا بحسب الاعتبارين فلا يتمنعان على التوارد على المواد كالوجوب الذاتي مع الإمكان الأول والوجوب بالغير مع الإمكان الثاني ويكون على هذه الرواية M0 سلة قوله والموجود في الحال لا ينافي المعدم في ثاني الحال مسألة أخرى منقطعة عن الأولى مسألة قوله واعلم أن الدائم غير الضروري واعلم أن الدائم غير الضروري فإن الكتابة قد يسلب عن شخص ما دائماً في حال وجوده فضلاً عن حال عدمه وليس ذلك السلب بضروري وهذا بيان أيضاً لما تقدم بمثال جزئي سلبي وكان المورد قبله مثلاً جزئياً إيجابياً ومعناه ظاهر واعلم أن السالبة الضرورية غير سالبة الضرورية والسالبة الممكنة غير سالبة الإمكان والسالبة الوجودية التي بلا دوام غير سالبة الوجود بلا دوام وهذه الأشياء وتفصيل مفهومات الممكن قد يقل لها التفتن فيكثر بسببها الغلط أقول: القضية الموجهة يسمى رباعية وموقع الجهة هو ما يلي الرابطة لأنها بيان نسبتها كما كان موضع أداة السلب أيضاً ما يليها لأنها تقتضي رفعها فالسلب والجهة إذا تقارنا لم يخل إما أن يكون الجهة متقدمة على السلب كما في قولنا بالضرورة ليس وإما أن تكون متأخرة عنه كما في قولنا ليس بالضرورة والأول يقتضي أن يكون القضية سالبة جهتها تلك الجهة والثاني يقتضي أن يكون مرفوعة وجهة القضية هي ما يقابل تلك الجهة فالسالبة الضرورية هي التي تلازم الممتنعة وسالبة الضرورية إن سلبت الضرورية الإيجابية فهي تلازم الممكنة العامة السالبة وإن سلبت ضرورة سلبية فهي تلازم الممكنة العامة الإيجابية وإن سلبتهما معاً فهي تلازم الممكنة

الصفحة : 91

الخاصة والسالبة الممكنة إن كانت عامة اشتملت على الممكنة الخاصة والممتنعة وإن كانت خاصة كانت لموجبها ملازمة منعكسة كما يجيء ذكره وسالبة الإمكان إن سلبت العام فهي التي تلازم الضرورية المقابلة للممكن بذلك الإمكان وإن سلبت الخاص فهي تلازم ما يتردد بين ضرورة الطرفين والسالبة الوجودية التي بلا دوام ملازمة منعكسة لموجبها وسالبة الوجود بلا دوام فهي تلازم ما يتردد بين دوام الطرفين وأما إن كان الوجود بلا ضرورة فالسالبة الوجودية لا تلازم موجبها بل يقتسمان دوام الطرفين الخالي عن الضرورية وسالبة الوجود الإيجابي يلازم ما يتردد بين ضرورة الإيجاب ودوام السلب وسالبة الوجود السلبي تلازم ما يتردد بين ضرورة السلب ودوام الإيجاب إشارة إلى تحقيق الكلية الموجبة في الجهات اعلم أنا إذا قلنا كل - ج - ب - فلسنا نعني به

أن كلية - ج - أو الجيم الكلي هو - ب - بل نعني به أن كل واحد واحد مما يوصف بج كان موصوفاً بج في الفرض الذهني أو في الوجود وكان موصوفاً بذلك دائماً أو غير دائم بل كيف اتفق أقول: تحقيق القضايا هو تلخيص ما يفهم من أجزائها وهو ينقسم إلى ما يتعلق بالموضوع وإلى ما يتعلق بالمحمولو قد ذكر الشيخ من القسم الأول ست أحكام اثنان سلبيان وأربعة إيجابية فالسلبيان هما أنا لا نعني بقولنا كل - ج - كلية - ج - ولا الجيم الكلي أي لا الكلي المنطقي فإن الكلية هي العموم ولا العقلي وإنما يذكر الكلي الطبيعي لأنه قد يكون موضوعاً وذلك في المهملات وقد يكون جزءاً من الموضوع وذلك في المخصوصات والمحصورات وبيانه أنه إذا أخذ مع لاحق شخصي مخصص كما في قولنا هذا الإنسان كان موضوعاً لمخصوصة وإن أخذ مع لاحق يقتضي عمومه ووقوعه على الكثرة فلا يخلو إما أن ينظر إلى تلك الطبيعة من حيث تقع على الكثرة أن ينظر إلى الكثرة من حيث أن تلك الطبيعة مقولة عليها والأول هو الكلي العقلي والثاني إن كان حاصراً لجميع ما هي مقولة عليها أي يكون المراد كل واحد واحد مما يقال عليه - ج - أو يوصف بج كان كلياً موجباً وإلا فجزئياً موجباً والفاضل الشارح فهم من الكلية معنى الكل فأورد الفرق بين الكل والكلي بما قيل من أن الكل متقوم بالأجزاء غير محمول عليها والكلي مقوم للجزئيات محمول عليها وأن الأجزاء محصورة والجزئيات بخلافها وغير ذلك مما هو مذكور في مواضعه وأورد أيضاً الفرق بين الكل وكل واحد بأن كل واحد من

الصفحة : 92

العشرة وليس بعشرة والكل عشرة ولفظة من في المثال يفيد التبويض وفي قولنا كل واحد من - ج - يفيد التبيين فهذا المثال يشتمل على مغالطة بحسب اشتراك الاسم والمثال الصحيح أن يقال مثلاً كل واحد من الناس شخص واحد وليس كل الناس شخصاً واحداً وأما الأحكام الإيجابية فأولها أنا نعني بكل - ج - كل ما يقال له - ج - ويوصف بج لا ما هو طبيعة - ج - نفسها كما في المهملات وذلك لأن لفظ كل لا يضاف إليها هناك وثانيها أنا نعني بج كل واحدة مما يوصف بج بالفعل لا بالقوة وخالف الحكيم الفاضل أبو نصر الفارابي في ذلك فإنه ذهب إلى أن المراد به هو كل ما يصح أن يوصف به سواء كان موصوفاً بالفعل أو لم يكن إلا بالقوة وهو مخالف للعرف والتحقيق فإن الشيء الذي يصح أن يكون إنساناً كالنطفة لا يقال له إنسان وثالثها أنا نعني به الموصوفات بج بالفعل على وجه يعم المفروض الذهني والموجود الخارجي فلا يشترط فيه التخصيص بأحدهما فإننا نحكم على كل واحد من الصنفين أحكاماً إيجابية وخالف جماعة من المنطقيين في ذلك ذهبوا إلى أن المراد به ما يوجد منها في الخارج فقط على ما سيأتي ذكره ورابعها أنا نعني به الموصوفات بج سواء يوصف به دائماً أو غير دائم بل أعم منهما وهذا الإطلاق الذي يتناول الدوام واللا دوام هو جهة وصف الموضوع بالنسبة إلى الذات التي أشرنا إليها في صدر النهج فهذه أحكام الموضوع وأما الأحكام المتعلقة بالمحمول فمنها ما يختلف الموجهات بحسبه قوله: وذلك الشيء موصوف بأنه - ب - من غير زيادة أنه موصوف به في وقت كذا وحال كذا أو دائماً فإن جميع هذا أخص من كونه موصوفاً به

مطلقاً فهذا هو المفهوم من قولنا كل - ج - ب - من غير زيادة جهة من الجهات وبهذا المفهوم يسمى مطلقاً عاماً مع حصره أقول: مع حصره يشير إلى مفهوم الإطلاق العام مع الإيجاب الكلي وهو ظاهر قوله: فإن زدنا شيئاً آخر فقد وجهناه يريد التنبيه على ما يقابل الإطلاق والتوجيه بحسب الاعتبار قوله: وتلك الزيادة مثل أن نقول بالضرورة كل - ج - ب - حتى يكون كأننا قد قلنا كل واحد

الصفحة : 93

واحد مما يوصف بج دائماً أو غير دائم أقول: وهذا حال الموضوع وكرر هذا الشرط الذي يخالف شرط الضرورة تنبيهاً على الفرق بين الجهة التي لوصف الموضوع بالنسبة إلى ذاته والجهة التي للمحمول بالنسبة إلى الموضوع مسألة قوله: فإنه مادام موجود الذات فهو - ب - بالضرورة مسألة قوله: وإن لم يكن مثلاً - ج - فإننا لم نشترط أنه بالضرورة - ب - مادام موصوفاً بأنه - ج - بل أعم من ذلك يريد أن الحكم الضروري إنما يكون بحسب ذات الموضوع لا بحسب وصفه فإننا قلنا الكاتب بالضرورة إنسان عنيماً أنه مادام موجود الذات إنسان حال كونه كاتباً وحال كونه غير كاتب مسألة قوله: ومثله أن نقول كل - ج - ب - دائماً حتى يكون كأننا قلنا كل واحد واحد من - ج - على البيان الذي ذكرناه يوجد له - ب - دائماً مادام موجود الذات من غير ضرورة وأما أنه هل يصدق هذا الحمل الموجب الكلي في كل حال أو يكون دائم الكذب أي إنه هل يمكن أن يكون ما ليس بضروري موجوداً دائماً في كل واحد أو مسلوباً دائماً عن كل واحد أو لا يمكن هذا بل يجب أن يوجد ما ليس بضروري في البعض لا محالة وبسلب من البعض لا محالة فأمر ليس على المنطقي أن يقضي فيه بشيء يريد بيان أن الدائم غير الضروري وهو ظاهر وفيه تعريض بأن الدوام في الكليات لا يفارق الضرورة مسألة قوله: وليس من شرط القضية في أن ينظر فيها المنطقي أن تكون صادقة أيضاً فقد ينظر فيما لا يكون إلا كاذباً يريد أن المنطقي إذا طلب فحوى الكلام ولم يلتفت إلى حال المادة استوى الصادق والكاذب عنده فلا الصدق نافع في استكشاف الفحوى ولا الكذب ضار

الصفحة : 94

قوله: ومثل أن يقول كل واحد مما يقال له - ج - على البيان المذكور يقال له - ب - لا مادام موجود الذات بل وقتاً بعينه كالكسوف أو بغير عينه كالتنفس للإنسان أو حال كونه مقولاً له - ج - وهو مما لا يدوم مثل قولنا كل متحرك متغير وهذه أصناف الوجوديات أقول: البيان المذكور بيان حال الموضوع قوله أو حال كونه مقولاً له ج وهو مما لا يدوم إشارة إلى ما يكون الحكم فيه دائماً مادام الموضوع موصوفاً بما وضع معه وغير دائم مادام الذات وفرق بين الضروري بحسب الوصف وبين الدائم بحسب الوصف والفاضل الشارح سمى الأو مشروطاً والثاني عرفياً وسمى المتناول منهما الضرورة أو الدوام بحسب الذات عاماً وغير المتناول لهما خاصاً ولم يفصل أحكامها بحسب تفصيل الضرورة والدوام الذاتيين وفي تفصيل ذلك كلام لا يمكن إيراده ههنا والشيخ لا يعتبر الفرق بينهما في أكثر المواضع ولم يذكر المشروط بالمحمول ههنا لأن الموصوف بب وقتاً بعينه أو بغير عينه يمكن أن يكون هو المشروط بالمحمول فإن هو داخل فيما ذكره

وهذا الوجودي هو الوجودي اللادائم مسألة قوله: ومثل أن يقول كل واحد مما يقال له - ج - على البيان المذكور فإنه يمكن أن يوصف بالإمكان العام أو الخاص أو الأخص وعلى طريقة قوم فإن لقولنا كل - ج - ب - بالوجود وغيره وجهاً آخراً وهو أن معناه كل - ج - مما في الحال أو في الماضي فقد وصف بأنه - ب - وقت وجوده هؤلاء القوم يجعلون الموضوع في القضايا الفعلية كل ما هو - ج - بالفعل مما هو في الحال أو في الماضي فلا يكون ما هو عند العقل - ج - أو ما سيكون - ج - في المستقبل مما يمكن أن يكون - ج - داخلاً فيه وهذا هو المذهب الذي ذكرناه في أحوال الموضوع ثم إنه إذا حكموا عليه بأنه - ب - مطلقاً فقد أرادوا أنه موصوف بب في وقت وجوده ذلك وهذا هو مذهب سخيف قد ذكر فساده المعلم الأول وذلك لأن ما يوجد - ج - وقتاً ما هو بعض ما هو - ج - لا كله ولوجوه أخرى من الفساد يتبين في أبواب القياسات ويطول شرحها مسألة قوله: وحينئذ يكون قولنا كل - ج - ب - بالضرورة هو ما يشتمل على الأزمنة الثلاثة وإذا قلنا كل

الصفحة : 95

- ج - ب - مثلاً بالإمكان الأخص فمعناه كل - ج - في أي وقت من المستقبل يفرض فيصح أن يكون - ب - وأن لا يكون هذا مذهب آخر تابع نشأ من المذهب الأول وهو القول بأن كل - ج - ب - بالضرورة هو ما يشتمل على الأزمنة الثلاثة وبالإمكان ما يختص بالمستقبل ويلزم منه كون الجهة متعلقة بسور القضية لا بانتساب المحمول إلى الموضوع في طبيعتهما كما ذكرناه وذلك لأننا لو فرضنا وقتاً لا يكون فيه سوى الإنسان حيوان موجود صح أن يقال كل حيوان إنسان ولا شيء من الحيوان بفرس بالإطلاق وقبل ذلك يصح أن يقال ذلك بالإمكان فيكون الإطلاق والإمكان لكلية الحكم مسألة قوله: ونحن لا نبالي أن نراعي هذا الاعتبار أيضاً وإن كان الأول هو المناسب يريد لا نبالي أن نتبين لوازم هذا الاعتبار إذا فرض صادقاً وإن كان الأول هو المناسب للاستعمال في العلوم والمحاورات وهو الذي يجب أن يعتبر بحسب طبائع الأمور إشارة إلى تحقيق الكلية السالبة في الجهات أنت تعلم على اعتبار ما سلف أن الواجب في الكلية السالبة المطلقة الإطلاق العام الذي يقتضيه هذا الضرب من الإطلاق أن يكون السلب يتناول كل واحد واحد من الموصوفات بالموضوع الوصف المذكور تناوياً غير مبين الوقت والحال حتى يكون كأنك تقول كل واحد واحد مما هو - ج - ينفي عنه - ب - من غير بيان وقت النفي وحاله أقول: يشير إلى أن المطلقة إذا كانت سالبة فهي على قياسها إذا كانت موجبة أي أنها تقتضي سلب المحمول عن جميع الأحاد الموصوفة بالموضوع من غير توقيت ولا تقييد ولا مقابلهما بل على وجه أعم منها جميعاً وقد عدل بالعبرة عنها إلى ما يشبه العدول فقال: كأنه يقول كل واحد مما هو - ج - ينفي عنه - ب - من غير بيان وقت النفي وحاله وذلك لغرض قوله: لكن اللغات التي نعرفها قد خلت في عاداتها عن استعمال النفي الكلي على هذه الصورة واستعملت للحصر السالب الكلي لفظاً يدل على زيادة معنى على ما يقتضيه هذا الضرب من الإطلاق فيقولون بالعربية لا شيء من - ج -

- ب - ويكون مقتضى ذلك عندهم أنه لا شيء مما هو - ج - يوصف البتة بأنه - ب -
مادام موصوفاً بأنه - ج - وهو سلب عن كل واحد
الصفحة : 96

واحد من الموصوفات بج ماداتم موضوعة له إلا أن لا يوضع له وكذلك ما يقال في
فصيح لغة الفرس هيج - ج - ب - نيست وهذا الاستعمال يشتمل الضروري وضرباً
واحداً من ضروب الإطلاق الذي شرطه في الموضوع أقول: أراد به أن المفهوم من
صيغة السلب الكلي مع الإطلاق في المتعارف من لغتي العرب والعجم هو سلب
المحمول عن جميع آحاد الموضوع في جميع أوقات كونها موضوعة بما وضع معه
على وجه يعم الدائم واللادائم والضروري واللاضروري بحسب الذات وهو أعم من
الضروري المشروط بالوصف لأن الدائم أعم من الضروري وذلك لأنه لا يصح أن يقال
لا شيء من الإنسان بنائم وإن كان الحكم صادقاً على جميع الأشخاص وذلك لكونه غير
صادق عليهم في جميع أوقات كونهم إنساناً وكذلك في لغة الفرس وهذا قد غلط كثيراً
الناس أيضاً في جانب الكلي الموجب أي ظن بعض الناس أن الموجبة المطلقة يفهم منها
أيضاً إيجاب المحمول على جميع الآحاد في جميع أوقات الوصف وليس ما ظنوه حقاً
فإنه يصح أن يقال كل إنسان نائم وعلى المنطقي أن يبحث عن كل واحد من الاعتبارين
بانفراده أي الإطلاق العام والدوام بحسب الوصف بالمطلق العرفي منسوباً إلى العرف
لأن العرف يقتضيه في السلب والإسم على السالب حقيقة وعلى الموجب مجاز لكونه
مشابهاً للسالب وهو ما يسميه الشارح عرفياً عاماً قوله: لكن السالب الكلي المطلق
بالإطلاق العام أولى الألفاظ به هو ما يساوي قولنا كل - ج - يكون ليس - ب - أو يسلب
عنه - ب - من غير بيان وقت وحال ولكن السالب الوجودي وهو المطلق الخاص ما
يساوي قولنا كل - ج - ينفي عنه - ب - نفياً غير ضروري ودائم أقول: هذا الكلام يوهم
أنه يريد رد السلب إلى العدول ولو كان كذلك لكان له وجه وهو أن صيغة الموجبة لما
كانت دالة على الإطلاق العام ولم يكن صيغة السالبة كذلك فاحتالوا للسالبة بأن جعلوها
معدولة حتى ارتدت إلى الموجبة ودلت على الإطلاق مقارناً لمعنى السلب لكن الشيخ لا
يريد به العدول على ما صرح به في الشفاء بل يريد به تقديم السلب على الربط مع تقديم
السور والموضوع عليه كما في قولنا مثلاً كل إنسان ليس يوجد نائماً ولذلك قال هو ما
يساوي قولنا ولم يقل هو قولنا

الصفحة : 97

مسألة قوله: وأما في الضرورة فلا بعد بين الجهتين والفرق بينهما أن كل - ج -
فبالضرورة ليس - ب - يجعل الضرورة لحال السلب عن كل واحد واحد وقولنا
بالضرورة لا شيء من - ج - ب - يجعل الضرورة لكون السلب عاماً ولحصره ولا
يتعرض لواحد واحد إلا بالقوة فيكون مع اختلاف المعنى ليس بينهما افتراق في اللزوم
بل حيث صح أحدهما صح الآخر وعلى هذا القياس فاقض في الإمكان أي لا بعد بين
تقديم الموضوع على الجهة والسلب وبين تأخيرها عنهما في الدلالة وإن كان بينهما فرق
بحسب الاعتبار وذلك لأن الأول يقتضي أن المحمول مسلوب بالضرورة عن واحد واحد

من الموضوع والثاني يقتضي أن المحمول مسلوب عن آحاد الموضوع بأسرها سلباً ضرورياً والأول يقتضي تعلق ضرورة السلب بكل واحد مفروض بالفعل ويتضمن ضرورة السلب الكلي بالقوة لأن الحكم على كل واحد يفرض يقتضي الحكم الكلي والثاني يقتضي تعلق ضرورة السلب بالكل والفعل ويتعلق بكل واحد يفرض تعلقاً بالقوة لاشتمال الحكم الكلي على أي واحد يفرض فالحاصل أن الأصل تساوي دلالتيهما في جميع المواضع لولا مخالفة العرف في الصيغة المذكورة والفاضل الشارح قال: السلب المطلق يوهم الدوام بخلاف الموجب فهذا الفرق إنما ظهر في المطلقة ولم يظهر في الضرورية إذا الضروري لا تعقل إلا إلا مع الدوام أقول: لو كان ذلك كذلك لكانت الممكنة كالمطلقة إذ هي معقولة لا مع الدوام وليست كذلك بل هي ملحقة بالضرورة فظهر أن الفارق هو العرف لا غير والحق أن الاختلاف الذي ذهب إليه ليس بمؤثر في المعنى زيادة تأثير إشارة إلى تحقيق الجزئيتين في الجهات وأنت تعرف حال الجزئيتين من الكليتين وتقيسهما عليهما وذلك ظاهر مسألة قوله: فقولنا بعض - ج - ب - يصدق فقولنا بعض - ج - ب - يصدق ولو كان ذلك البعض موصوفاً بب في وقت لا غير وكذلك تعلم أن كل بعض إذا كان بهذه الصفة صدق ذلك في كل بعض وإذا صدق الإيجاب المطلق في كل بعض صدق في كل واحد من هذا يعلم أنه ليس من شرط الإيجاب عموم كل عدد في كل

الصفحة : 98

وقت أقول: يريد أن يزيل الوهم المذكور في الإيجاب أعني أن الحكم الكلي يقتضي الدوام بحسب الوصف واستدل على ذلك بأن الحكم على البعض لا يوهم ذلك بالاتفاق والأبعاض متساوية في هذا الباب فإذا كان الحكم على كل بعض ويجب أن يكون غير مقتض للدوام المذكور ويكون مع ذلك كلياً فالشرط في أن يكون الحكم كلياً هو عموم العدد لا شمول الأوقات مسألة قوله: وكذلك في جانب السلب واعلم أنه ليس إذا صدق بعض - ج - ب - بالضرورة يجب أن يمنع ذلك صدق قولنا بعض - ج - ب - بالإطلاق الغير الضروري أو بالإمكان ولا بالعكس فإنك تقول بعض الأجسام بالضرورة متحرك أي مادام ذات ذلك البعض موجوداً أو بعضها متحرك بوجود غير ضروري وبعضها بإمكان غير ضروري أقول: يريد أن يوضح صحة اعتبار الإطلاق العام في السلب فإن من غلب على وهمه ما يقتضيه العرف ربما ظن أن ذلك الاعتبار ليس بصحيح والدليل على صحته هو ما ذكره في الإيجاب بعينه وباقي الفصل ظاهر ويوجد في بعض النسخ هيهنا زيادة وهي فصل آخر هو هذا تنبيه على مواضع خلاف ووافق من اعتباري الجهة والحمل اعلم أن إطلاق الجهة يفارق إطلاق الحمل في المعنى وفي اللزوم فإنه قد يصدق أحدهما دون الآخر هذا إذا كان في وقت قد يتفق أن لا يكون فيه إنسان أسود صدق فيه كل إنسان أبيض بحكم الجهة دون حكم الحمل وكذلك إمكان الجهة أيضاً فإنه إذا فرض في وقت من الأوقات مثلاً أن لا لون إلا البياض أو غيره من التي لا نهاية لها صدق حينئذ بالإطلاق أن كل لون هو بياض أو شيء آخر بإطلاق الجهة وقبله كان ممكناً ولا يصدق هذا الإمكان إذا قرن بالمحمول فإنه ليس بالإمكان الخاص كل لون بياضاً بل

هيهنا ألوان بالضرورة لا يكون بياضاً وكذلك إذا فرضنا زماناً ليس فيه من الحيوانات إلا الإنسان صدق بحسب إطلاق الجهة أن كل حيوان إنسان وقبله بالإمكان ولم يصح بالإمكان إذا جعل للمحمول وعلى هذا القياس فاقض في الإمكان ويكتب في آخر الفصل أن هذه الزيادة كانت ملحقة بالأصل بخط الشيخ أبي علي - رحمه الله - والمراد في هذا الفصل من اعتبار الجهة هو أن يجعل الموضوع كل ما هو - ج - مثلاً

الصفحة : 99

بالفعل مما في الحال أو الماضي على ما يستعمل في المذهب السخيف المذكور والمذهب النابع منه كما مر ومن اعتبار الحمل أن يجعل الموضوع أعم من ذلك وهو كل ما هو - ج - في الوجود أو عند العقل على ما يقتضيه التحقيق ولا شك أن بين المذهبين اختلافاً ظاهراً في المعنى والاعتبار أما في الدلالة واللزوم فقد يتفقان وقد يختلفان أما مواضع الاتفاق فكما في بعض الأحكام الجزئية من المحصورات وأما مواضع الاختلاف فقد أورد لبيانها في هذا الفصل أمثلة: الأول وهو أن يقال في وقت لا يوجد فيه إنسان أسود كل إنسان أبيض مطلقاً فيصدق بالاعتبار الأول لأن كل إنسان موجود في تلك الحال أبيض ولا يصدق بالاعتبار الثاني لأن بعض إنسان في العقل أو في الوجود في وقت آخر ليس بأبيض دائماً وهكذا الحال في المثال الثاني وهو قولنا كل لون بياض إلا أن مادة المثال الأول ممكنة ومادة هذا المثال ضرورية فإن سلب الأبيض عن بعض الناس ممكن وسلب البياض عن بعض الألوان كالسواد ضروري ولذلك جعل الثاني مثلاً لاختلاف دلالاتي الممكن أي خارجية الموضوع وحقيقية الموضوع بالاعتبارين فإنه قبل الوقت المفروض يصدق قولنا يمكن أن يكون كل ما هو لون بياضاً أي في ذلك الوقت من المستقبل ولا يمكن قولنا بالإمكان الخاص كل ما هو لون في العقل بياض لأن بعض الألوان كالسواد يمتنع أن يكون بياضاً والمثال الثالث وهو في قولنا كل حيوان إنسان كالمثال الثاني بعينه وأما الضروري فبيّن أمره أيضاً من هذين المثالين لأنه في ذلك الوقت يصدق قولنا كل حيوان موجود في الحال فهو إنسان بالضرورة من حيث الحمل فإن الحيوان الموجود في ذلك الوقت يكون في كل الأوقات إنساناً ولا يصدق قولنا كل حيوان بحسب العقل - أو بحسب السور ضرورياً أي في سائر خ ل - أو في سائر الأزمنة فهو إنسان إلا إذا جعل الفرض المذكور شاملاً لجميع الأزمنة وأظن أن هذا الفصل إنما حذف من أكثر النسخ لقلّة فائدته ولذلك أيضاً لم الفاضل يورده الشارح ونرجع إلى الكتاب إشارة إلى تلازم ذوات الجهة اعلم أن قولنا بالضرورة يكون في قوة قولنا لا يمكن أن يكون بالإمكان العام الذي هو في قوة قولنا ممتنع أن لا يكون وقولنا بالضرورة لا يكون في قوة قولنا ليس يمكن أن يكون بالإمكان العام الذي هو في قوة قولنا ممتنع أن يكون وهذه ومقابلاتها في كل طبقة متلازمة يقوم بعضها مقام البعض وأما الممكن الخاص والأخص فإنهما لا ملازمات متساوية لهما من بابي الضرورة بل لهما لوازم

من نوات الجهة أعم منهما ولا ينعكس عليهما إذ ليس كل لازم مساوياً فإن قولنا بالضرورة يكون يلزمه أنه ممكن أن يكون بالإمكان العام ولا ينعكس عليه فإنه ليس إذا كان ممكناً أن يكون وجب أن يكون بالضرورة يكون بل ربما كان ممكناً أيضاً أن لا يكون وقولنا بالضرورة لا يكون يلزمه أنه ممكن أن لا يكون بالإمكان العام أيضاً من غير انعكاس أيضاً لمثل ذلك ثم اعلم أن قولنا إنه ممكن أن يكون الخاص أو الأخص إنما يلزمه ممكن أن لا يكون من بابه ويساويه وأما من غير بابه فلا يلزمه ما يساويه بل ما هو أعم منه مثل ممكن أن يكون العام وممكن أن لا يكون العام وليس بواجب أن يكون وليس بواجب أن لا يكون وليس بممتنع أن يكون وليس بممتنع أن لا يكون وبالجملة ليس بضروري أن يكون وأن لا يكون أقول: الموجهات منها ما يتلازم ومنها ما يلزم غيرها من غير عكس فمن المتلازمات طبقات: ثلث الوجوب والامتناع والإمكان الخاص وطبقات ثلاث يقابل هذه الطبقات طبقة الوجوب: بالضرورة يكون لا يمكن أن لا يكون يمتنع أن لا يكون وما يقابله: ليس بالضرورة يكون يمكن أن لا يكون لا يمتنع أن لا يكون طبقة الامتناع: بالضرورة لا يكون لا يمكن أن يكون وما يقابله: ليس بالضرورة أن لا يكون يمكن أن لا يكون يمتنع أن يكون طبقة الإمكان الخاص: يمكن أن يكون يمكن أن لا يكون وما يقابله: لا يمكن أن يكون لا يمكن أن لا يكون والإمكان في طبقتي الوجوب والامتناع بالمعنى العام وفي الباقية بالمعنى الخاص والضابط أن الواقعة في كل طبقة متلازمة وكذلك الواقعة في مقابلتها ومقابلة كل طبقة يلزم كل واحدة من وهم وتنبيهه والسؤال الذي يهول به قوم وهو أن الواجب إن كان ممكناً أن يكون والممكن أن يكون يمكن أن لا يكون فالواجب إذن ممكن أن لا يكون وإن كان الواجب لم يكن ممكناً أن يكون وما ليس بممكن أن يكون فهو ممتنع أن يكون فالواجب ممتنع أن يكون ليس بذلك المشكل الهائل كله فإن الواجب ممكن بالمعنى العام ولا يلزم ذلك الممكن أن ينعكس إلى ممكن أن لا يكون وليس بممكن بالمعنى الخاص ولا يلزم قولنا ليس بممكن بذلك المعنى أن يكون ممتنعاً لأن ما ليس بممكن بذلك المعنى هو ما هو ضروري إيجاباً أو سلباً وهؤلاء مع تنبههم لهذا الشك وتوقعهم أن يأتيهم حله

الصفحة : 101

يعودون فيغلطون فكل ما صح لهم في شيء أنه ليس بممكن أو فرضوه كذلك حسبوا أنه يلزمه أنه بالضرورة ليس وبنوا على ذلك وتمادوا في الغلط لأنهم لم يتذكروا أن هليس يجب فيما ليس بممكن بالمعنى الخاص والأخص أنه بالضرورة ليس بل ربما كان بالضرورة أيس وكذلك قد يغلطون كثيراً ويظنون أنه إذا فرض أنه ليس بالضروري أن يكون يلزم أنه ممكن حقيقي ينعكس إلى ممكن أن لا يكون وليس كذلك وقد علمت ذلك مما هديناك سبيله أقول: السؤال الذي ذكره مما استعظمه قوم من المنطقيين وهو مغالطة باشتراك الإسم وقد تخطبوا باستعمال أحد الممكنتين أعني الخاص والعام مقام الآخر في مواضع كثيرة فلذلك الشيخ بالغ في إيضاح الحال فيه وبيان خطبهم بما في دونه كفاية وذلك ظاهر ونختم الكلام في هذا النهج بإحصاء الموجهات التي تحصلت فيه وهي اثنتان وعشرون: المطلقة العامة والضرورية المطلقة والمشروطة بالذات اللادائمة

والضرورية الذاتية الشاملة لهما والمشروطة بشرط الموضوع على الوجه العام وعلى الوجه الخاص والمشروطة بالمحمول والتي بحسب وقت معين والتي بحسب وقت غير معين والدائمة المحتملة للضرورة والدائمة اللاضرورية والمطلقة الخاصة أعني الوجودية باعتبار اللاضرورة وباعتبار اللادوام والممكنة العامة والخاصة والتي هي أخص منهما والاستقبالية والمطلقة بحسب السور والضرورية بحسبه والممكنة بحسبه والمطلقة العرفية على الوجه العام وعلى الوجه الخاص

الصفحة : 102

النهج الخامس في تناقض القضايا وعكسها كلام كلي في التناقض: اعلم أن التناقض هو اختلاف قضيتين بالإيجاب والسلب على جهة يقتضي لذاتها أن يكون أحدهما بعينه أو بغير عينه صادقاً والأخرى كاذباً حتى لا يخرج الصدق والكذب منهما وإن لم يتعين في بعض الممكنات عند جمهور القوم اختلاف في القضيتين قد يكون لاختلاف أجزائهما وقد يكون لاختلاف الحكم فيهما إما بالإيجاب والسلب وإما بالكلية والجزئية وإما بالجهة وإما بشيء آخر من سائر اللواحق والاختلاف الحقيقي منها هو الذي بالإيجاب والسلب فإن النفي والإثبات هما اللذان لذاتيهما لا يجتمعان ولا يرتفعان وسائر الاختلافات راجعة إليه لأنها إنما تكون اختلافاً من حيث لا يكون الحكم في أحدهما إما على ما يكون في الأخرى أو بما يكون فيها أو على الوجه الذي يكون فيها وإلا فلا اختلاف أصلاً والاختلاف بالإيجاب والسلب أيضاً قد يقع على وجه لا يقتضي اقتسام الصدق والكذب وقد يقع على وجه يقتضيه والأول كما في قولنا هذا حيوان هذا ليس بأسود فإنهما لا يقتسمانها بل ربما يصدقان معاً وربما يكذبان معاً والثاني قد يقع على وجه يقتضيه أمر غير نفس الاختلاف وذاته وقد يقع على وجه يقتضيه الاختلاف نفسه والأول كما في قولنا هذا إنسان هذا ليس بناطق فإنهما إنما اقتسما الصدق والكذب لتساوي الإنسان والناطق في الدلالة لا لنفس الاختلاف والثاني كما في قولنا هذا زيد هذا ليس بزيد فإنهما اقتسماه لذات هذا الاختلاف لا لشيء آخر فالتناقض هو اختلاف قضيتين بالإيجاب والسلب على جهة تقتضي لذاتها أن تكون إحداهما صادقة والأخرى كاذبة والصدق والكذب قد يتعينان كما في مادتي الوجوب والامتناع وقد لا يتعينان كما في مادة الممكنة ولاسيما الاستقبالي فإن الواقع في الماضي والحال قد يتعين طرف وقوعه وجوداً كان أو عدماً فيكون الصادق والكاذب بحسب المطابقة وعدمها متعينين وإن كان بالقياس إلينا لجهلنا به غير متعينين وأما الاستقبالي ففي عدم تعين أحد طرفيه نظر أنه كذلك في نفس الأمر أم بالقياس إلينا وجمهور القوم يظنون ذلك في نفس الأمر والتحقيق يأباه لاستناد الحوادث في أنفسها إلى علل تجب بها وتمتنع دونها وانتهاء تلك العلل إلى علة أولى يجب لذاتها كما بيّن في العلم الإلهي فلا التعيين من شرط التناقض ولا عدمه بل من شرطه الاقتسام كيف كان ولذلك قال الشيخ بعينه أو بغير عينه ثم أكد بقوله حتى لا يخرج الصدق والكذب منهما فأشار بقوله وإن لم يتعين في

الصفحة : 103

بعض الممكنات عند جمهور القوم إلى ما ذكرناه من رأيهم فيه قوله: وإنما يكون التقابل في السلب والإيجاب إذا كان السالب فيهما - منهما خ ل - يسلب الموجب كما أوجب فإنه إذا أوجب شيء وكان لا يصدق فإن معنى أنه لا يصدق هو أن الأمر ليس كما أوجب وبالعكس إذا سلب شيء فلم يصدق فمعناه أن مخالفة الإيجاب كاذبة ولكنه قد يتفق أن يقع الانحراف عن مراعاة التناقض لوقوع الانحراف عن مراعاة التقابل ومراعاة التقابل أن تراعي في كل واحدة من القضيتين ما تراعيه في الأخرى حتى يكون أجزاء القضية في كل واحدة منهما هي التي في الأخرى حتى يكون معنى المحمول والموضوع وما يشبههما والشرط والإضافة أقول: يريد أن يبين الجهة المذكورة في حد التناقض التي لذاتها تقتضي اقتسام الصدق والكذب وهي تقابل السلب والإيجاب وحده في المخصوصات ومع شرط آخر في المحصورات فبين أولاً معنى التقابل وثانياً أن الصدق والكذب كيف يتعلقان بالمتقابلين ثم بين أن الانحراف عن التقابل يقتضي الانحراف عن التناقض ثم شرع في بيان شرائط التقابل وبين أنها بالإجمال شيء واحد وهو أن يراعي في كل واحدة من القضيتين ما يراعي في الأخرى حتى يكون أجزاء القضيتين متحدة وبالتفصيل شرائط كثيرة منها الثمانية المشهورة إثنان منها الاتحاد في الموضوع والمحمول أو فيما يشبههما يعني المقدم والتالي وستة هي الاتحاد في الشروط الستة المذكورة في آخر النهج الثالث وهي الاتحاد في الشرط وفي الإضافة وفي الجزء والكل وفي القوة والفعل وفي المكان والزمان قوله: وغير ذلك مما عدناه غير مختلف يريد به السور والجهة والارتباط كالانفصال والاتصال ونحوها فإن الاختلاف في كل واحد منها يقتضي الانحراف عن التقابل قال الفاضل الشارح إن هذه الستة ترجع إلى اتحاد الموضوع والمحمول فإن الاختلاف في الشرط كما في قولنا الأسود جامع للبصر أي مع السواد وليس بجامع أي لا مع السواد وفي الجزء والكل كقولنا الزنجي أسود أي في بشرته وليس بأسود أي في سنه راجع إلى الاختلاف في الموضوع والاختلاف في الإضافة كما في قولنا زيد أب أي لعمره وليس بأب أي لبكر وفي القوة والفعل كما في قولنا السيف قاطع أي بالقوة وليس بقاطع أي بالفعل وفي

الصفحة : 104

المكان كما في قولنا زيد جالس أي في الدار وليس بجالس أي في السوق وفي الزمان كما في قولنا زيد موجود أي الآن وليس بموجود أي وقتاً آخر راجع إلى المحمول وأقول: إنها قد تقع بحيث تتعلق بالمفردات وحينئذ تتعلق إما بالموضوع وحده أو بالمحمول وحده كما ذكر إلا أن المفردات التي تختلف باختلاف هذه الأمور تصلح لأن توضع وتصلح لأن تحمل فتخصيص البعض بأحد هما دون الآخر مما لا وجه له وقد تقع بحيث تتعلق بالحكم نفسه من غير تخصيص بأحد جزئيه مثلاً إذا قلنا الشمس تجفف الثوب الندي أي إن لم يكن الهواء بارداً شديداً ولا تجففه أي إن كان بارداً لم يكن عدم برودة الهواء جزء من الشمس التي هو الموضوع ولا من قولنا تجفف الثوب الندي الذي هو المحمول بل كان شرطاً في وجود الحكم وعدمه فإن قيل الشمس مع برودة الهواء هي غير الشمس مع عدم البرودة أو قيل تجفيف الثوب مع البرودة غيره مع عدمها حتى

يصير الشرط جزءاً من أحدهما كان تعسفاً وبالجملة كان غير ما تمثل به من الأسود مع السواد ولا مع السواد فإن هذين الشرطين يتعلقان بالأسود وحده وكذلك إذا قلنا السقمونيا مسهل أي ببلادنا وليس بمسهل أي ببلاد الترك لم يكن الكون بتلك البلاد جزءاً من السقمونيا ولا من المسهل بل يختلف الحكم بحسبهما والحاصل أن اعتبار هذه الأمور حيث يتعلق بالحكم غير اعتبارها من حيث تعلقها بأجزائه والمراد ههنا اعتبار تعلقها بالحكم حتى يكون اعتبارها مباحين لا اعتبار أجزاء القضية قوله: فإن لم يكن القضية شخصية احتيج أيضاً إلى أن يختلف القضيتان في الكمية أعني في الكلية والجزئية كما اختلفتا في الكيفية يعنى الإيجاب والسلب وإلا أمكن أن يقتسما الصدق والكذب بل يكذبان معاً مثل الكليتين في مادة الإمكان مثل قولنا كل إنسان كاتب وليس ولا واحد من الناس بكاتب أو يصدقان معاً مثل الجزئيتين في مادة الإمكان أيضاً مثل قولنا بعض الناس كاتب وبعض الناس ليس بكاتب بل التناقض في المحصورات إنما يتم بعد الشرط المذكور - الشرايط المذكورة خ ل - بأن يكون إحدى القضيتين كلية والأخرى جزئية أقول: يريد أن يبين أن المحصورات المتقابلة مع اختلافها في الكيفية ومع حصول الشرايط الثمانية فيها لا تتناقض إلا مع شرط آخر وهو الاختلاف في الكمية وذلك لأن المتفقين فيها قد يصدقان معاً كالجزئيتين في مادة الإمكان وقد يكذبان معاً كالكليتين فيها أيضاً فذلك الاختلاف بتلك

الصفحة : 105

الشرايط وإن كان مقتسماً للصدق والكذب في مواد أخر كمواد الوجوب والامتناع لكنه لا يقتضي الاقتسام لذاته وإلا لكان مقتسماً في جميع المواضع مسألة قوله ثم بعد تلك الشرائط قد يحوج فيما يراعى له جهة إلى شرائط نحققها يريد أن نوات الجهة مفترقة إلى شرائط أخر تزيد على هذه التسعة على ما نحققها مسألة قوله: فليكن الموجبة أولاً كلية ولنعتبر في المواد فنقول إذا قلنا كل إنسان حيوان ليس بعض الناس بحيوان كل إنسان كاتب ليس بعض الناس بكاتب كل إنسان حجر ليس بعض الناس بحجر وجدنا إحدى القضيتين صادقة والأخرى كاذبة وإن كان الصادق في الواجب غير ما في الآخرين وليكن أيضاً السالبة هي الكلية ولنعتبر كذلك فنقول إذا قلنا ليس ولا واحد من الناس بحيوان بعض الناس حيوان وليس ولا واحد من الناس بحجر بعض الناس حجر وليس ولا واحد من الناس بكاتب بعض الناس كاتب وجدنا الاقتسام أيضاً حاصلأ واعتبر من نفسك الصادق والكاذب في كل مادة يريد امتحان المحصورات المتناقضة في المواد الثلاثة فأورد أمثلتها وكان الصادق هو الموجبة في مادة الوجوب والسالبة في مادة الامتناع والجزئية في مادة الإمكان والكاذبة ما يقابلها مسألة قوله: والمناسبات الجارية والمناسبات الجارية في مختلفات الكيفية والكمية جرت العادة بأن يوضع لها لوح هكذا - فمختلفتا الكيفية متفقتا الكمية إن كانتا كليتين سميتا متضادتين لجواز اجتماعهما على الكذب دون الصدق وهو في مادة الإمكان وإن كانتا جزئيتين سميتا داخلتين تحت التضاد لدخولهما تحت الكليتين وهما يجوز أن يجتمعا على الصدق دون الكذب كما في تلك المادة بعينها ومتفقتا الكيفية مختلفتا الكمية وهما الواقعتان في الطول سميتا متداخلتين

لدخول أحدهما في الآخر ومختلفتا هما معاً وهما المتناظرتان - المتقاطرتان خ ل -
 سميتا متناقضتين لامتناع اجتماعهما على الصدق والكذب في شيء من المواد إشارة إلى
 التناقض الواقع بين المطلقات وتحقيق نقيض المطلق والوجودي إن الناس قد أفتوا على
 سبيل التحريف - التجريف خ ل - وقلة التأمل أن للمطلقة نقيضاً من

الصفحة : 106

المطلقات ولم يراعوا فيه إلا الاختلاف في الكمية والكيفية ولم يتأملوا حق التأمل أنه
 كيف يمكن أن يكون أحوال الشروط الأخرى حتى يقع التقابل فإنه إذا عنى بقوله كل - ج -
 ب - أن كل واحد من - ج - ب - من غير زيادة كل وقت أي أريد إثبات - ب - أن كل
 واحدة من - ج - ب - من غير زيادة كل وقت أي أريد إثبات - ب - لكل عدد - ج - من
 غير زيادة كون ذلك الحكم في كل واحد من - ج - في كل وقت وإن لم يمنع ذلك لم يجب
 أن يكون قولنا كل - ج - ب - يناقضه قولنا ليس بعض - ج - ب - فيكذب إذا صدق ذلك
 ويصدق إذا كذب ذلك بل ولم يجب أن لا يوافق في الصدق ما هو مضاد له أعني السالب
 الكلي فإن الإيجاب على كل واحد إذا لم يكن بشرط كل وقت جاز أن يصدق معه السلب
 عن كل واحد أو عن البعض إذا لم يكن في كل وقت زعم جمهور المنطقيين أن المطلقات
 تتناقض إذا تخالفت في الكيف والكم معاً وغفلوا عن شروط يختص بذوات الجهة لا
 تصير بدونها متناقضة والحق أن المطلقات المتخالفة في الكيف والكم عامة كانت أو
 خاصة قد يجتمع على الصدق بل المتضادة التي هي أشد القضايا امتناعاً عن الجمع على
 الصدق قد يجتمع أيضاً عليه إذا كانت مطلقة وذلك إذا كانت المادة وجودية لا دائمة فإن
 الحكم فيها - عليها خ ل - بإيجاب مطلق وبسلب مطلق يصدق معاً في قولنا كل إنسان
 نائم وبعضهم أو كلهم ليس بنائم بل وجب أن يكون نقيض قولنا كل - ج - ب - بالإطلاق
 أعم بعض - ج - دائماً ليس - بب - ونقيض قولنا لا شيء من - ج - ب - الذي بمعنى كل
 ج - ينفي عنه - ب - بلا زيادة هو قولنا بعض - ج - دائماً هو - ب - وأنت تعرف الفرق
 بين هذه الدائمة والضرورية ونقيض قولنا بعض ج - ب - بهذا الإطلاق هو قولنا كل - ج -
 دائماً يسلب عنه - ب - وهو يطابق اللفظ المستعمل في السلب الكلي وهو أنه لا شيء
 من - ج - ب - بحسب المتعارف المذكور ونقيض قولنا ليس بعض - ج - ب - هو قولنا
 كل - ج - دائماً هو - ب - لما أبطل قولهم حاول تحقيق الحق فيه وبين أن نقيض المطلقة
 العامة هي الدائمة المخالفة في الكيف التي تعم الضرورية وغيرها وذلك لأن الأقسام
 العقلية للمطلقة العامة هي إما دوام إيجاب ضرورياً كان أو لم يكن وإما دوام سلب
 ضرورياً كان أو لم يكن وإما وجود خال عن الدوام والمطلقة العامة الإيجابية تشتمل
 على الأول والثالث وتخلي عن الثاني والسلبية تشتمل

الصفحة : 107

على الثاني والثالث وتخلي عن الأول فالمقابلة للإيجابية هي الدائمة السلبية والسلبية هي
 الدائمة الموجبة فإذن المقابلة للمطلقة العامة هي الدائمة المخالفة في الكيف ولا يجوز أن
 يكون نقيضها ضرورية مخالفة لأنهما تكذبان معاً إن كانت المادة دائمة لا ضرورية
 مخالفة للمطلقة وموافقة للضرورية أما المطلقة فإنما تكذب لأن المادة دائمة مخالفة لها

وأما الضرورية فلأنها لا ضرورية والشيخ أورد المحصورات الأربع بالتفصيل وابتدأ بالكليتين وبين أن نقيضهما الدائمتان الجزئيتان ثم قال: وأنت تعرف الفرق بين هذه الدائمة والضرورية يعني تناول الدائمة لها ولغيرها وإنما قال ذلك لأن الفرق بينهما في الجزئيات ظاهر ثم قال ونقيض قولنا بعض - ج - ب - بهذا الإطلاق هو قولنا كل - ج - دائماً يسلب عنه - ب - وهو يطابق اللفظ المستعمل في السلب الكلي وهو أنه لا شيء من - ج - ب - بحسب التعارف المذكور إلى قوله كل - ج - دائماً هو - ب - وفيه نظر وهو أن السالبة الكلية من الدائمة والمطلقة العرفية إنما تتطابقان في اعتبار الدوام والاشتمال على الضرورة واللاضرورية وتتخالفان في أن الحكم في إحداهما بحسب الذات وفي الأخرى بحسب الوصف فإذاً ليستا بمطابقتين على الإطلاق ولو كانتا متطابقتين مطلقاً لكان المطلقة العامة تناقض المطلقة العرفية إذا تخالفتا وليس كذلك على ما يجيء بيانه: مسألة قوله: وأما المطلقة وأما المطلقة التي هي أخص وهي التي خصصناها نحن باسم الوجودية قد ذكرنا أن الوجودي تارة يعتبر فيه اللاضرورية وتارة يعتبر فيه اللادوام والمطلق العام إنما يفضل على الأول بالضروري الذاتي وعلى الثاني باللائم المحتمل للضروري فنقيض هما نقيض المطلق العام مضافاً إلى ما يختلفان فيه - تخليان عنه خ ل - مما هو داخل في المطلق العام أعني نقيض الوجودي اللاضروري إما ضروري موافق وإما دائم مخالف ونقيض الوجودي اللادائم دائم إما موافق أو مخالف واعلم أن الجهات المتباينة إذا وقعت في نقيض قضية ذات جهة واحدة كما وقعت ههنا فالواجب أن يوضع موضع ذلك النقيض قضية واحدة على وجه لا يخلو الحكم فيها عن إحدى تلك الجهات لو أمكن مسألة قوله: فإذا قلنا فيها كل - ج - ب - أي على الوجه الذي ذكرناه كان نقيضه ليس إنما - إما خ ل -

الصفحة : 108

بالوجود كل - ج - ب - بل إما بالضرورة بعض - ج - ب - أو - ب - مسلوب عنه كذلك وفي بعض النسخ بل إما دائماً بعض - ج - ب - أو - ب - مسلوب عنه كذلك والصحيح هو الأخير وحده وذلك لأنه نقيض الوجودي اللادائم والأول ليس بنقيض لأحد الوجوديين بل إنما هو نقيض الممكن الخاص فلعل السهو إنما وقع من الناسخين ومما يدل على أن الحق هو الأخير أنه مسألة قوله: وإذا قلنا فيها ليس ولا شيء من - ج - ب - أي على الوجه الذي ذكرناه كان نقيضه المقابل له ما يفهم من قولنا بعض - ج - دائماً له إيجاب - ب - أو سلبه عنه لأنه إذا سيق الحكم أن كل - ج - ينفي عنه - ب - وقتاً ما لا دائماً فإنما يقابله أن يكون نفي دائماً أو إثبات دائماً ولا نجد له قضية لا قسمة فيها مقابلة أو يعسر وجودها أي لا تجد قضية تشتمل على الدائمتين المختلفتين لا قسمة فيها بالسلب والإيجاب لأنهما - في الكل والبعض خ ل - لا تتداخلان أو يعسر وجودها كما لو وضعت جهة تشتمل على الدائمتين المختلفتين فقط ثم قيل في هذا الموضع إن الحكم على بعض - ج - ب - بتلك الجهة مسألة قوله: ونقيض قولنا بعض - ج - ب - بهذا الوجه لا شيء من - ج - ب - إنما هو بالوجود - ب - ليس إنما بالوجود شيء من ج ب خ ل بل إما كل - ج - ب - دائماً أو لا شيء من - ج - ب - دائماً ونقيض قولنا ليس بعض - ج - ب -

أي ليسية بهذا المعنى هو قولنا كل - ج - إما دائماً - ب - وإما دائماً ليس - ب - وذلك ظاهر واعلم أن قولنا كل - ج - دائماً إما - ب - وإما ليس - ب - يصدق في ثلاثة مواضع أحدها أن يكون إيجابه على كل - ج - دائماً والثاني أن يكون سلبه عن كل - ج - دائماً والثالث أن يكون إيجابه على البعض وسلبه عن الباقي دائمين مسألة قوله: ولا تظن أن قولنا ليس بالإطلاق شيء من - ج - ب - الذي هو نقيض قولنا بالإطلاق شيء من - ج - ب - هو في معنى قولنا بالإطلاق ليس شيء من - ج - ب - لأن الأول قد يصدق مع قولنا بالضرورة كل - ج - ب - ولا يصدق معه - مع خ ل - الآخر
الصفحة : 109

يريد أن سلب الإطلاق الذي هو نقيض الإطلاق ليس هو إطلاق السلب الذي هو أحد قسمي الإطلاق فإن سلب الإطلاق العام يقع على ضرورة المخالفة وسلب الإطلاق الخاص يقع على الضرورتين جميعاً وإطلاق السلب لا يقع عليهما وقد مر بيان هذا مرة أخرى حين قال والسالبة الوجودية التي بلا دوام هي غير سالبة الوجود بلا دوام مسألة قوله: فإن أردنا أن نجعل للمطلقة نقيضاً من جنسها كانت الحيلة فيه أن يجعل المطلقة أخص مما يوجبه نفس الإيجاب أو السلب المطلقين وذلك مثلاً أن يكون الكلي الموجب المطلق هو الذي ليس إنما الحكم على كل واحد فقط بل وفي كل زمان كون الموضوع على ما وصف به ووضع معه على ما يجب أن يفهم من المعتاد في العبارة عنه في السالب الكلي حتى يكون قولنا كل - ج - ب - إنما يصدق إذا كان كل واحد من - ج - ب - وفي كل زمان له - ج - وفي كل وقت حتى إذا كان في وقت ما هو موصوفاً بأنه - ج - بالضرورة أو غير الضرورة وفي ذلك الوقت لا يوصف - ب - ب - كان هذا القول كاذباً كما يفهم من اللفظ المتعارف في السلب الكلي الباعث على هذا أن المعلم الأول وغيره قد يستعملون في القياسات المطلقة نقائض بعض المطلقات على أنها مطلقة ولذلك حكم الجمهور بأنها تتناقض فلما أبطله الشيخ أراد أن يجعل لذلك محملاً فتمسك بحيلتين أوليهما حمل المطلقة على العرفية وهو أن يكون الحكم دائماً بدوام وصف الموضوع وحينئذ يكون هذا المطلق أخص من المطلق العام والحال بينه وبين المطلق الخاص مختلف في العموم فإنه يشمل الضروري والدائم بخلاف المطلق الخاص والمطلق الخاص يشمل اللدائم بحسب الوصف بخلافه وإذا اتفقنا على هذا كان قولنا ليس بعض - ج - ب - على الإطلاق نقيضاً لقولنا كل - ج - ب - وبقولنا بعض - ج - ب - على الإطلاق نقيضاً للسالبة الكلية هذا موضع بحث ونظر لأنه إن أراد به أن المطلقات العرفية متناقضة كان باطلاً فإن دوام الإيجاب بحسب الوصف لا يناقض دوام السلب بحسبه لاحتمال كون الحكم لا دائماً بحسبه إيجاباً أو سلباً وإن أراد به أن المطلقة العرفية يناقضها المطلقة العامة أو الخاصة كان أيضاً باطلاً لأنهما تجتمعان على الصدق عند كون الحكم عرفياً لا دائماً بحسب الذات موافقاً للمطلقة

الصفحة : 110

العرفية فإن المطلقة العرفية يصدق معه لكونه عرفياً والمطلقة العامة والخاصة المخالفة تصدقان أيضاً معه لكونه لا دائماً بحسب الذات بل الحق فيه أن نقيض المطلقة العرفية

هو مطلقة عامة وصفية مخالفة وذلك لأن الدوام يقابل الإطلاق العام فلما كان الدوام هيهنا بحسب وصف الموضوع فينبغي أن يكون الإطلاق العام أيضاً بحسبه لوجوب اتحاد الشرط في طرفي النقيض كما مر وهذا الإطلاق يشمل الدوام المخالف واللدوام كليهما بحسب الوصف وهو أخص من الإطلاق العام بحسب الذات بالعرفي اللادائم المخالف مسألة قوله: أي كان الإطلاق أولاً عبارة عن مجرد الإثبات والنفي وهيهنا قد لحقه شرط ما وهو الدوام بحسب الوصف مسألة قوله: ومع ذلك فلا يعوزنا مطلق وجودي بهذا الشرط قد ذكرنا أن لمحصلي أهل هذه الصناعة في تفسير الإطلاق رأيين: أحدهما أنه يشمل الضروري كما ذهب إليه ثامسطيوس وهو العام والثاني أنه لا يشمل كما ذهب إليه الإسكندر وهو الخاص والشيخ أراد أن يبين أن كل واحد من الرأيين يمكن أن يخصص على الوجه الذي ذهب إليه هيهنا حتى يتمشى التناقض في المطلقات بحسب الرأيين جميعاً وبيانه أن العرفي يمكن أن يؤخذ متناولاً للضرورة ويكون عاماً ويمكن أن يكون غير متناول لها ويكون خاصاً فالمطلق العام العرفي يوافق الرأي الأول والخاص وهو العرفي الوجودي يوافق الإسكندري مسألة قوله: لأنه ليس إذا كان كل - ج - ب - كل وقت يكون فيه - ج - يكون بالضرورة موجود الذات فهو - ب - وقد عرفت هذا يعني ليس إذا صدق العرفي يجب أن يصدق الضروري الذاتي بل قد يصدق العرفي ولا يصدق الضروري وذلك حين كونه وجودياً فالعرفي الوجودي مطلق غير ضروري كما ذهب إليه الإسكندر مع أنه يتناقض في جنسه ونقيضه هو نقيض العرفي العام مضافاً إلى الضروري الذاتي الموافق مسألة قوله:

الصفحة : 111

والقوم الذين سبقونا لا يمكنهم في أمثلتهم واستعمالاتهم أن يصلحونا على مثل هذا وبيان هذا فيه طول يريد أن جمهور المنطقيين لا يمكنهم التخلص عما ذهبوا إليه وهو القول بكون المطلقات متناقضة على الإطلاق وذلك لأنهم لا يمكنهم أن يحملوا المطلق المذكور في التعليم الأول على ما ذهبنا إليه في جميع المواضع فإن من أمثلة التعليم الأول للمطلقات قوله كل مستيقظ نائم وكل نائم مستيقظ وما يجري مجريهما مما لا يمكن حمله على العرفي وكذلك في الاستعمالات فإن في التعليم الأول قد استعمل المطلقة حيث لا يمكن استعمال العرفية هناك قوله: هذا هو الحيلة الثانية لأن يجعل المطلقات بحيث تتناقض وهو أن يراد بالموضوع ما يوجد منه في زمان بعينه من الماضي والحال كما ذهب إليه قوم في تفسير المطلق كما ذكرناه قوله: لا يعم كل أحاد - ج - بل كل ما هو - ج - موجوداً في ذلك الزمان وكذلك قولنا ليس شيء من - ج - ب - أي من جيمات زمان موجود بعينه وحينئذ فإننا إذا حفظنا في الجزئيتين ذلك الزمان بعينه بعد ساير ما يجب أن يحفظ مما حفظه سهل صح التناقض إشارة إلى ما ذكرنا من أن هذا الاعتبار يقتضي جزئية الحكم وإنما يصح التناقض بحسب هذا الاعتبار لأن الحكم على جيمات زمان ما بأنها جميعها - ب - وبأن بعضها ليس - ب - في ذلك الزمان بعينه مما لا يجتمعان على الصدق ولا على الكذب أقول: وهذا أيضاً يحتاج إلى شرط آخر وهو كون ذلك الزمان مطابقاً للحكم غير محتمل لأن ينقسم إلى أجزاء يمكن أن يقع الحكم في بعضها دون

بعض فيجتمع الوقوع واللاوقوع معاً في ذلك الزمان ويصدقان معاً مثلاً إذا قلنا كل إنسان موجود في نهار هذه الجمعة فهو صائم ذلك النهار فإنه يناقض قولنا بعضهم ليس بصائم فيه وأما إذا قلنا كل إنسان موجود في نهار هذه الجمعة فهو مصل فيه فإنه لا يناقض قولنا بعضهم ليس بمصل فيه لأنه يمكن أن يكونوا مصلين في بعض أجزائه غير مصلين في البعض الآخر فيصدق الحكمان معاً كما ذكرناه في المطلقات إلا أن يقيد أحد طرفيه بالدوام كما كان ثم قوله:

الصفحة : 112

وقد قضى بهذا قوم لكنهم أيضاً ليس يمكنهم أن يستمروا على مراعاة هذا الأصل ومع ذلك فيحتاجون إلى أن يعرضوا عن مراعاة شرايط لها غناء وليرجع في تحقيق ذلك إلى كتاب الشفاء أقول: يريد أن هذا مذهب قوم في تفسير الإطلاق كما مر لكن الفساد يتوجه عليهم من جهتين: إحداهما أنه لا يمكنهم الاستمرار على مذهبهم في جميع المواضع مثلاً إذا أرادوا عكس السالبة الكلية المطلقة وكان المادة قولنا لا واحد من الكتاب الموجودين في هذا الزمان بمالك ألف وقر ذهب ينعكس عندهم إلى قولنا لا واحد ممن يملك ألف وقر ذهب بكتاب فلا يبقى الموضوع على شرط فإنه يمكن أن لا يكون في هذا الزمان ألف وقر ذهب أصلاً مع أن هذه القضية يلزمهم أن يجعلوها أيضاً مطلقة إذ ليس بضرورية ولا ممكنة على تفسيرهم ولا خارج عن هذه الثلاثة عندهم فظهر أن مذهبهم لا يستمر وثانيها أنهم يحتاجون إلى الإعراض عن مراعاة شرائط كثيرة الفوائد في العلوم وغيرها وذلك كاعتبار الجهات التي تكون بحسب انتساب المحمولات إلى الموضوعات في طبائعها وهم حين يجعلون الجهات متعلقة بالأسوار معرضون عنها ضرورة واعلم أن الفساد في هذا الاعتبار إنما وقع لتقييد الموضوع بالزمان العين فإن ذلك يجعل الحكم جزئياً لتعلقه ببعض ما يقال عليه الموضوع أما إذا قيد الحكم بزمان بعينه وترك الموضوع مطلقاً واقعاً على كل ما يقال عليه كانت القضية مطلقة وقتية صادقة على الضرورية الوقتية وعلى غيرها وحينئذ يكون المتناقضان مطلقين من جنس واحد ولا يقع في القضايا المتناقضة نقيضان متحدي الجهة غير هذين وينبغي أن يكون الزمان كما وصفناه لئلا يمكن أن يجتمعا على الصدق إشارة إلى تناقض سائر ذوات الجهة أما الدائمة فمنقضتها تجري على نحو مناقضة الوجودية التي بحسب الحيلة الأولى وتقرب منها فليعرف من ذلك أقول: قد مر أن الإطلاق العام والدوام المحتمل للضرورة المتخالفين متقابلان فنقيض هذه الدائمة مطلقة عامة مخالفة لها في الكيف ونقيض الدائمة اللاضرورية هو تلك أيضاً مضافة إلى ضرورية موافقة وقد بينا أن الوجودية المطلقة التي بحسب الحيلة الأولى إذا كانت عامة كان نقيضها مطلقة عامة وصفية مخالفة وإذا كانت خاصة كان نقيضها تلك أيضاً مضافة إلى ضرورية موافقة فظهر أن نقيض الدائمة كنقيض العرفية إلا أن الإطلاق في إحداهما بحسب

الصفحة : 113

مسألة قوله: وأما قولنا بالضرورة كل - ج - ب - فنقيضه ليس بالضرورة كل - ج - ب - أي بل يمكن بالإمكان الأعم - والعام خ ل - دون الأخص والخاص أن لا يكون بعض

- ج - ب - ويلزمه ما يلزم هذا الإمكان في هذا الموضع وأما قولنا بالضرورة لا شيء من - ج - ب - فنقيضه ليس بالضرورة لا شيء من - ج - ب - أي بل ممكن أن يكون بعض - ج - ب - بذلك الإمكان دون إمكان آخر وقولنا بالضرورة بعض - ج - ب - يقابله على القياس المذكور قولنا ممكن أن لا يكون شيء من - ج - ب - أي بالإمكان الأعم وقولنا بالضرورة ليس بعض - ج - ب - يقابله على ذلك القياس قولنا يمكن أن يكون كل - ج - ب - أي بالإمكان الأعم وهذا الإمكان لا يلزم سالبة موجبة ولا موجبة سالبة فاحفظ ذلك ولا تسه فيه سهو الأولين وقولنا ممكن أن يكون كل - ج - ب - بالإمكان الأعم يقابله على سبيل النقيض ليس بممكن أن يكون كل - ج - ب - ويلزمه بالضرورة ليس بعض - ج - ب - وتمم أنت من نفسك ساير الأقسام على القياس الذي استفدته وقولنا ممكن أن يكون كل - ج - ب - بالإمان الخاص يقابله ليس بممكن أن يكون كل - ج - ب - ولا يلزمه أنه ممتنع أن يكون ذلك أكثر من لزوم أنه واجب بل لا يلزمه من باب الضرورة شيء فاحفظ هذا وقولنا ممكن أن لا يكون شيء من - ج - ب - بهذا الإمكان يقابله ليس بممكن أن لا يكون شيء من - ج - ب - وكان هذا القائل يقول بل واجب أن يكون شيء من - ج - ب - أو ممتنع فكأنه يقول بالضرورة بعض - ج - ب - أو بالضرورة ليس بعض - ج - ب - وليس بجمع هذين أمر جامع يمكنني في الحال أن أعبر عنه عبارة إيجابية حتى يكون نقيض السالبة الممكنة موجبة ثم ما الذي يحوج إلى ذلك ومن المعلوم أن قولنا يمكن أن لا يكون في الحقيقة إيجاب هذا وأما قولنا يمكن أن يكون بعض - ج - ب - بهذا الإمكان يناقضه قولنا ليس بممكن أن يكون شيء من - ج - ب - أي بل إما ضروري أن يكون أو ضروري أن لا يكون وقولنا ممكن أن لا يكون بعض - ج - ب - يناقضه قولنا ليس بممكن أن لا يكون بعض - ج - ب - أي بالضرورة يكون كل - ج - ب - أو بالضرورة يكون لا شيء من - ج - ب - هكذا يجب أن يفهم حال التناقض في ذوات الجهة وتخلي عما يقولون أقول: الأقسام بحسب الضرورة ثلاثة ضرورة إيجاب وضرورة سلب وإمكان خاص

الصفحة : 114

والإمكان العام يتناول إحدى الضرورتين مع الإمكان الخاص فالضرورة والممكنة العامة المختلفتان متناقضتان هذه نقيضة لتلك وتلك نقيضة لهذه والممكنة الخاصة يناقضها ما يتردد بين الضرورتين والحال في جمعهما في قضية واحدة كالحال في الدوام الذي مر ذكره والشيخ ذكر هذه الأحكام في المحصورات بالتفصيل وألفاظه ظاهرة - إلا أن في قوله في آخر الفصل وقولنا ممكن أن لا يكون بعض - ج - ب - يناقضه ليس بممكن أن لا يكون بعض - ج - ب - أي بالضرورة يكون كل - ج - ب - أو بالضرورة يكون لا شيء من - ج - ب - موضع نظر فإن الواجب أن يزداد فيه أو بالضرورة بعض - ج - ب - وباقية ليس - ب - أو يقال بالإجمال بالضرورة كل - ج - هو إما - ب - وإما ليس - ب - ليدخل فيه الأقسام الثلاثة كما مر في باب الدوام خ ل - إشارة إلى عكس المطلقات العكس هو أن يجعل المحمول من القضية موضوعاً والموضوع محمولاً مع حفظ الكيفية وبقاء الصدق والكذب بحاله هذا رسم العكس

المستوى الخاص بالحمليات وإن جعل بدل المحمول محكوماً به وبدل الموضوع محكوماً عليه صار رسماً للعكس المستوى مطلقاً واشتباه المحصول بجزئه في المثال المشهور وهو قولنا لا شيء من الحائط في الوجد الذي لا ينعكس إلى قولنا لا شيء من الوجد الحائط وما يجري مجراه مما لا يقع ممن له فطانة والقيد الذي زاد فيه الفاضل الشارح لأجله وهو قوله أن يجعل المحمول بكليته موضوعاً والموضوع بكليته محمولاً لا حاجة إليه فإن بعض المحمول لا يكون محمولاً وبعض الموضوع لا يكون موضوعاً واشتراط حفظ الكيفية واجب في العكس اصطلاحاً ويجب اشتراط بقاء الصدق أيضاً وإلا لما كان العكس لازماً لأصل القضية وليس المراد منه أن الأصل ينبغي أن يكون صادقاً والعكس تابعاً له فيه بل المراد أن الأصل ينبغي أن يكون بحيث لو صدق لصدق العكس أي يكون وضع الأصل مستلزماً لوضع العكس وأما اشتراط الكذب فيه فمستدرك لأن استلزام صدق الملزوم لصدق لازمه لا يقتضي استلزام كذب الملزوم لكذب لازمه فإن استثناء نقيض المقدم لا ينتج ومن المواد الكاذبة ما يصدق عكوسها كقولنا كل حيوان إنسان فإنه كاذب وعكسه وهو أن بعض الناس حيوان صادق فزيادة والكذب في الكتاب سهو لعله وقع من ناسخيه فإن أكثر الكتب خالية عنها وقد رأيت بعض

الصفحة : 115

نسخ هذا الكتاب أيضاً خالياً عنها وكثير من المتأخرين لم يتنبهوا لهذا وذكروا قيد الكذب في مصنفاتهم مسألة قوله: وقد جرت العادة أن يبدأ بعكس السالبة المطلقة الكلية وتبين أنها منعكسة مثل نفسها والحق أنه ليس لها عكس إلا بشيء من الحيل التي قيلت فإنه يمكن أن يسلب الضحاك سلباً بالفعل عن كل واحد من الناس ولا يجب أن يسلب الإنسان عن شيء من الضحاكين فربما كان شيء من الأشياء يسلب بالإطلاق عن شيء لا يكون موجوداً إلا فيه ولا يمكن سلب ذلك الشيء عنه أقول: يريد أن السالبة الكلية المطلقة عامة كانت أو خاصة لا تتعكس إلا إذا كانت بحسب الحيلتين المذكورتين وبين ذلك بأن الشيء الذي له خاصة مفارقة قد ينسلب عنها بالإطلاق ويمتنع سلبه عنها فإن الانعكاس لا يطرد في جميع المواد هذا هو المراد من قولنا لا تتعكس وذكر الفاضل الشارح أن بعض الأعراض العامة أيضاً كذلك لموضوعاتها كالمتحرك للإنسان فلا فائدة للتخصيص بالخاصة أقول: ولعل الشيخ إنما خص البيان بالخاصة لكونها أوضح فإن إيجاب الموضوع على الخاصة التي هي القابل للعكس المطلوب إنما يكون كلياً وعلى العرض جزئياً والامتناع عن الجميع على الصدق في المتضادين أوضح منه في المتناقضين مسألة قوله: والحجة التي يحتجون بها لا يلزم إلا أن يؤخذ المطلقة على أحد الوجهين الآخرين وأما أن تلك الحجة كيف هي فهي أنا إذا قلنا ليس ولا شيء من - ج - ب - فيلزم أن يصدق ليس ولا شيء من - ب - ج - المطلقة وإلا صدق نقيضها وهو أن بعض - ب - ج - المطلقة فلنفرض ذلك البعض شيئاً معيناً وليكن - د - فيكون - د - بعينها - ج - و - ب - معاً فيكون شيء مما هو - ج - هو - ب - وذلك الشيء هو - د - المفروض لا أن العكس الجزئي الموجب قد أوجبه فإننا لم نعلم بعد انعكاس الجزئي الموجب وقد كنا قلنا لا شيء مما هو - ج - ب - هذا محال أقول: هذه الحجة قد أوردت

في التعليم الأول واعترض بعض المنطقيين عليها أولاً بأنها مبنية على بيان انعكاس الموجبة الجزئية وهو إنما يتبين في موضعه بانعكاس السالبة الكلية وذلك دور الصفحة : 116

وثانياً بأنها بينت بالخلف الذي يبين بعد هذا عند ذكر القياسات الشرطية ثم أورد حجة أخرى بدلها على ما سيأتي ذكرها وأجابه من بعده بأن هذه الحجة ليست مبنية على بيان انعكاس الموجبة الجزئية بل إنما يثبت بالافتراض كما ذكره الشيخ ولو كان بيانها بانعكاس الموجبة الجزئية بل إنما يثبت بالافتراض كما ذكره الشيخ ولو كان بيانها بانعكاس الموجبة الجزئية وكان ذلك البيان في موضعه بالافتراض لا بالبناء على انعكاس السالبة الكلية لما كان دوراً بل كان سوء ترتيب من غير ضرورة والخلف وإن كان موضع ذكره في القياسات الشرطية فهو قياس بين نفسه إنما يذكره بتجريده عن المادة في ذلك الموضوع لكونه أحد تلك الأنواع لا لأنها محتاجة إلى بيان أورد هناك وقيل على الافتراض إنه مبني على قياس من الشكل الثالث هكذا - د - هو - ح - و - د - هو - ب - فبعض - ج - هو - ب - والحق أنه ليس كذلك لأن الحدود ليس بمتباينة ولا بعضها محمولاً على بعض فالصورة ليست بقياس فضلاً عن أن يكون من الشكل الثالث بل معناه أن الشيء الذي يوصف - بب - بعينه في ذهننا ونسميه - د - الذي حمل عليه - ج - فلزم منه أن يكون الشيء الذي يحمل عليه - ج - يوصف - بب - فيكون بعض ما هو - ج - هو - ب - فليس هذا إلا تصرف ما في موضوع ومحمول بالفرض والتسمية والقياس يستدعي حداً مغايراً لهما وتسمية الشيء لا تصيره شيئاً فهذا حال هذه الحجة فالشيخ بين أنها لا تتجح في بيان انعكاس المطلقات المذكورة بل تتجح في بيان انعكاس المطلقات بحسب إحدى الحيلتين مسألة قوله: أما الجواب عنها فهو أن هذا ليس بمحال إذا أخذ السلب مطلقاً إلا بحسب عادة العبارة - عنه خ ل - فقط فقد علمت أنهما في المطلقة يصدقان كما قد يصدق سلب الضحاك بالفعل أقول: يشير إلى عدم إنجاحها هي هنا بأن الخلف يلزم لو كان بعض - ج - ب - يناقض لا شيء من - ج - ب - المطلقتين لكنهما ربما يجتمعان على الصدق فما قيل له أنه محال في تلك الحجة ليس بمحال بل ممكن ويمثل الإنسان والضحك حين يقال كل إنسان ليس بضحك مطلقاً ويدعى أنها تنعكس إلى قولنا كل ضحاك ليس بإنسان وإلا فبعض ما هو ضحاك هو إنسان وبالافتراض بعض الإنسان ضحاك فالمحال إنما يلزم لو كان هذا ممتنع الجمع على الصدق مع قولنا كل إنسان ليس بضحك لكنهما يصدقان معاً فالمحال غير لازم وقد ألف

الحكيم الفاضل أبو

الصفحة : 117

نصر الفارابي قياساً من قوله بعض - ب - ج - نقيض العكس المطلوب ومن قوله لا شيء من - ج - ب - الأصل الذي يريد عكسه فأتج بعض - ب - ليس - ب - هذا خلف واستحسنه الشيخ وأقول: إنه لا يفيد المطلوب إلا إذا كانت النتيجة بعض - ب - ليس - ب - عندما يكون حتى تكون - ب - كاذبة مشتملة على الخلف وإلا فربما تكون صادقة وذلك لأن الموصوف - بب - قد يمكن أن يخلو عنه وحينئذ يكون - ب - مسلوباً عنه

بالإطلاق فإننا نقول كل نائم مستيقظ مطلقاً ونقول لا شيء من المستيقظ بنائم مادام مستيقظاً وهذا ينتجان لا شيء من النائم بنائم وهو حق وهذا التأليف يفيد في هذا الموضوع بعد أن يعلم أن الصغرى المطلقة الوصفية مع الكبرى العرفية السالبة ينتج سالبة وصفية في الشكل الأول وأما على الوجهين الآخرين من الإطلاق فإن السالبة تنعكس على نفسها بهذه الحجة بعينها أما على الوجه الأول منهما فتقريره أن يقول لنا لا شيء من - ج - ب - مادام - ج - وليكن عرفياً عاماً ينعكس إلى قولنا لا شيء من - ب - ج - مادام - ب - وإلا فبعض - ج - ب - وبالفروض بعض - ج - ب - وقد كان لا شيء من - ج - ب - مادام - ج - هذا خلف أقول: إن التحقيق يقتضي أن يكون نقيض لا شيء من - ب - ج - مادام - ب - هو بعض - ب - ج - بالإطلاق العام الوصفي كما ذكرنا وإنما يكون عكسه وهو بعض - ج - ب - نقيضاً لقولنا لا شيء من - ج - ب - مادام - ج - إذا كان ذلك العكس أيضاً مطلقة عامة وصفية لأنه إن كانت مطلقة بحسب الذات أمكن اجتماعها مع لا شيء من - ج - ب - مادام - ج - على الصدق كما مر فهذه الحجة مبنية على انعكاس الموجبة الجزئية المطلقة الوصفية كنفسها والافتراض لا يفيد إلا الانعكاس المطلق لها أما كون العكس أيضاً وصفية فمحتاج إلى بيان ثم نبينه بأن نقول: إنا إذا قلنا بعض - ج - ب - بالإطلاق الوصفي كان معناه أن شيئاً مما يوصف - بج - فهو في بعض أوقاته اتصافه - بج - يوصف - بب - ويلزم منه أن ذلك الشيء في ذلك الوقت يكون موصوفاً - بب - و - بج - فإن بعض ما يوصف - بب - موصوف - بج - في بعض أوقات اتصافه - بب - وحينئذ يتم الحجة وأما إذا كان العرفي وجودياً فإنه ينعكس أيضاً وقد اختلف في جهة عكسه فقول الشيخ يوههم أنه يقول بأنه ينعكس عرفياً عاماً لأنه قال في الشفاء: يجوز أن يكون كالأصل وهذا يدل على أنه يجوز أن

الصفحة : 118

يكون أيضاً بخلاف الأصل أعني يكون ضرورياً وعلى هذا التقدير فالبيان بطريق الخلف هو الذي مر من غير تفاوت وقال القاضي الساوي صاحب البصائر: إنه يجب أن يكون كالأصل لأنه لو كان دائماً أو ضرورياً لكان عس العكس الذي هو الأصل أيضاً دائماً أو ضرورياً وذلك لانعكاسهما على أنفسهما هذا خلف وقال من تأخر عنه زماناً: إنا نقول لا شيء من الكاتب بساكن لا دائماً بل مادام كاتباً ولا نقول في عكسه لا شيء من الساكن بكاتب لا دائماً لأن بعض ما هو ساكن يدوم سكونه كالأرض ولأجل ذلك كان العكس عرفياً عاماً خاصاً لئلا يلزم ما أورده صاحب البصائر وأقول: في تقريره إن هذا العكس لا يحفظ الكمية والجهة معاً بل يحفظ إحداهما وحدها إما الكمية وحينئذ يصير في الجهة عامة وإما الجهة وحينئذ يصير في الكمية جزئية أم الانعكاس فلأن الأصل يقتضي امتناع اجتماع وصفي - ج - و - ب - ويلزم على ذلك أن الموصوف - بب - حال اتصافه به لا يكون موصوفاً - بج - وأما انحفاظ الجهة في البعض فلأن الأصل يقتضي أن يكون ذات - ج - قد تخلو عن الاتصاف به وإلا لكان عدم اتصافها - بب - أيضاً دائماً وكان لا دائماً هذا خلف وإنما قد يتصف - بب - في بعض أوقات خلوها عن - ج - وإلا لكان - ب - دائم السلب عنها وكان لا دائماً هذا خلف فتلك الذات عند اتصافها - بب -

يتمتع أن يوصف - بج - لا دائماً ولكن مادامت موصوفة - بب - وهو المطلوب وأما احتمال العموم فلأن - ب - لما أمكن أن يكون محمولاً في الإيجاب على الذات الموصوفة - بج - احتمال لأن يكون أعم منها فيكون شيء ما آخر يوصف - بب - ولا يحمل على تلك الذات أصلاً ولا محالة يكون تلك الذات ضرورية السلب عن ذلك الشيء فلأجل ذلك لا يصح أن يسلب - ج - عن كل ما يوصف - بب - بالوجود بل عن بعضه وأما عن كله فيما يشمل الوجود والضرورة وهو العرفي العام واعلم أن العرفي العام يصدق مع احتمالات كثيرة ككون الجهة ضرورية في الكل أو دائمة في الكل أو وجودية عرفية في الكل أو ضرورة في البعض ودائمة في البعض أو ضرورة في البعض ووجودية في البعض أو دائمة في البعض ووجودية في البعض ودائمة ووجودية معاً في الأبعاض وهذا العرفي العام يصدق مع أربعة احتمالات منها هي أن تكون وجودية في الكل أو في البعض ولا يصدق مع باقيها وأما على الوجه الثاني من الوجهين الآخرين فتقريره أن نقول: قولنا لا شيء من جيمات الزمان الفلاني - بب - في ذلك الزمان ينعكس إلى قولنا لا شيء من - ب - بج - في ذلك

الصفحة : 119

الزمان لا أن يشترط في - ب - أن يكون موجوداً في ذلك الزمان فإنه ربما لا يكون لشيء مما يوصف به وجود حينئذ كما ذكرنا وتمثلنا فيه بمالك ألف وقر ذهب بل ندعي صدق حكم العكس في ذلك الزمان ونبينه بأنه لو لم يكن ذلك حقاً لكان بعض - ب - ج - في ذلك الزمان فبالافتراض يكون بعض - ج - ب - في ذلك الزمان وقد كان لا شيء من جيمات ذلك الزمان - بب - هذا خلف والكلام على تناقض المطلقات بهذا الوجه قد مر فلا وجه لإعادته مسألة قوله: وأما الحجة المحدثه التي لهم من طريق المباينة التي أحدثت من بعد المعلم الأول فلا يحتاج إلى أن نذكرها فإنها وإن أعجب بها عالم مزورة وقد بينا حالها في كتاب الشفاء أقول: الحجة المحدثه التي أشرنا إليها أنها أحدثت بعد الاعتراض على الحجة الأولى وقد استحسناها الحكيم الفاضل أبو نصر وهي أنهم قالوا - ج - مباين - لب - ومباين المباين مباين - فب - أيضاً مباين - لج - فلا شيء من - ب - ج - واستدرك الفاضل الشارح على هذه الألفاظ بأن قال: قد يكون مباين المباين هو الشيء نفسه فلا يجب أن يكون مبايناً وذلك لأنه إذا جعل المباين - لب - هو - ج - فالمباين له قد يكون - ب - وقد يكون غيره وقد كان في قولهم مباين المباين المضاف بفتح الياء على أنه اسم المفعول والمضاف إليه بكسر الياء على أنه اسم الفاعل والفاضل الشارح ظنهما بالكسر سهواً فاعترض عليهم بما ذكره ووجه ازورار هذه الحجة ما ذكره الشيخ في الشفاء وهو أن المباينة تقع بالاشتراك على معان مختلفة كالتالي بالإمكان والتي بحد والتي بالسلب والمراد منها هيهنا التي بالسلب فيرجع قولهم - ج - مباين - لب - إلى أنه قد يسلب عنه - ب - وقولهم مباين المباين مباين إلى أن ما سلب عنه شيء فيجب أن يكون مسلوباً عن ذلك الشيء وهذا هو المطلوب نفسه مأخوذاً في بيانه مسألة قوله: وأما الكلية الموجبة وأما الكلية الموجبة فإنها لا يجب أن ينعكس كلية فربما كان المحمول أعم من الموضوع ولا يجب أن ينعكس مطلقة صرفة بلا ضرورة فإنه ربما

كان المحمول غير ضروري والموضوع ضروري للمحمول مثل التنفس لذي الرية م الحيوان فإنه وجودي ليس بدائم اللزوم ولكنه ضروري له الحيوان ذو الرية فإن كل متنفس فإنه بالضرورة حيوان ذو رية بل إنما ينعكس المطلقة مطلقة عامة يحتمل الضرورية لكن الكلية الموجبة يصح عكسها جزئياً موجباً لا محالة
الصفحة : 120

فإنه إذا كان كل - ج - ب - كان لنا أن نجد شيئاً معيناً هو - ج - و - ب - فيكون ذلك أقول: الموجبة الكلية من المطلقات لا تنعكس كلياً لاحتمال أن يكون المحمول أعم من الموضوع ولا مطلقة خالية عن الضرورة لاحتمال أن يكون الموضوع ضرورياً للمحمول سواء كان المحمول ضرورياً له أو غير ضروري بل تعكس جزئية للافتراض ومطلقة عامة لأن موضوع الموجبة إنما يكون ثابتاً على الوجه المذكور والإيجاب المطلق يقتضي ثبوت المحمول لذات الموضوع بالفعل ففي العكس يصير تلك الذات موضوعة مع المحمول وتصير جهة الأصل جهة لمحموله الذي صار موضوعاً في العكس بالنسبة إلى تلك الذات والجهة التي كانت لوصف الموضوع بالنسبة إليها في الأصل جهة العكس وكتاهما مطلقتان فجهة العكس أيضاً مطلقة وما ذهب إليه الفاضل الشارح من كونه جهة العكس ممكنة بناء على أنها كذلك في الضروري فليس بشيء وسيجيء بيانه مسألة قوله: وإن كان الكلي والجزئي الموجبان من المطلقات التي لها من جنسها نقيض برهن على أنها تنعكس جزئية من طريق أنه لم يكن حقاً أن بعض - ب - ج - فلا شيء من - ب - ج - فلا شيء من - ج - ب - قيل هذا القيد لا فائدة فيه قال صاحب البصائر: وذلك لأن الحجة عامة غير متخصصة بالمطلقات التي لها من جنسها نقيض وذلك لأن جميع المطلقات الموجبة تنعكس إلى المطلقة العامة الجزئية الموجبة وإلا لصدق نقيضها وهو السالبة الدائمة الكلية وتنعكس كنفسها إلى ما يصاد الأصل وقيل فائدة هذا التخصيص هي أن انعكاس السالبة الدائمة يبين بانعكاس الموجبة الجزئية المطلقة فيلزم الدور وأجيب عنه بأنه يمكن أن يبين انعكاس الموجبة الجزئية بالافتراض حتى لا يكون دوراً وأقول: الوجه في فائدة هذا القيد أن الشيخ لم يبين انعكاس المطلقات بانعكاس السالبة الدائمة الذي لم يبين بعد احترازاً إما من الدور أو من سوء الترتيب لكن لما كان نقيض العكس الذي يدعي صحته سالبة دائمة كلية وكان عنده أنها تطابق السالبة العرفية على ما ذهب إليه في باب التناقض وقد بين أن السالبة العرفية تنعكس كنفسها فإذاً كان عكسها ضداً ونقيضاً للأصل بحسب ما ذهب إليه ولم يكن الكلام مبنيّاً على ما بعده واعلم أن الخلف لا يفيد العلم بجهة العكس على التعيين لأنه مبني على نقيض المطلوب المعين فكيف

الصفحة : 121

يفيد تعيين المطلوب بل يفيد العلم بما يصدق مع العكس من لوازمه وإن كان أعم منه واعتبر هذا الخلف فإنه يطرد مع دعوى الإمكان العام للعكس اطراده مع الإطلاق أقول: المطلقات العرفية تنعكس مطلقة عامة وصفية لما مر والعرفية الوجودية تنعكس وجودية كنفسها وذلك لأننا قلنا كل - ج - لا - ب - دائماً بل مادام - ج - حكمنا بأن كل ما

يوصف بج فإنه يوصف بب لا دائماً وذلك لأن دوام الاتصاف بج المستلزم لب يقتضي دوام الاتصاف بب هذا خلف فإن بعض - ب - الذي هو - ج - إنما يوصف بج لا دائماً بل في بعض أوقات اتصافه بب فالعكس مطلق بحسب الوصف وجودي بحسب الذات وهذه فائدة لا يعطى أمثالها الخلف ابتداء بل إنما يعطيها اللمية ولذلك لم ينتبه لها المعتمدون على الخلف وأما بعد التنبيه فقد يمكن أن يبين بالخلف مسألة قوله: وأما الجزئية السالبة وأما الجزئية السالبة فلا عكس لها فإنه يمكن أن لا يكون كل - ج - ب - ثم يكون كل - ب - ج - فليس كل - ب - ج - مثل أن الحق هو أنه ليس بعض الناس ضحاك بالفعل وليس يمكن أن لا يكون شيء مما هو ضحاك بالفعل إنساناً يريد أن السالبة الجزئية المطلقة ربما تكون صادقة وعكسها إنما يصدق موجبة كلية ضرورية لا سالبة جزئية ويمثل بصدق قولنا ليس بعض الناس ضاحكاً مع صدق قولنا كل ضاحك بالضرورة إنسان وامتناع أن يصدق معه نقيضه الذي هو السالبة الجزئية فإن هي غير منعكسة وقد ذكر أثير الدين المفضل الأبهري وغيره: أن السالبة الجزئية إذا كانت عرفية وجودية فإنها تنعكس بنفسها وذلك إذا قلنا ليس بعض - ج - ب - مادام - ج - لا دائماً حكمنا باتصاف شيء ما بصفتي - ج - و - ب - المتعاندين في وقتين مختلفين فإن بعض ما يوصف بب يسلب عنه - ج - مادام موصوفاً بب لا دائماً إشارة إلى عكس الضروريات وأما السالبة للكلية الضرورية فإنها تنعكس مثل نفسها فإنه إذا كان بالضرورة - ب - مسلوباً عن كل - ج - ثم أمكن أن يوجد بعض - ب - ج - وفرض ذلك العكس عكس ذلك فكان بعض - ج - ب - على مقتضى الإطلاق الذي يعم الضروري وغيره وهذا لا يصدق البتة مع السلب الضروري بل صدقه معه محال فما أدى إليه محال ولك أن تبين ذلك بالافتراض فيجعل

الصفحة : 122

ذلك البعض - د - فتجد بعض ما هو - ج - قد صار - ب - أراد البيان بالخلف فأخذ نقيض المطلوب وكان موجبة جزئية ممكنة عامة وهو معنى قوله ثم أمكن أن يوجد بعض - ب - ج - وكان انعكاسها مما لم يتبين بعد فلم يبين الكلام عليها بل فرضها مطلقة وهو معنى قوله وفرض ذلك وإنما كان له ذلك لأن هذا الممكن هو ما لا يلزم عن فرض وجوده محال ثم عكس المطلقة على ما بينها من قبل فانعكست مطلقة عامة تناقض الأصل بحسب الكيفية والكمية ويضادها بحسب الجهة بل يلزمها من الممكنات العامة ما يناقض الأصل مطلقاً فلزم الخلف وهو معنى قوله بل صدقه معه محال ثم رجع إلى المطلوب وقال فلم يكن ما فرضناه ممكناً ممكن لأنه أدى إلى محال والمؤدي إلى المحال محال وهو المراد من قوله فما أدى إليه محال وقد تم كلامه ثم إنه ذكر أن بيان انعكاس الموجبة الجزئية إنما يتأتى بالافتراض لئلا يذهب الوهم إلى تخيل دور مسألة قوله: والكلية الموجبة الضرورية تنعكس على نفسها جزئية موجبة لما بين من حكم المطلق العام لكن لا يجب أن ينعكس ضرورية فإنه يمكن أن يكون عكس الضروري ممكناً فإنه يمكن أن يكون - ج - كالضحاك ضرورياً له - ب - كالإنسان غير ضروري له - ج - كالضحاك ومن قال غير هذا وأنشأ يحتال فيه فلا تصدقه فعكسها إذن الإمكان الأعم

والموجبة الجزئية الضرورية تنعكس أيضاً جزئية على ذلك القياس الحق إنها تنعكس جزئية موجبة مطلقة عامة بمثل ما مر في المطلقات وبعض المنطقيين ذهبوا إلى أنها تنعكس كنفستها ضرورية والشيخ أراد أن يرد عليهم فأشار أولاً إلى أنها تنعكس جزئية موجبة مطلقة عامة بمثل ما مر في المطلقات ثم اشتغل في الرد فقال: ولا يجب أن تنعكس ضرورية وبينه بمثال الإنسان والضاحك ثم قال ومن قال غير هذا وأنشأ يحتال فيه فلا تصدقه أي يحتال لبيان أن العكس ضروري وهو أنهم يقولون ذلك العكس إما أن يكون ضرورياً كالأصل أو لا يكون فإن كان فهو المطلوب وإلا فلينعكس العكس مرة أخرى إلى غير ضروري لأن الضروري لما انعكس إلى غير الضروري فغير الضروري أولى بأن ينعكس إليه وغير الضروري يصاد الأصل وذلك خلف وهذا غير صحيح لأنه مبني على أن عكس غير الضروري غير ضروري وهو ليس ببيّن بل الضروري وغير الضروري ينعكسان إلى كل واحد

الصفحة : 123

منهما ثم رجع الشيخ إلى إنتاج المطلوب الذي هو إبطال مذهبهم فقال: فعكسها إذن الإمكان الأعم أي الشامل للضرورة واللاضرورة وإنما قال ذلك لأن المطلوب لما كان هو الرد على من زعم أنه ضروري وكان البرهان عليه أنه يمكن أن يكون أيضاً غير ضروري في بعض المواد فالواجب أن يورد في النتيجة ما يشملها معاً لا ما يثبت ببرهان آخر إذ لو كان قال إنه الإطلاق العام لكانت النتيجة غير ما اقتضاه ببرهانه وليس قوله إنه الإمكان الأعم بمناف لكونه أخص منه في نفس الأمر على ما صرح به في سائر كتبه وما تمسك به الفاضل الشارح في احتمال أن يكون العكس ممكناً - وهو قوله إن العكس قد يكون ممكناً - لا يدخل في الوجود كما لو فرض أن الإنسان لا يصير كاتباً في مدة وجوده فضعيف وذلك لأنه ينافي الأصل فإن الأصل يقتضي ثبوت الكاتب الذي أثبت له الإنسانية بالضرورة فإن الكاتب ما لم يكن ثابتاً لا يكون إنساناً ولما ثبت وثبت أنه إنسان ثبت أنه حاصل أيضاً لما هو الإنسان قوله: والسالبة الجزئية لا تنعكس لما علمت ومثاله بالضرورة ليس كل حيوان إنساناً ثم كل إنسان حيوان ليس كل إنسان حيوان وذلك ظاهر إشارة إلى عكس الممكنات أما القضايا الممكنة فليس يجب لها عكس في السلب فإنه ليس إذا لم يمتنع بل أمكن أن يكون لا شيء من الناس يكتب يجب أن يمكن ولا يمتنع أن لا يكون أحد ممن يكتب إنساناً أو بعض ممن يكتب إنساناً وكذلك هذا المثال يبين الحال في الممكن الأخص والخاص فإن الشيء قد يجوز أن ينفي عن شيء وذلك الشيء لا يجوز أن ينفي عنه شيء لأنه موضوعه الخاص الذي لا يفرض إله له وأما في الإيجاب فيجب لها عكس ولكن ليس يجب أن يكون في الممكن الخاص مثل نفسه ولا تسمع إلى قول من يقول إن الشيء إذا كان ممكناً غير ضروري لموضوعه فإن موضوعه يكون كذلك وتأمل المتحرك بالإرادة كيف هو من الممكنات للحيوان وكيف الحيوان ضروري له ولا تلتفت إلى تكلفات قوم فيه بل كل أصناف الإمكان ينعكس في الإيجاب بالإمكان الأعم فإنه إذا كان كل - ج - ب - أو بعض - ج - ب - بالإمكان

فبعض - ب - ج - بالإمكان الأعم وإلا فليس يمكن أن يكون شيء من - ب - ج -
فبالضرورة على ما
الصفحة : 124

علمت لا شيء من - ب - ج - فبالضرورة لا شيء من - ج - ب - هذا خلف وربما قال
قائل ما بالكم لا تعكسون السالبة الممكنة الخاصة وقوتها قوة الموجبة فنقول: إن السبب
في ذلك أنها أعني الموجبة إنما تنعكس إلى موجبة من باب الإمكان الأعم فلا تحفظ
الكيفية ولو كان يلزم عكسها من الممكن الخاص لأمكن أن يقلب من الإيجاب إلى السلب
فتعود الكيفية في العكس لكن ذلك غير واجب وقوم يدعون للسلب الجزئي الممكن عكساً
بسبب انعكاس الموجب الجزئي الذي في قوته وحسبانهم أن ذلك يكون أيضاً ويعود إلى
السلب فظنهم باطل قد تتحققه مما سمعته ومن هذا المثال قولنا يمكن أن يكون بعض
الناس ليس بضحاك ولا تقول يمكن أن يكون بعض ما هو ضحاك ليس بإنسان قوله: ولا
تلتفت إلى تكلفات قوم فيه يريد به قول بعض الفضلاء في بيان أن الممكن الخاص
ينعكس كنفسه وهو أنا إذا قلنا كل حيوان يمكن أن يكون نائماً من جهة ما هو نائم فبعض
ما هو نائم فهو من جهة ما هو نائم يمكن أن يكون حيواناً لأن حيوانيته ليست له من جهة
ما هو نائم حتى يكون له ضرورة من تلك الجهة ورد الشيخ بأنه مغالطة أما أولاً فلأن
قوله من جهة ما هو نائم أخذ جزءاً من المحمول في الأصل والعكس جميعاً وكان يجب
أن يجعل جزءاً من الموضوع في العكس ويصير العكس فبعض ما هو نائم من جهة ما
هو نائم يمكن أن يكون حيواناً وحينئذ يكون كذبه ظاهراً لأن النائم من جهة ما هو نائم لا
يكون حيواناً ولا شيء آخر غير النائم وأما ثانياً فلأن هذا المثال وإن كان حقاً فهو لا يفيد
المطلوب لأن انعكاس القضية في مادة واحدة لا يقتضي انعكاسها مطلقاً بل عدم انعكاسها
في مادة يقتضي عدم انعكاسها مطلقاً وقوله وربما قال قائل ما بالكم لا تعكسون السالبة
الممكنة الخاصة إشارة إلى مذهب بعض القدماء فإنهم حكموا بأنها تنعكس جزئية لأنها
في قوج موجبتها وهي منعكسة موجبة ممكنة جزئية وإنما حكمنا بأنها لا تنعكس إلى ذلك
لأن العكس يجب أن يكون بشرط بقاء الكيفية على ما وقف عليه الاصطلاح ولعل
القائلين إنما ذهبوا إلى ذلك بظنهم أن عكسها في قوة سالبة ممكنة جزئية وقد غلطوا فيه
لأن الموجبة الممكنة الخاصة لا تنعكس ممكنة خاصة بل عامة ليست موجبتها في قوة
سالبتها قوله وقوم يدعون للسلب الممكن الجزئي عكساً إشارة أيضاً إلى بعض مذاهبهم
وباقى الفصل غني عن الشرح إشارة إلى القضايا من جهة ما يصدق بها أو نحوه

الصفحة : 125

أقول: لما فرغ من بيان الأحوال الصورية للقضايا شرع في بيان أحوالها المادية فإنهما
يشتركان في أن البحث عنهما من حيث يتعلق بالقضايا المفردة متقدم على البحث عن
صور الأقوال المتألفة عن القضايا وموادها فقوله من جهة ما يصدق بها عبارة عن حال
موادها وقوله أو نحوه أي من جهة ما تخيل فإن التخيل يشبه التصديق من حيث أنه أيضاً
انفعال ما للنفس تحدثها القضية قوله: أصناف القضايا المستعملة فيما بين القائسين ومن
يجري مجراهم أربعة: مسلمات ومظنونات وما معها ومشبهات بغيرها ومخيلات أقول:

يريد بمن يجري مجر القاييسين مستعملي الاستقرارات والتمثيلات ووجه الحصر أن القضية إما أن تقتضي تصديقاً أو تأثيراً غير التصديق أو لا يقتضي أحدهما والأول إما أن يقتضي تصديقاً جازماً أو غير جازم والجازم إما أن يكون لسبب أو لما يشبه السبب وما يكون لسبب فهو المسلمات وما يكون لما يشبه السبب فهو المشبهات بغيرها وغير الجازم هو المظنونات وما معها هو المشهورات في بادئ الرأي والمقبولات من وجه وما يقتضي تأثيراً غير مسألة قوله: والمسلمات إما معتقدات وإما مأخوذات وذلك لأن السبب إما أن يكون من تلقاء نفس المصدق أو من خارج مسألة قوله: والمعتقدات أصنافها ثلاثة والمعتقدات أصنافها ثلاثة الواجب قبولها والمشهورات والوهميات وذلك لأن الحكم إما أن يعتبر فيه المطابقة للخارج أو لا فإن اعتبر وكان مطابقاً قطعاً فهو الواجب قبولها وإلا فهو الوهميات وأن لا يعتبر فهو المشهورات مسألة قوله: والواجب قبولها أوليات ومشاهدات ومجربات وما معها من الحدسيات والمتواترات وقضايا قياساتها معها وذلك لأن العقل إما أن لا يحتاج فيه إلى شيء غير تصور طرفي الحكم أو يحتاج والأول هو الأوليات والثاني لا يخلو إما أن يحتاج إلى ما ينضم إليه ويعينه على الحكم أو ينضم إلى المحكوم

الصفحة : 126

عليه أو إليهما معاً والأول هو المشاهدات والثاني لا يخلو إما أن يكون تحصيل ذلك الشيء بالاكتساب أو لا يكون وما بالاكتساب إما أن يكون بالسهولة أو لا بالسهولة والأول هو الحدسيات والثاني ليس من المبادئ بل هو العلوم المكتسبة وما ليس بالاكتساب فهو القضايا التي قياساتها معها وما يحتاج فيهما إلى كليهما فإما أن يكون من شأنه أن يحصل بالإحساس وهو المتواترات وإما أن لا يكون وهو المجربات فهذه ستة أقسام وظاهر كلام الشيخ يقتضي أنه جعلها أربعة أقسام أحدها ما لا يحتاج فيه العقل إلى شيء غير تصور طرفي الحكم وهو الأوليات وثانيها ما يستعان فيه بالحواس وهو المشاهدات وثالثها ما يحتاج فيه إلى غير تصور الطرفين وهو إما خفي وهو المجربات وما معها من الحدسيات والمتواترات وإما ظاهر غير مكتسب وهو القضايا التي قياساتها معها وأما الظاهر المكتسب فليس يقع في المبادئ واعلم أن هذه التقسيمات ليست بذاتية فإن الأقسام قد تتداخل باعتبارات كما سيجيء بيانه ولذلك جعلها الشيخ أصنافاً لا أنواعاً مسألة قوله: فلنبدأ بتعريف أنحاء الواجب قبولها وأنواعها من هذه الجملة فأما الأوليات فهي القضايا التي يوجبها العقل الصريح لذاته ولغريزته لا لسبب من الأسباب الخارجة عنه فإنه كلما وقع للعقل التصور لحدودها بالكنه وقع له التصديق فلا يكون للتصديق فيه توقف إلا على وقوع التصور والفظانة للتركيب ومن هذا ما هو جلي لكل لأنه واضح تصور الحدود ومنها ما ربما خفي وافنقر إلى تأمل لخفاء في تصور حدوده فإنه إذا التبس التصور التبس التصديق وهذا القسم لا يتوعد على الأذهان المشتعلة النافذة في التصور أقول: الحكم الذي له علة فهو إنما يجب إذا اعتبر مع علته ولا يجب بدون ذلك والحكم اليقيني هو الواجب في نفسه الذي لا يتغير وهو الذي يجب قبوله فكل حكم عرّف فعلته فهو يقيني وما لا يعرّف بعلمته فهو ليس بيقيني سواء كان له علة أو لا والعلة قد

يكون هي أجزاء القضية وقد يكون شيئاً خارجاً عنها وهو الحكم الأولي الذي يوجبه العقل الصريح لنفس تصور أجزاء القضية لا لسبب خارج فإن كانت أجزاء القضية جلية التصور جلية الارتباط فهو واضح للكل وإن لم يكن كذلك فهو واضح لمن تكون جلية الارتباط فهو واضح للكل وإن لم يكن كذلك فهو واضح لمن تكون جلية عنده غير واضح لغيره وإذا توقف العقل في الحكم الأولي

الصفحة : 127

بعد تصور الأجزاء فهو إما لنقصان الغريزة كما يكون للبله والصبيان وإما لتدليس الفطرة بالعقائد المضادة للأوليات كما يكون لبعض العوام والجهال وأما المشاهدات فكالمحسوسات فهي القضايا التي إنما استفيد التصديق بها من الحس مثل حكمنا بوجود الشمس وكونها مضيئة وحكمنا بكون النار حارة وكقضايا اعتبارية بمشاهدة قوى غير الحس مثل معرفتنا بأن لنا فكرة وأن لنا خوفاً وغضباً وأنا نشعر بذواتنا وبأفعال ذواتنا أقول: هذه ثلاثة أصناف أحدها ما نجده بحواسنا الظاهرة كالحكم بأن النار حارة والثاني ما نجده بحواسنا الباطنة هي القضايا الاعتبارية بمشاهدة قوى غير الحس الظاهر الثالث ما نجده بنفوسنا لا بألاتها وهي كشعورنا بذاتنا وبأفعال ذواتنا والأحكام الحسية جميعها جزئية فإن الحس لا يفيد إلا أن هذه النار حارة وأما الحكم بأن كل نار حارة فحكم عقلي استفاده العقل من الإحساس بجزئيات ذلك الحكم والوقوف على علته ويجري مجرى المجربات من وجه مسألة قوله: وأما المجربات فهي قضايا وأحكام تتبع مشاهدات منا يتكرر فيفيد إنكاراً بتكررها فيتأكد منها عقد قوي لا يشك فيه وليس على المنطقي أن يطلب السبب في ذلك بعد أن لا يشك في وجوده وربما أوجب التجربة قضاء جزماً وربما أوجب قضاء أكثرياً ولا تخلو عن قوة ما قياسية خفية تخالط المشاهدات وهذا مثل حكمنا بأن الضرب بالخشب مؤلم وربما تنتعد التجربة إذا أمنت النفس كون الشيء بالاتفاق وتتضاف إليه أحوال الهيئة فتنتعد التجربة أقول: المجربات يحتاج إلى أمرين أحدهما المشاهدة المتكررة والثاني القياس الخفي وذلك القياس هو أن يعلم أن الوقوع المتكرر على نهج واحد لا يكون اتفاقياً فإذن هو إنما يستند إلى سبب فيعلم من ذلك أن هناك سبباً وإن لم يعرف مهية ذلك السبب وكلما علم حصول السبب حكم بوجود المسبب قطعاً وذلك لأن العلم لسببية السبب وإن لم يعرف ماهيته يكفي في العلم بوجود المسبب والفرق بين التجربة والاستقراء أن التجربة يقارن هذا القياس والاستقراء لا يقارنه ثم إن التجربة قد تكون كلياً وذلك عندما يكون تكرر الوقوع بحيث لا يعتبر معه تجويز اللاوقوع وقد يكون حكم واحد مجرباً كلياً عند شخص وأكثرياً عند آخر وغير مجرب أصلاً عند ثالث ولا يمكن إثبات المجرب للمنكر الذي لم يتول التجربة قوله وليس على المنطقي

الصفحة : 128

أن يطلب السبب في ذلك بعد أن لا يشك في وجوده إنما ذلك على الفلسفي الناظر في كيفية استناد المسببات إلى أسبابها فالمجرب عند المنطقي من المبادئ وعند الفلسفي ليس من المبادئ قوله وينضاف إليه أحوال الهيئة فينتعد التجربة فالمشاهدة إذا تكررت

مقرونة بهيئة ما من وقوع في زمان بعينه أو مكان بعينه أو على وجه معين أو مع شيء لا غير فالحكم الكلي إنما يحصل مقيداً بتلك القيود والشرائط فلا يحصل مطلقاً عنها البتة وذلك كمن شاهد أن كل مولود بالزنج فهو أسود فله أن يحكم كذلك وليس له أن يحكم أن كل مولود أينما كان فهو أسود وينبغي أن يفرق بين ما يقارنه بالذات وبين ما يقارنه بالعرض لئلا يغلط فالحاصل أن التجربة يعطي الحكم الكلي مقيداً والعقل المجرد هو الذي يعطيه مطلقاً كما أن الحس هو الذي يعطيه جزئياً قوله: وما يجري مجرى المجربات الحدسيات وهي قضايا مبدأ الحكم بها حدس من النفس قوي جداً فزال معه الشك وأذن له الذهن فلو أن جاحداً جحد ذلك لأنه لم يتول الاعتبار الموجب لقوة ذلك الحدس أو على سبيل المذاكرة لم يتأت أن تحقق له ما تحقق عند الحادس مثل قضائنا بأن نور القمر من نور الشمس لهيئات تشكل النور فيه وفيها أيضاً قوة قياسية وهي شديدة المناسبة للمجربات أقول: هي جارية مجرى المجربات في الأمرين المذكورين أعني تكرار المشاهدة ومقارنة القياس إلا أن السبب في المجربات معلومة السببية غير معلومة الماهية وفي الحدسيات معلوم بالوجهين وإنما توقف عليه بالحدس لا بالفكر فإن المعلوم بالفكر هو العلم النظري فليس من المبادئ وسيأتي الفرق بين الفكر والحدس في النمط الثالث ولما كان السبب غير معلوم في المجربات إلا من جهة السببية فقط كان القياس المقارن لجميع المجربات قياساً واحداً والمقارن للحدسيات لا يكون كذلك فإنها أقيسة مختلفة حسب اختلاف العلل في ماهيتها والحدسيات أيضاً يختلف بالقياس إلى الأشخاص كالمجربات ولا يمكن إثباته لغير الحادس ولذلك يعد من المبادئ مسألة قوله: وكذلك القضايا التواترية وهي التي تسكن إليها النفس سكوناً تاماً يزول معه الشك لكثرة الشهادات مع إمكانه بحيث يزول الريبة عن وقوع تلك الشهادات على سبيل الاتفاق والتواطؤ

الصفحة : 129

وهذا مثل اعتقادنا بوجود مكة ووجود جالينوس وأقليدس وغيرهم ومن حاول أن يحصر هذه الشهادات في مبلغ عدد فقد أحال فإن ذلك ليس متعلقاً بعدد يؤثر النقصان والزيادة فيه وإنما المرجوع فيه إلى مبلغ يقع معه اليقين فاليقين هو القاضي بتوافي الشهادات لا عدد الشهادات وهذه أيضاً لا يمكن أن يقنع جاحداً أو يسكت بكلام أقول: الشهادات قد تكون قولية وقد لا تكون كالإمارات والرجوع فيه إلى حصول اليقين وزوال الاحتمال للوثوق بعدم مواطاة الشهداء وامتناع اجتماعهم على الكذب وبعض الظاهريين من نقلة الحديث ذهبوا إلى أنه يحصل بشهادة أربعين من الثقات فرد الشيخ عليهم واعلم أن المتواترات أيضاً يشتمل على تكرار وقياس إلا أن الحاص بالتواتر هو علم جزئي من شأنه أن يحصل بالإحساس ولذلك لا يعتبر التواتر إلا فيما يستند إلى المشاهدة فحكم المتواترات حكم المحسوسات ولذلك لا يقع في العلوم بالذات مسألة قوله: وأما القضايا التي معها قياساتها فهي قضايا إنما تصدق بها لأجل وسط لكن ذلك الوسط ليس مما يعزب عن الذهن فيحوج فيه الذهن إلى طلب بل كلما أخطر بالبال حد المطلوب خطر الوسط بالبال مثل قضائنا بأن الإثنين نصف الأربعة فقد استقصينا القول في تعديد

أصناف القضايا الواجب قبولها من جملة المعتقدات من جملة المسلمات أقول: هذه تسمى فطرية القياس والقياس في قوله الاثنان نصف الأربعة لأن الإثنتين عدد قد انقسمت الأربعة إليه وإلى ما يساويه وكلما ينقسم عدد إليه وإلى ما يساويه فهو نصف ذلك العدد مسألة قوله: فأما المشهورات من هذه الجملة فمنها أيضاً هذه الأوليات ونحوها مما يجب قبوله لا من حيث هي واجب قبولها بل من حيث عموم الاعتراف بها ومنها الآراء المسماة بالمحمودة وربما خصصناها باسم المشهورة إذ لا عمدة لها إلا الشهرة وهي آراء لو خلى الإنسان وعقله المجرد ووهمه وحسه ولم يؤدب بقبول قضاياها والاعتراف بها ولم يمل الاستقراء بظنه القوي إلى حكم لكثرة الجزئيات ولم يستدع إليها ما في طبيعة الإنسان من الرحمة والخجل والأنفة والحمية وغير ذلك لم يقض بها الإنسان طاعة لعقله أو وهمه أو حسه مثل حكمنا أن سلب مال الإنسان قبيح

الصفحة : 130

وأن الكذب قبيح لا ينبغي أن يقدم عليه ومن هذا الجنس ما يسبق إلى وهم كثير من الناس وإن صرف كثيراً عن الشرع من قبح ذبح الحيوان اتباعاً لما في الغريزة من الرقة لمن يكون غريزته كذلك وهم أكثر الناس وليس شيء من هذا يوجب العقل الساذج ولوتوهم نفسه وأنه خلق دفعة تام العقل ولم يسمع أدباً ولم يطع انفعلاً نفسانياً أو خلقياً لم يقض في أمثال هذه القضايا بشيء بل أمكنه أن يجهله ويتوقف فيه وليس كذلك حال قضائه بأن الكل أعظم من الجزء وهذه المشهورات قد يكون صادقة وقد يكون كاذبة وإذا كانت صادقة ليست تنسب إلى الأوليات ونحوها إذا لم تكن بينة الصدق عند العقل الأول إلا بنظر وإن كانت محمودة عنده والصادق غير المحمود وكذلك الكاذب غير الشنيع فرب شنيع حق ورب محمود كاذب فالمشهورات إما من الواجبات وإما من التاديبات الصلاحية وما يتطابق عليه الشرائع الإلهية وإما خلقيات وانفعاليات وإما استقرائيات وإما اصطلاحيات وهي إما بحسب الإطلاق وإما بحسب أصحاب صناعة وملة كما أن المعترف في الواجب قبولها كونها مطابقة لما عليه الوجود فالمعتبر في المشهورات كون الآراء عليها مطابقة فبعض القضايا أولى باعتبار ومشهور باعتبار والفرق بينها وبين الأوليات ما ذكره الشيخ: من أن العقل الصريح الذي لا يلتفت إلى شيء غير تصور طرفي الحكم إنما يحكم بالأوليات من غير توقف ولا يحكم بها بل يحكم منها بحجج تشمل على حدود وسطي كسائر النظريات ولذلك يتطرق التغير إليها دون الأوليات فإن الكذب قد يستحسن إذا اشتمل على مصلحة عظيمة والكل لا يستصغر بالقياس إلى جزئه في حال من الأحوال وللشهرة أسباب: منها كون الشيء حقاً جلياً كقولنا الضدان لا يجتمعان ومنها ما يناسب الحق الجلي ويخالفه بقيد خفي فيكون مشهوراً مطلقاً وحقاً مع ذلك القيد كقولنا حكم الشيء حكم شبيهه وهو حق لا مطلقاً ولكن فيما هو شبيهه له ومنها كونه مشتملاً على مصلحة شاملة للعموم كقولنا العدل حسن وقد يسمى بعضها بالشرائع الغير المكتوبة فإن المكتوبة منها ربما لا يعم الاعتراف بها وإلى ذلك أشار الشيخ بقوله وما يطابق عليه الشرائع الإلهية ومنها كون بعض الأخلاق والانفعالات مقتضية لها كقولنا الذب عن الحرام واجب وإيذاء الحيوان لا لغرض قبيح ومنها ما يقتضيه

الاستقراء كقولنا العلم بالمتقابلات واحد لكونه بالمتضادات والمتضائفات وغيرها كذلك ويشترك الجميع في أنها إما أن تكون مشهورة عند الكل كقولنا الإحسان إلى
الصفحة : 131

الآباء حسن أو عند الأكثرين كقولنا الإله واحد أو عند طائفة كقولنا التسلسل محال وهو مشهور عند بعض أهل المناظرة والآراء المحموده هي ما يقتضيه المصلحة العامة أو الأخلاق الفاضلة وهي الذائعات وقد يتقابل المشهورات كقولنا الحيوة مؤثرة باعتبار وموت الشهداء مؤثر باعتبار مسألة قوله: وأما القضايا الوهمية الصرفة فهي قضايا كاذبة إلا أن الوهم الإنساني يقضي بها قضاء شديد القوة لأنه ليس يقبل ضدها ومقابلها بسبب أن الوهم تابع للحس فما لا يوافق المحسوس لا يقبله الوهم ومن المعلوم أن المحسوسات إذا كان لها مباد وأصول كانت تلك قبل المحسوسات ولم تكن محسوسة ولم يكن وجودها على نحو وجود المحسوسات فلم يكن أن يتمثل ذلك الوجود في الوهم ولهذا فإن الوهم نفسه وأفعاله لا يتمثل في الوهم ولهذا لا يكون الوهم مساعداً للعقل في الأصول التي ينتج وجود تلك المبادئ فإذا تعدياً معاً إلى النتيجة نكص الوهم وامتنع عن قبول ما سلم موجبة وهذا الضرب من القضايا أقوى في النفس من المشهورات التي ليست بأولية ويكاد يشاكل الأوليات ويدخل في المشبهات وهي أحكام للنفس في أمور متقدمة على المحسوسات أو أعم منها على نحو ما يجب أن لا يكون لها وعلى نحو ما يجب أن يكون أو يظن في المحسوسات مثل اعتقاد المعتقد أن لا بد من خلاء ينتهي إليه الملاء إذا تناهى وأنه لا بد في كل موجود من أن يكون مشاراً إلى جهة وجوده وهذه الوهميات لولا مخالفة السنن الشرعية لها لكانت مشهورة وإنما يتلم في شهرتها الديانات الحقيقية والعلوم الحكمية ولا يكاد المدفوع عن ذلك يقاوم نفسه في دفع ذلك لشدة استيلاء الوهم على أن ما يدفعه الوهم ولا يقبله إذا كان في المحسوسات فهو مدفوع منكر وهو مع أنه باطل شنيع ليس بلا شهرة بل يكاد أن يكون الأوليات والوهميات التي لا تترحم من غيرها مشهورة ولا ينعكس فقد فرغنا من أصناف المعتقدات من جملة المسلمات أحكام الوهم في المحسوسات حقه أن يصدقه العقل فيها ولتطابقها كانت ما يجري مجرى الهندسيات شديدة الوضوح لا يكاد يقع فيها اختلاف آراء وأما في المعقولات الصرفة إذا حكمت أحكام يخص المحسوسات فهي كاذبة يكذبها العقل ويأتي بمقدمات لا منازعة فيها بينهما ويؤلفهما على صورة مقبولة عندهما فينتج ما يناقض حكم الوهم ويكابرها الوهم في
الصفحة : 132

الامتناع عن قبول النتيجة بعد قبول المقدمات والتأليف المقتضيين إياها لذاتهما وأحكام الوهم فيها هي المسماة بالوهميات الصرفة وتلك المعقولات إما أمور جزئية هي مبادئ المحسوسات وإما أمور كلية يعمها ويعم غيرها وهو معنى قوله في أمور متقدمة على المحسوسات أو أعم منها ويكون أحكامه عليها على وجه يمتنع أن يكون عليها كالحكم بأن كل موجود ذو وضع فإنه يمتنع أن يكون بعض الموجودات كذلك وعلى وجه يجب أن يكون في المحسوسات كذلك فإن كل محسوس يجب أن يكون ذا وضع أو يظن أنها كذلك كالخلاء فإنه يظن أن عدم الممانعة فيما بين المحسوسات المتمانعة خلاء قوله ولا

يكاد المدفوع عن ذلك يقاوم نفسه في دفع ذلك لشدة استيلاء الوهم أي لا يكاد من دفع عن القول بالخلاء مثلاً أن يقاوم نفسه فيذهب إلى خلاف ما يقتضيه وهمه قوله: على أن ما يدفعه الوهم ولا يقبله إذا كان في المحسوسات فهو مدفوع منكر يريد ما ذكرناه أولاً وهو مع أنه باطل شنيع وذلك لأن أحكام الوهم مشهورة في الأكثر لأنه أقرب إلى المحسوسات وأوقع في ضمائر الجمهور مسألة قوله: وأما المأخوذات فمنها مقبولات ومنها تقريريات وأما المقبولات من جملة المأخوذات فهي آراء مأخوذة عن جماعة كثيرة من أهل التحصيل أو من نفر أو إمام يحسن به الظن وأما التقريريات المأخوذة بحسب تسليم المخاطب أو التي يلزم قبولها والإقرار بها في مبادئ العلوم إما مع استنكار ويسمى مصادرات وإما مع مسامحة ما وطيب نفس ويسمى أصولاً موضوعة ولهذه موضع منتظر أقول: هي إما أن تقبل ويحكم بها وإما أن لا تقبل بل يحكم بها لغرض ما والأول مقبولات إما عن جماعة كما عن المشائين أن للفلك طبيعة خامسة أو عن نفر كأصول الأرساد عن أصحابها أو عن نبي وإمام كالشرايع والسنن أو عن حكيم كأحكام تنسب إلى بقراط كالطب أو عن شاعر كأبيات تورد شواهد أو تكون مقبولة من غير أن ينسب إلى مقبول عنه كالأمثال السائرة وقيل المأخوذات إما بتسليم ممن هو أعلى مرتبة وهو المقبولات أو ممن هو أدنى مرتبة وهو الموضوعات في مبادئ العلوم أو ممن هو مقابل وهو الواقعة في المجادلات والأخيران هما التقريريات والباقي ظاهر مسألة قوله:

الصفحة : 133

وأما المظنونات فهي أقاويل وقضايا وإن كان يستعملها المحتج بها جز ما فإنه إنما يتبع فيها مع نفسه غالب الظن من دون أن يكون جزم العقل منصرفاً عن مقابلها وصنف من جملتها المشهورات بحسب بادئ الرأي غير المتعقب وهي التي تغافص الذهن فيشغله عن أن يفتن الذهن لكونها مظنونة أو كونها مخالفة للشهرة إلى ثاني الحال وكأن النفس يذعن لها في أول ما يطلع عليها فإن رجعت إلى ذاتها عاد الإذعان ظناً أو تكذيباً وأعني بالظن هيهنا ميلاً من النفس مع شعوره بإمكان المقابل ومن هذه المقدمات قول القائل انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً وقد يدخل المقبولات في المظنونات إذا كان الاعتبار من جهة ميل نفس يقع هناك مع شعور بإمكان المقابل قد ذكرنا في صدر الكتاب أن الظن قد يطلق بإزاء اليقين على الحكم الجازم المطابق الغير المستند إلى علته كاعتقاد المقلد وعلى الجوازم الغير المطابق أعني الجهل المركب وعلى غير الجازم الذي يرجح فيه أحد طرفي النقيض على الآخر مع تجويز الطرف الآخر جميعاً ويطلق تارة على الأخير من هذه الأقسام وحده وهو المسمى بالظن الصرف والمظنونات المذكورة هيهنا من هذا القبيل لا غير في نفس الأمر وإن كان المستعمل إياها في الحجج الخطابية يصرح بالجزم بها ولا يتعرض لتجويز مقابلاتها والمرجح قد يكون شهرة حقيقية وقد يكون استناداً إلى صادق وقد يكون غير ذلك والأول يعرف بالمشهورات في بادئ الرأي والثاني هو المسمى بالمقبولات وهما قسمان مفردان باعتبار غير ما يعتبر في المظنونات الصرفة وإن كانا يدخلان تحت المظنونات أي من حيث يصدق عليهما ما يعتبر في المظنونات وأما القسم الثالث وهو الذي يكون المرجح فيه غير ذلك فهو المظنون المطلق ويدخل فيه

التجربيات الأكثرية وما يناسبها من المتواترات والحدسيات أعني غير اليقينية منهما وقد أورد الشيخ في مثال القسم الأول قوله انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً والمشهور الحقيقي ما يقابله بوجه وهو أن يقال لا تنصر الظالم وإن كان أخاك وقد يتقابل حكمان مظنونان باعتبارين كما يقال فلان الذي من داخل الحصن يكلم الخصوم المقابلة من خارج جهراً خائن فإنه مظنون من حيث إنه يتكلم مع الخصوم ويؤكد إثبات تكلمه معهم كون ذلك جهراً ونقيضه مظنون أيضاً من حيث إنه يتكلم جهراً إذ لو كان خائناً لأخفى كلامه مسألة قوله:

الصفحة : 134

وأما المشبهات فهي التي تشبه شيئاً من الأوليات وما معها أو المشهورات ولا تكون هي بأعيانها وذلك الاشتباه يكون إما بتوسط اللفظ وإما بتوسط المعنى والذي يكون بتوسط اللفظ فهو أن يكون اللفظ فيهما واحداً والمعنى مختلفاً وقد يكون المعنى مختلفاً بحسب وضع اللفظ في نفسه كما يكون في المفهوم من لفظ العين وربما خفي ذلك جداً كما يخفى في النور إذا أخذ تارة بمعنى المبصر وأخرى بمعنى الحق عند العقل وقد يكون بحسب ما عرض للفظ في تركيبه إما في نفس تركيبه كقول القائل غلام حسن بالسكونين أو بحسب اختلاف دلالات حروف الصلوات فيه التي لا دلالات لها بانفرادها بل إنما تدل بالتركيب وهي الأدوات بأصنافها مثل ما يقال ما يعلم الإنسان فهو كما يعلمه فتارة هو يرجع إلى ما يعلم وتارة إلى الإنسان وقد يكون بحسب ما يعرض اللفظ من تصريفه وقد يكون على وجوه أخر قد بينت في مواضع أخر من حقها أن تطول فيها الفروع وتكثر وأما الكائن بحسب المعنى مثل ما يقع بحسب إيهام العكس مثل أن يؤخذ كل ثلج أبيض فيظن أن كل أبيض ثلج وكذلك إذا أخذ لازم الشيء بدل الشيء فيظن أن حكم اللازم حكمه مثل أن يكون الإنسان يلزمه أن يتوهم ويلزمه أنه مكلف مخاطب فيتوهم أن كلما له وهم وفتنة ما فهو مكلف وكذلك إذا وصف الشيء بما وقع منه على سبيل العرض مثل الحكم على السقمونيا بأنه مبرد إذا أشبه ما يبرد من جهة وكذلك أشياء أخر تشبه هذه وبالجملة كل ما يروج من القضايا على أنه بحال يوجب تصديقاً لأنه يشبه أو يناسب شبيهه - أو مناسب خ ل - لما هو بتلك الحال أو قريب منه فهذه هي المشبهات اللفظية والمعنوية التي تشبه الأوليات فقد تقع في المغالطات والتي تشبه المشهورات فقد تقع في المشاغبات وهي إما لفظية وإما معنوية واللفظية ستة هي التي تقع بسبب الاشتراك إما في اللفظ المفرد بحسب جوهره كالعين أو بحسب أحواله الداخلة فيه كالتصارييف أو العارضة له من خارج كالإعجام وإما للمركب في تركيبه الذي يمكن أن يحمل على معنيين أو في وجود التركيب وعدمه فيظن المركب من غير المركب أو غير المركب مركباً وقد ذكر الشيخ ههنا ثلاثة أوجه أحدها أن يكون المعنى مختلفاً بحسب جوهر اللفظ المفرد وقسمه إلى ظاهر كالعين وخفي كالنور وثانيها ما يقع بحسب التركيب وهو القسم الرابع وقسمه إلى ما يختلف بسبب حذف الحوارض التي لم تحذف لما كان مشبهاً كقولنا غلام حسن بالسكونين فإن الغلام يمكن أن يكون مضافاً إلى حسن ويمكن أن يكون موصوفاً به ويتميز أحدهما عن الآخر عند التحريك وإلى ما

ليس كذلك كما هو بحسب اختلاف دلائل الصلوات وثالثها ما يكون بحسب تصريف اللفظ وهو القسم الثاني من الستة المذكورة وأشار بقوله وقد يكون على وجوه أخرى إلى باقي الأقسام وأما المعنوية فقد يكون جميعها بحسب ما يذكر في المغالطات سبعة وينقسم إلى ما يتعلق بالقضايا المفردة وإلى ما يتعلق بالمؤلفة والأول ثلاثة أولها إيهام العكس كقولنا كل أبيض ثلج لأن الثلج أبيض وثانيها سوء اعتبار الحمل كقولنا الشيء موجود مطلقاً لكونه موجوداً بالقوة مثلاً وثالثها أخذ ما بالعرض مكان ما بالذات وهو يكون بأن يؤخذ لازم الشيء أو ملزومه أو عارضه أو معروضه بدله فمثال ما يؤخذ الموضوع بدله قولنا كل ذي وهم مكلف لأن الإنسان مكلف وذو وهم ومثال ما يؤخذ عارض المحمول بدله قولنا السقمونيا يبرد لأنه يزيل المسخن ويعرض لمزيل المسخن أن يبرد فإذن قد وصف بما وقع منه على سبيل العرض إذا أشبه المرّد بالذات من جهة التبرّد الحاصل معهما والشيخ اقتصر من هذه الثلاثة على اثنتين والأربعة التي لم يذكرها هي المتعلقة بالمؤلفة وهي جمع المسائل في مسألة ووضع ما ليس بعلة علة والمصادرة على المطلوب وسوء التركيب وسيجيء ذكرها قوله وبالجملة كل ما يروج من القضايا على أنه بحال يوجب تصديقاً لأنه شبيهه أو مناسب لما هو بتلك الحال أو قريب منه يشير إلى السبب الجامع لجميع الغلط وهو عدم التمييز بين ما هو وبين ما هو غيره مسألة قوله: وأما المخيلات فهي قضايا يقال قولاً فيؤثر في النفس تأثيراً عجباً من قبض أو بسط وربما زاد على تأثير التصديق وربما لم يكن معه تصديق مثل ما يفعل قولنا وحكمنا في النفس أن العسل مرة مهوعة على سبيل محاكاته للمرة فتأباه النفس وتنقبض عنه وأكثر الناس يقدمون ويحجمون على ما يفعلونه وعما يذرونه إقداماً وإحجاماً صادراً عن هذا النحو من حركة النفس لا على سبيل الرؤية ولا الظن والمصدقات من الأوليات ونحوها والمشهورات قد تفعل فعل المخيلات من تحريك النفس أو قبضها واستحسان النفس لورودها عليها لكنها يكون أولية ومشهورة باعتبار ومخيلة باعتبار وليس يجب في جميع المخيلات أن يكون كاذبة كما لا يجب في المشهورات وما يخالف الواجب قبوله أن يكون لا محالة كاذباً وبالجملة التخيل المحرك من القول متعلق بالتعجب منه إما لجودة هيئته أو قوة صدقه أو قوة شهرته أو حسن محاكاته لكننا قد نخص باسم المخيلات ما يكون تأثيره بالمحاكاة وبما يحرك النفس من الهيئة الخارجة عن

التصديق أقول: الناس للتخيل أطوع منهم للتصديق ولذلك قال الشيخ وأكثر الناس يقدمون ويحجمون على ما يفعلونه وعما يذرونه إقداماً وإحجاماً صادراً عن هذا النحو ولأجله ما يفيد الأشعار في الحروب وعند الاستمache والاستعطاف وغيرها والتخيل إما يقتضيه اللفظ فقط لجزأته وهو لجودة هيئته وإما يقتضيه المعنى فقط وهو لقوة صدقه أو شهرته وإما يقتضيه أمر آخر وهو حسن المحاكاة فإن سبب تحريك النفس فيه هو الهيئة الخارجة عن التصديق والمحاكاة الحسنة قد تكون بمجرد المطابقة وقد تكون بتحسين

الشيء وقد تكون بتقبيحه تذييب: ونقول: إن اسم التسليم يقال على أحوال القضايا من حيث توضع وضعاً ويحكم بها حكماً كيف ما كان فربما كان التسليم من العقل الأول وربما كان من اتفاق الجمهور وربما كان من الخصم أقول: فسر التسليم بأه حال القضية من حيث يوضع وضعاً وهذا الوضع هو بالمعنى الأعم من التسليم كما ذكرناه في أول الكتاب وظهر منه أنه ليس على ما ذهب إليه الفاضل الشارح من أن الوضع هو تسليم الجمهور والتسليم هو تسليم شخص ما

الصفحة : 137

النهج السابع الشروع في التركيب الثاني للحجج أقول: التركيب الأول للقضايا والثاني لما يتركب عنها ولا يكون في حكمها وهي الحجج إشارة إلى القياس والاستقراء والتمثيل أصناف ما يحتج به في إثبات شيء لا رجوع فيه إلى القبول والتسليم أو فيه رجوع إليه لكنه لم يرجع إليه ثلاثة: أحدها القياس والثاني الاستقراء وما معه والثالث التمثيل وما معه أقول: كل حجة فهي إنما يتألف عن قضايا ويتجه إلى مطلوب يستحصل بها ولا يمكن أن يكون كل قضية مطلوبة بحجة وإلا لتسلسل أو دار فلا بد من الانتهاء إلى قضايا ليس من شأنها أن تكون مطلوبة بل هي المبادئ للمطالب وهي التي يرجع فيها إلى القبول والتسليم مما عدناه في النهج المتقدم قبولاً إما واجباً كما في الأوليات وما ذكر معها أو غير واجب كما في المقبولات أو ما يجري مجريها وتسليماً إما حقيقياً كما في الذائعات أو غير حقيقي كما في المسلمات في بادئ الرأي وجميعها قد يكون كذلك على الإطلاق كأوليات المشهورة وقد يكون بحسب اعتبار ما كالذائعات الصرفة التي تكون باعتبار الشهرة مقبولة مسلمة غنية عن البيان فهي بذلك الاعتبار مباد للجهل وباعتبار الحق غير مقبولة ولا مسلمة بل محتاجة إلى بيان يحكم بكونها مستحقة إما للقبول والتسليم أو للرد والمنع وهي بذلك الاعتبار مسائل من العلوم ولا يلتفت عند الاعتبار الثاني إلى كونها مقبولة مسلمة بالاعتبار الأول فإن كل ما هو مطلوب بحجة فهو إما شيء لا مرجوع فيه إلى القبول والتسليم أو فيه مرجوع إليه لكنه لم يرجع إليه وكل حجة فإنما هي حجة بالقياس إلى شيء هو كذلك وأصناف الحجج ثلاثة وذلك لأن الحجة والمطلوب لا يخلوان من تناسب ما ضرورة وإلا لامتنع استلزام أحدهما الآخر فذلك التناسب يكون إما باشتمال أحدهما على الآخر أو بغير ذلك فإن كان بالاشتمال فلا يخلو إما أن تكون الحجة هي المشتملة على المطلوب وهو القياس أو بالعكس وهو الاستقراء وإن لم يكن الاشتمال فلا بد من أن يشملهما ما به يتناسبان وهو التمثيل وإنما قال وأصناف الحجج ولم يقل وأنواعها لأن الحجة الواحدة قد تكون قياساً باعتبار واستقراء باعتبار كالقياس المقسم الذي هو الاستقراء التام وكنوع من التمثيل يكون بالحقيقة برهاناً ويكون ذكر المثال فيه حشواً لكن الاستقراء والتمثيل إذا أُطلقاً لم يقعا على ما يجري منهما مجرى القياس في إفادة اليقين وما مع الاستقراء الذي ذكره الشيخ هو ما يلحق بالاستقراء ويشبهه مما لا يقع في المحاورات العلمية

الصفحة : 138

وذلك لأن الاستقراء الذي يستوفي الأقسام حقيقة أعني التام فقد يقع في البراهين والذي يدعى فيه الاستيفاء ويؤخذ على أنه مستوفي بحسب الشهرة فقد يقع في الجدل وما عدهما مما يخيل أنه يشتمل على أكثر الأقسام ولا يدعى فيه الاستيفاء فهو ليس بالاستقراء بل يلحق به ويستعمل في سائر الصناعات وما مع التمثيل فكالقياس الاقتراني وكالتمثيلات الخالية عن الجامع إذ هي ليست بتمثيل في الحقيقة بل بحسب الظن والفاضل الشارح فسر ما مع الاستقراء بالاستقراء التام وهو قسم منه وما مع التمثيل بما يستعمله الجدليون وهو التمثيل نفسه مسألة قوله: وأما الاستقراء فهو الحكم على كلي بما وجد في جزئياته الكثيرة مثل حكمنا بأن كل حيوان يحرك عند المضغ فكه الأسفل استقراء للناس والدواب والطير والاستقراء غير موجب للعلم الصحيح فإنه ربما كان ما لم يستقرأ بخلاف ما استقرأ مثل التسامح في مثالنا بل ربما كان المختلف فيه والمطلوب بخلاف حكمه - حكم خ ل - جميع ما سواه أقول: القياس والاستقراء يختلفان بتبادل الأصغر والأوسط فالقياس أن تقول كل إنسان و فرس و طائر حيوان وكل حيوان يحرك فكه الأسفل والاستقراء أن تقول كل حيوان إما إنسان أو فرس أو طائر وكلها يحرك فكه الأسفل فالخلل فيه يقع من جهة الصغرى والاستقراء على الحصر تام وغيره ناقص والاسم يقع مطلقاً على الناقص والذي بيّنه الشيخ وهو لا يفيد غير الظن فاستعماله في البرهان مغالطة وفي الجدل ليس بمغالطة ولا يمنع إلا بإيراد النقض وما في الكتاب ظاهر مسألة قوله: وأما التمثيل فهو الذي يعرفه أهل زماننا بالقياس وهو أن يحاول الحكم على الشيء بحكم موجود في شبهه وهو حكم على جزوي بمثل ما في جزوي آخر يوافق في معنى جامع وأهل زماننا يسمون المحكوم عليه فرعاً والشبيه أصلاً وما اشتركا فيه معنى وعلة وهذا أيضاً ضعيف وأكدته أن يكون الجامع هو السبب أو العلاقة لكون الحكم في المسمى أصلاً أقول: بعض المتكلمين والفقهاء يستعملون التمثيل أما المتكلمون ففي مثل قولهم للسماء محدث لكونه متشكلاً كالبيت ويسمون البيت وما يقوم مقامه شاهداً والسماء غائباً والمتشكّل معنى وجامعاً والمحدث حكماً ولا بد في التمثيل التام من هذه الأربع والفقهاء لا يخالفونهم إلا في

الصفحة : 139

اصطلاحات وإذا رد التمثيل إلى صورة القياس صار هكذا السماء متشكّل وكل متشكّل فهو محدث كالبيت فيكون الخلل من جهة الكبرى وأردأ أنواع التمثيل ما اشتمل على جامع عدمي ثم ما خلا عن الجامع وأجودها ما كان الجامع فيه علة للحكم ويثبتون تعليله به تارة بالطرد والعكس وهو التلازم وجوداً وعدماً وهو مع أنه يقتضي كون كل واحد منهما علة للأخرى لا يجدي بطائل لأن التلازم لو صح لما وقع في ثبوت الحكم في الفرع تنازع وتارة بالتقسيم والسبر وهو أن يقال تعليل الحكم إما بكون البيت متشكلاً أو بكونه كذا وكذا ثم يسبر فلا يوجد معللاً بشيء من الأقسام إلا بكونه متشكلاً فيعلل به وهم يطالبون أولاً بكون الحكم معللاً وثانياً بحصر الأقسام وثالثاً بالسبر في المزدوجات الثنائية فما فوقها مما يمكن ولو سلم الجميع لما أفاد اليقين أيضاً لأن الجامع ربما يكون علة للحكم في الأصل لكونه أصلاً دون الفرع أو ربما انقسم إلى قسمين يكون أحدهما

علة للحكم أينما وقع دون الثاني وقد اختص الأصل بالأول ثم إن صح كون الجامع علة للفرع كان الاستدلال به برهاناً والتمثيل بالأصل حشواً وموضع استعمال مسألة قوله: وأما القياس فهو العمدة وهو قول مؤلف من أقوال إذا سلم ما أورد فيه من القضايا لزم عنه لذاته قول آخر القياس قد يكون بألفاظ مسموعة وقد يكون بأفكار ذهنية وكذلك القول فالقول المسموع جنس للقياس المسموع والذهني للذهني وقد يورد الدال على الجنس بالاشتراك أو التشابه في حد ما هو كذلك والقول الواحد الذي يلزم عنه قول كالقضية المستلزمة لعكسها ليس بقياس فالقياس هو المؤلف من أقوال وليس من شرط القياس أن يكون ما أورد فيه مسلماً كما سيصرح به الشيخ بل من شرط كونه قياساً كونه بحيث إذا سلم ما أورد فيه لزم عنه النتيجة فإن المورد في الخلف لا يكون مسلماً أصلاً والقول اللازم إنما يتبع الأقوال في الصدق دون الكذب كما مر في باب العكس وقوله لزم عنه يشمل ما يلزم لزوماً بيناً كما في القياسات الكاملة وما يلزم لزوماً غير بين كما في غيرها قوله لذاته يفيد أنها لا تستلزم القول الآخر لإضمارها على قول لم يصرح به أو يكون بعضها في قوة قول آخر بل لكونها تلك الأقوال فحسب وأما الأقوال التي يلزم عنها قول بشرط إضمار قول آخر كما سيأتي في قياس المساواة وأما التي يلزم عنها قول لكون بعضها في قوة قول آخر فكما لو قلنا الجسم ممكن والممكن محدث فالجسم ليس بقديم

الصفحة : 140

وإنما لزم عنها ذلك لكون الثاني منهما في قوة قولنا الممكن ليس بقديم وقد يزداد في هذا الحد قيدان آخران فيقال: قول آخر متعين اضطراراً وفائدة قيد التعيين أن قولنا في الشكل الأول مثلاً لا شيء من الحجر بحيوان وكل حيوان جسم ليس بقياس إذ لا يلزم عنه قول يكون الحجر فيه موضوعاً مع أنه يلزم عنه قول آخر وهو قولنا بعض الجسم ليس بحجر وفائدة قيد الاضطرار أن بعض الأقوال قد يلزم عنها قول في بعض المواد دون بعض كما إذا اقترن قولنا لا شيء من الفرس بإنسان تارة بقولنا وكل إنسان ناطق وتارة بقولنا وكل إنسان حيوان فإنه يلزم عن الأول لا شيء من الفرس بناطق ولا يلزم عن الثاني مثل ذلك فلا يكون ذلك اللزوم ضرورياً وفرق بين ما يلزم لزوماً ضرورياً عنها وبين ما يلزم عنها قول ضروري فالمراد هو الأول فإن من الأقيسة ما يلزم عنها قول ممكن ولكن لزوماً ضرورياً قوله: وإذا أوردت القضايا في مثل هذا الشيء الذي يسمى قياساً أو استقراء أو تمثيلاً سميت حينئذ مقدمات والمقدمة قضية صارت جزء قياس أو حجة وأجزاء هذه التي تسمى مقدمة الذاتية التي تبقى بعد التحليل إلى الأفراد الأول التي لا يتركب القضية من أقل منها تسمى حينئذ حدوداً ومثال ذلك كل - ج - ب - وكل - ج - ا - يلزم منه أن كل - ج - ا - وكل واحد من قولنا - قولينا خ ل - كل - ج - ب - وكل - ب - ا - مقدمة و - ج - و - ب - و ا - حدود وقولنا وكل - ج - ا - نتيجة والمركب من المقدمتين على نحو ما مثلناه حتى لزمه عنه هذه النتيجة هو القياس وليس من شرطه أن يكون مسلم القضايا حتى يكون قياساً بل من شرطه أن يكون بحيث إذا سلمت قضاياها لزم عنها قول آخر فهذا شرطه في قياسيته فربما كانت مقدماته غير واجبة التسليم ويكون القول فيها قياساً لأنه بحيث لو سلم ما فيه على غير واجبه كان يلزم عنه قول آخر أكثره

ظاهر وإنما قال وأجزاء هذه التي تسمى مقدمة التي تبقى بعد التحليل لأن المقدمة قد تشتمل على أجزاء لفظية زوائد تجري مجرى المحشو فلا تكون هي ذاتية ومن الذاتية ما لا يبقى بعد التحليل وهو الصورية كالرابطة والجهة وحرف السلب وجميع ذلك ليست بحدود بل الحدود هي الذاتية الباقية بعد التحليل إلى أجزاء القضية وإنما سميت حدوداً لأنها تشبه حدود النسب المذكورة في الرياضيات وهي الأركان التي تقع النسبة بينها
الصفحة : 141

إشارة خاصة إلى القياس والقياس على ما حققناه نحن على قسمين: اقتراني واستثنائي فالاقتراني هو الذي لا يتعرض فيه التصريح بأحد طرفي النقيض الذي فيه النتيجة بل إنما يكون فيه بالقوة مثل ما أوردنا في المثال المذكور وأما الاستثنائي فهو الذي يتعرض فيه للتصريح بذلك مثل قولك إن كان عبد الله غنياً فهو لا يظلم لكنه غني فهو إذن لا يظلم فقد وجدت في القياس أحد طرفي النقيض الذي فيه النتيجة بعينها ومثل ذلك قولك إن كانت هذه الحمى حمى يوم فهي لا تغير النبض تغييراً شديداً لكنها غيرت النبض تغييراً شديداً فينتج أنها ليست حمى يوم فتجد في القياس أحد طرفي النقيض الذي فيه النتيجة وهو نقيض النتيجة والاقترانيات قد تكون من حمليات ساذجة وقد تكون من شرطيات ساذجة وقد تكون مركبة منهما والتي يكون من شرطيات ساذجة فقد تكون من متصلات ساذجة وقد تكون من منفصلات ساذجة وقد تكون مركبة منهما فأما عامة المنطقيين فإنهم تنبهوا للحمليات فقط وحسبوا أن الشرطيات لا يكون إلا استثنائية فقط ونحن نذكر الحمليات بأصنافها ثم نتبعها ببعض الاقترانيات الشرطية التي هي أقرب إلى الاستعمال وأشدّ علوقاً بالطبع ثم نتبعها بالاستثنائيات ثم نذكر بعض الأحوال التي يعرض للقياس وقياس الخلف ونقتصر في هذا المختصر على هذا المنطقيون قسموا القياس إلى ما يتألف من حمليات أو شرطيات وخلصوا الشرطيات بالاستثنائيات لأنهم لا يتنبهون للشرطيات الاقترانية فإن المورد في التعليم الأول هي الحمليات الصرفة والاستثنائية الموسومة بالشرطيات لا غير فلما وقف الشيخ لإخراج الشرطيات الاقترانية من القوة إلى الفعل فحقق أن القياس إنما ينقسم بالقسمة الأولى إلى الاقترانيات والاستثنائيات وباقي الفصل ظاهر إشارة خاصة إلى القياس الاقتراني القياس الاقتراني يوجد فيه شيء مشترك مكرر يسمى الحد الأوسط مثل ما كان في مثالنا السالف ويوجد فيه لكل واحدة من المقدمتين شيء يخصهما مثل ما كان في مثالنا - ج - في مقدمة و - ا - في مقدمة وتوحد النتيجة إنما يحصل من اجتماع هذين الطرفين حيث قلنا فكل - ج - ا - وما صار منهما في النتيجة موضوعاً أو مقدماً مثل - ج - الذي كان في مثالنا فإنه يسمى الأصغر وما كان محمولاً فيه أو تالياً مثل - ا - في مثالنا فإنه يسمى الأكبر

الصفحة : 142

والمقدمة التي فيها الأصغر يسمى الصغرى والتي فيها الأكبر يسمى الكبرى وتأليفهما تسمى اقتراناً وهيئة التأليف من كيفية وضع الأوسط عند الحدين الطرفين يسمى شكلاً وما كان من الاقترانات منتجاً يسمى قياساً هذا الفصل يشتمل على ذكر المصطلحات وهو ظاهر والأوسط سمي أوسطاً لأنه واسطة بين حدي المطلوب بها بين الحكم

بأحدهما على الآخر والأصغر سمي أصغراً لاحتمال كونه جزئياً تحت الأوسط في الترتيب الطبيعي عن اقتناص الحكم الكلي الإيجابي والأكبر سمي أكبراً لكونه كلياً فوق الأوسط في ذلك الترتيب والفاضل الشارح أورد هيهنا إشكاليين الأول أنا إذا قلنا - ا - مساو - لب - و - ب - مساو لج أنتج - فا - مساو مساو لمساو خ ل - لج - والمتكرر هيهنا ليس حداً في المقدمتين بل جزء حد من إحديهما وجزء تام من الأخرى وكذا إذا قلنا الدرة في الحقة والحقة في البيت فالبيت في البيت والثاني إذا قلنا الإنسان حيوان والحيوان جنس تكرر الحد بتمامه ولم ينتج ثم قال وأجيب عن هذا بأن الحيوان الذي هو جنس ليس هو الذي يقال على الإنسان وذلك لأن الأول بشرط لا شيء والثاني لا بشرط شيء فإذن المعني مختلف وهو ضعيف لأن الحيوان الذي هو الجنس لو لم يكن مقولاً على الإنسان وغيره لم يكن جنساً وأيضاً إنكم قلتم الحيوان بشرط لا شيء هو المادة فكيف جعلتموه جنساً وأيضاً هو جزء والجزء سابق في الوجود فكيف يقومه الفصل وأيضاً يلزم منه أن يكون جزء الجزء الذي هو الجنس الأعلى سابقاً في الوجود على الجزء الذي هو الجنس بخلاف ما ذكرتموه وشنع في جميع ذلك على الشيخ ثم قال: يشبه أن يكون الجواب أن الحيوان الذي يحمل عليه الجنس هو المحمول على الإنسان بشرط أن يكون أيضاً محمولاً على غيره فالذي يحمل على الإنسان هو المحمول عليه فقط وبين الأمرين فرق وأقول: الجواب عن إشكاله الأول أنا إذا قلنا - ا - مساو - لب - و - ب - مساو - لج - فا - مساو - لج - فقد وضعنا القول في القضية الثانية على - ب - الذي هو جزء من أحد حدي القضية الأولى مكانه في القضية الثانية ويكون ذلك كما إذا قلنا زيد مقتول بالسيف والسيف آلة حديدية فزيد مقتول بآلة حديدية فهذه القضية هي القضية الأولى إلا أن السيف قد حذف منها وأقيم مقامه ما هو مقول عليه ثم لا يخلو إما أن يكون بين مفهوم المقتول بالسيف ومفهوم بآلة حديدية تغاير يقتضي أن يكون أحدهما المحمول على الآخر أو لا يكون بينهما تغاير أصلاً بل هما بمنزلة لفظين مترادفين يعبران عن شيء واحد وعلى

الصفحة : 143

التقدير الأول كان قولنا زيد مقتول بالسيف والسيف آلة حديدية في قوة قياس صورته زيد مقتول بالسيف والمقتول بالسيف هو المقتول بآلة حديدية وينتج ما ذكرناه وعلى التقدير الثاني لا يكون ذلك قياساً ولا في قوته بل كان قولنا زيد مقتول بآلة حديدية الذي ظنناه نتيجة فهو بعينه قولنا زيد مقتول بالسيف الذي ظنناه مقدمة وحينئذ لم يكن بينهما فرق لأن محمولهما اسمان مترادفان إلا أن أحدهما يشتمل على جزء هو لفظة ما والثاني يشتمل على جزء هو ما يقوم مقام ذلك اللفظ والمراد منهما شيء واحد وقس عليه المثالين المذكورين وما يجري مجريهما إلا أن المثل الثاني إنما يشبه الأول إذا قلنا فيه فالدرة فيما هو في البيت ويتوصل من ذلك إلى قولنا فالدرة في البيت بإضافة مقدمة أخرى إليه هي قولنا وكل ما هو فيما هو في البيت على ما سيأتي فيما بعد إنشاء الله وعن إشكاله الثاني أن الجواب الأول وهو أن الحيوان الذي هو الجنس غير الذي هو المقول على الإنسان حق لكن ليس وجه التغاير أن أحدهما بشرط لا شيء والثاني لا بشرط

شيء فإن كليهما لا بشرط شيء فإن شرط الشيء هيهنا يراد به ما من شأنه أن يدخل في مفهوم الحيوان عند صيرورته محصلاً بل وجه التغاير أن أحدهما مأخوذ مع شيء وإن لم يكن أخذ ذلك الشيء شرطاً في مفهومه ليتحصل والثاني ليس مأخوذاً مع شيء وإن جاز أن يؤخذ مع شيء وبيانه أن الحيوان المقول على الإنسان ليس بعام ولا خاص إذ يمكن حمله على زيد كما أمكن حمله على الإنسان والذي هو الجنس فهو من حيث هو جنس عام مركب من الأول ومن معنى العموم العارض له فهو لا يحمل من حيث هو جنس عام مركب من الأول ومن معنى العموم العارض له فهو لا يحمل من حيث هو جنس على شيء مما هو تحته وفرق بين ما يصلح لأن يعرض له ما يصيره جنساً وبين ما قد عرض له ذلك فالمحمول هو الأول والجنس هو الثاني وما أجاب به على سبيل الشك فهو الجواب ولكن ينبغي أن يفهم من المحمول على الإنسان بشرط أن يكون أيضاً محمولاً على غيره أنه مشروط بذلك في صيرورته جنساً لا في كونه محمولاً على الإنسان ومن المحمول على الإنسان فقط أنه محمول عليه فقط والأصوب أن يقال الحيوان الذي هو الجنس هو المحمول على الإنسان وغيره من حيث هو كذلك والذي يحمل على الإنسان هو المحمول عليه لا مع قيد آخر وهذا البحث غير متعلق بهذا الموضوع إلا أن الشارح لما أورده فقد لزمنا أن نبحت عما هو الحق فيه إشارة إلى أصناف الاقترايات الحملية

الصفحة : 144

أما القسمة فيوجب أن يكون الحد الأوسط إما محمولاً على الأصغر موضوعاً للأكبر وإما بعكس ذلك وإما محمولاً عليهما جميعاً وإما موضوعاً لهما جميعاً لكنه كما أن القسم الأول ويسمونه الشكل الأول قد وجد كاملاً فاضلاً جداً بحيث تكون قياسيته ضرورية النتيجة بينة بنفسها لا يحتاج إلى حجة كذلك وجد الذي هو عكسه بعيداً عن الطبع يحتاج في إبانة قياسية ما ينتج عنه إلى كلفة شاقة متضاعفة ولا يكاد يسبق إلى الذهن والطبع قياسيته ووجد القسمان الباقيان وإن لم يكونا بينتي قياسية ما فيهما من الأقيسة قريبتين من الطبع يكاد الطبع الصحيح يظن لقياسيتهما قبل أن يبين ذلك أو يكاد يبين ذلك يسبق إلى الذهن من نفسه فيلحظ لمية قياسيته عن قريب ولهذا صار لهما قبول ولعكس الأول اطراح وصارت الأشكال الاقترازية الحملية الملتفت إليها ثلاثة ولا ينتج منها شيء عن جزئيتين وأما عن سالتين ففيه نظر سنشرح لك أقول: المتقدمون قسموها إلى ما يكون الأوسط محمولاً في إحدى المقدمتين موضوعاً في الأخرى وإلى ما يكون موضوعاً فيهما وإلى ما يكون محمولاً فيهما فأخرجت القسمة الأشكال الثلاثة ولم يعتبروا انقسام الأول إلى قسمين فلم يخرج الشكل الرابع من قسمتهم والمتأخرون لما تنبهوا لذلك اعتذروا لهم بأن الرابع قد حذفه لبعده عن الطبع وذلك لأن الأولى هو المرتب على الترتيب الطبيعي والرابع مخالف له في مقدمتيه جميعاً فهو بعيد جداً عن الطبع وإذا كان من عادتهم بيان الشكلين الآخرين بعكس إحدى المقدمتين ليرجع إلى الشكل الأول ووجدوا بيان الرابع محتاجاً إلى عكس المقدمتين جميعاً ليرجع إلى الشكل الأول ووجدوا بيان الرابع محتاجاً إلى عكس المقدمتين جميعاً حكماً بأنه يشتمل على كلفة شاقة

متضاعفة واعلم أن الشكليين الآخرين وإن كانا يرجعان إلى الأول بعكس إحدى المقدمتين فليسا بحيث يكون الأول مغنياً عنهما وذلك لأن من المقدمات ما يكون له وضع طبيعي يغيره العكس عن ذلك كقولنا الجسم منقسم والنار ليست بمرئية فإن عكسهما ليس بمقبول عند الطبع ذلك القبول وأمثالها إنما يختص بالوقوع في شكل من الأشكال بعينه لا ينبغي أن يتكلف بردها إلى غير ذلك الشكل وإذا كان ذلك كذلك فللشكل الرابع أيضاً غناء لا يقوم غيره مقامه أما في الضروب التي تترد بقلب المقدمات إلى الشكل الأول فلأن من المطالب ما هو كذلك وأما في الضروب التي لا تترد بقلب المقدمات إلى الشكل الأول فللمقدمات والمطالب جميعاً واعلم أن

الصفحة : 145

القياس ينقسم إلى كامل وإلى غير كامل والكامل في الحمليات هو أكثر ضروب الشكل الأول لا غير وهذه قسمة القياس بحسب العوارض قوله ولا ينتج منها شيء عن جزئيتين وذلك لأن ما يتعلق به الحكمان من الأوسط يمكن أن يكون متحداً فيهما ويمكن أن لا يكون فلا ينتج الإيجاب ولا السلب قوله وأما عن سالبتين ففيه نظر المنطقيين قد حكموا بالقول المطلق أن القياس لا ينعقد عن سالبتين والشيخ قد حقق انعقاده في بعض الصور وهو أن يكون السالبة في إحدى المقدمتين في قوة الموجبة ولذلك قال ففيه نظر مسألة قوله: الشكل الأول الشكل الأول: هذا الشكل شرطه - من شرطه خ ل - في أن يكون قياساً ينتج القرينة أن يكون صغراه موجبة أو في حكمها بأن كانت ممكنة أو كانت وجودية يصدق إيجاباً كما يصدق سلباً فيدخل أصغره في الأوسط ويكون كبراه كلية ليتعدى حكمها إلى الأصغر لعمومه جميع ما يدخل في الأوسط أقول: المحصورات الأربع ممكنة الوقوع في كل مقدمة فالاقترانات الممكنة بحسبها تكون ستة عشر في كل شكل لكن بعضها ينتج ويسمى قياساً وبعضها لا ينتج ويسمى عقيماً وإذا اعتبرت الجهات في المقدمتين في الضروب المنتجة حصلت ضروب من المختلطات عددها ما يحصل من ضروب عدد تلك الجهات في نفسه ولكل شكل شرائط في أن ينتج هي أسباب الإنتاج وفقدانها أسباب العقم فللشكل الأول شرطان: الأول كون الصغرى موجبة أو في حكم الموجبة أي تكون سالبة يلزمها موجبة أو مساوية لها كموجبة الوجودية اللادائمة لسالبتها أو أعم منها كالموجبة الوجودية اللاضورية للسالبة اللادائمة فإن هذه السوالب قد ينتج بقوة تلك الموجبات ويكون النتائج هي نتائج الموجبات والممكنة في قول الشيخ أن يكون صغراه موجبة أو في حكمها بأن كانت ممكنة ينبغي أن يحمل على ما يكون ممكناً في طبيعته والحكم الإيجابي حاصل فيه بالفعل لأن الممكن الصرف لا يقتضي دخول الأصغر في الأوسط بالفعل وقد حكم الشيخ به هيئنا فإنه قال فيدخل أصغره في الأوسط واعلم أن هيئنا موضع نظر وذلك أن مثل هذا القياس أعني الذي يكون صغراه في قوة الموجبة لا يكون منتجاً لذاته بل لغيره وقد اعتبر هذا القيد في حد القياس والتحقيق فيه أن السلب والإيجاب في أمثال هذه القضايا إنما يكونان في العبارة فقط ويكون ربط محمولاتها إلى موضوعاتها في نفس الأمر بالإمكان المحتمل للطرفين

الصفحة : 146

أو الوجود المشتمل عليهما فهي إنما تنتج لتلك النسبة لذاتها لا للإيجاب والسلب اللفظيين وهذا الشرط أعني الأول يفيد دخول الأصغر في الأوسط الذي به يعلم أن الحكم الواقع على الأوسط شامل للأصغر الداخل فيه ولولاه لما علم أن ذلك الحكم هل يقع على ما يخرج من الأوسط أم لا فإن كلا الأمرين محتمل كما أن الحكم بالحيوان على الإنسان يقع على الفرس ولا يقع على الحجر وهما خارجان عنه والشرط الثاني كون الكبرى كلية وهذا الشرط يفيد تأدية الحكم الواقع على الأوسط إلى الأصغر لعمومه جميع ما يدخل في الأوسط ولولاه لما علم أن جزء الذي وقع عليه الحكم من الأوسط هل هو الأصغر أم لا فإن كلا الأمرين محتمل كما أن الحكم بالإنسان على بعض الحيوان يقع على الناطق ولا يقع على الناهق وهما داخلان فيه وقد ظهر مما تقرر أن حكم النتيجة في الضرورة واللاضرورة والدوام واللادوام حكم الكبرى بشرط كون الصغرى فعلية لأن الأصغر إذا كان داخلاً في الأوسط بالفعل كان الحكم عليه حكماً على الأصغر أي حكم كان مسألة قوله: وقرآينه القياسية بينة الإنتاج فهذان الشرطان أعني إيجاب الصغرى وكلية الكبرى يوجدان معاً في أربع قرائن من الستة عشر المذكورة فإن الإيجاب إما كلي وإما جزئي والكلية إما إيجابية أو سلبية ومضروب الإثنين في نفسه أربعة فإذن القرائن القياسية أربعة والباقية عقيمة لفقدان أحد الشرطين أو كليهما وإذا كانت الصغريات موجهة بجهات تستلزم سالبتها موجبها كانت القرائن القياسية ثمانية وجميع هذه القرائن بينة الإنتاج في هذا الشكل لما نذكره مسألة قوله: فإنه إذا كان كل - ج - هو - ب - ثم قلت كل - ب - هو بالضرورة أو بغير الضرورة - ا - كان - ج - أيضاً - ا - على تلك الجهة هذا هو الضرب الأول فينتج موجبة كلية تابعة للكبرى في الضرورة واللاضرورة مسألة قوله: وكذلك إذا قلت بالضرورة لا شيء من - ب - ا - أو بغير الضرورة دخل - ج - تحت الحكم الأول لا محالة

الصفحة : 147

وهذا هو ضرب الثاني وينتج سالبة كلية كذلك مسألة قوله: وكذلك إذا قلت بعض - ج - ب - ثم حكمت على - ب - أي حكم كان من سلب أو فيكون قرآينه القياسية هذه الأربع وهذان الضربان صغراهما موجبة جزئية وكبراهما كلية إما موجبة أو سالبة وهما الثالث والرابع والثالث ينتج موجبة جزئية والرابع سالبة جزئية فهذه هي الضروب الأربع وقد أنتجت المحصورات الأربع مسألة قوله: وذلك إذا كان كل - ج - ب - بالفعل كيف كان وأما إذا كان كل - ج - ب - بالإمكان فليس يجب أن يتعدى الحكم من - ب - إلى - ج - تعدياً بيناً أقول: معناه أن كون إنتاج هذه القرائن وكون النتيجة تابعة للكبرى في الجهات المذكورة إنما يكون بيناً إذا كان الأصغر داخلاً بالفعل في الأوسط وذلك يكون في الصغريات الفعلية موجبة كانت أو سالبة يلزمها موجبة فعلية أما إذا كانت الصغرى بالإمكان فليس تعدي الحكم من الأوسط إلى الأصغر تعدياً بيناً بل إنما يتعداه بالقوة فقط ويحتاج إلى بيان والحاصل أن قياسات هذا الشكل كاملة إذا كانت الصغرى فعلية وغير كاملة إذا كانت ممكنة والصغرى التي يكون الحكم فيها بالقوة إما أن يؤلف مع كبرى أيضاً بالقوة أو مع كبرى فعلية ولكن غير ضرورية أو مع كبرى ضرورية فهذه ثلاث

اختلاطات محتاجة إلى البيان وكان من عادة المنطقيين بيانها بالخلف والرد إلى الاختلاطات الفعلية من الشكليات الآخرين وليس فيه زيادة وضوح مع الاشتغال على خبط كثير وسوء ترتيب فعدل الشيخ من تلك الطريقة في هذا الكتاب وبينها ببيانات ثلاثة مسألة قوله: لكنه إن كان الحكم على - ب - بالإمكان لكان هناك إمكان إمكان وهو قريب من أن يعلم الذهن أنه إمكان فإن ما يمكن أن يمكن قريب عند الطبع الحكم بأنه ممكن هذا بيان الاختلاط الأول وهو الاختلاط من الممكنين وقد اكتفى فيه بأن الذهن يعلم بسهولة أن ما يمكن يكون ممكناً وذلك لأن الشيخ يميل إلى أن هذا الاختلاط كامل غير محتاج إلى زيادة بيان وبين ذلك أن الممكن هو ما لا يلزم من فرض وجوده محال فإذا فرض أن - ج - الذي يمكن أن يكون ما يمكن أن يكون - أ - مثلاً خرج من الإمكان الأول إلى الوجود فقد سقط

الصفحة : 148

الإمكان الأول وصار - ج - هو ما يمكن أن يكون - أ - بحسب ذلك الفرض ثم إذا فرض مرة أخرى أنه موجود فقد سقط الإمكان الثاني أيضاً وكان - ج - بالوجود - أ - من غير لزوم محال وكل ما يصير بالفرض موجوداً من غير لزوم محال فهو ممكن فإذن - ج - يمكن أن يكون - أ - والوجه في أن هذا الحكم ليس بوجود في الذهن وقريب من الموجود فيه أنه إنما يحصل فيه من انعكاس قولنا كل ما ليس بممكن يمتنع أن يكون ممكناً وهو أولى في الأذهان عكس النقيض إلى قولنا ما لا يمتنع أن يكون فهو ممكن وهو المطلوب مسألة قوله: لكنه إذا كان كل - ج - ب - بالإمكان الحقيقي الخاص وكل - ب - أ - بالإطلاق جاز أن يكون كل - ج - أ - بالفعل وجاز أن يكون بالقوة فكان الواجب ما يعمها من الإمكان العام وهذا إبيان الاختلاط الثاني وهو الاختلاط من ممكن ومطلق فينتج ممكناً وذلك لأن الممكن إذا فرض موجوداً صار الاختلاط من مطلقتين ويكون إنتاجه بيناً ولا يلزم منه محال فإذن هو ممكن ولا يجب أن ينتج مطلقاً لأن الحكم على الأصغر ربما لا يكون بالفعل إلا عند كونه أوسط بالفعل وهو مما لا يخرج إلى الفعل أبداً كما إذا قلنا كل إنسان كاتب بالإمكان وكل كاتب مباشر للقلم بالإطلاق فلا يلزم منه كون كل إنسان مباشراً للقلم بالإطلاق بل بالإمكان وربما يكون بالفعل كقولنا كل إنسان كاتب بالإمكان وكل كاتب متحرك بالإطلاق فكل إنسان متحرك بالإطلاق والإمكان العام في قول الشيخ فكان الواجب ما يعمهما من الإمكان لا ينبغي أن يحمل على الذي يعم الضروري وغير الضروري بحسب الاصطلاح بل ينبغي أن يحمل على ما يعم القوة والفعل وهو العام بحسب اللغة وذلك لأن الممكن قد يقع على ما خرج إلى الفعل كالوجوديات وقد يقع على ما لم يخرج إلى الفعل بل هو بالقوة بعد كالأستقبالي على ما قررناه فالاختلاط إذا كان من ممكن بالقوة المحصنة ومطلق كانت النتيجة ممكنة بإمكان شامل لهما ولا يجب أن يكون بالقوة المحصنة كما إذا قلنا زيد يمكن أن يكتب بذلك الإمكان ثم قلنا وكل من يكتب فهو مباشر للقلم ينتج فزيد مباشر للقلم بالإمكان لا بالقوة المحصنة لأنه ربما باشر القلم بالفعل في غير حال الكتابة التي هي بالقوة بعد بل بإمكان شامل للفعل والقوة معاً فهذا هو المناسب وقد صرح به الشيخ في غير هذا الكتاب وأما

أن حمل الإمكان العام على ما يعم الضرورة واللاضرورة وحمل الإمكان في قوله وكل
 - ب - 1 - بالإطلاق أيضاً على الإطلاق العام كما ذهب إليه الفاضل
 الصفحة : 149

الشارح كان صادقاً إلا أنه لا يكون مناسباً للبحث الذي نحن فيه ولا يكون القول بأن ما
 يعم الفعل والقوة هو الإمكان العام صحيحاً فإن الإمكان الخاص أيضاً قد يعمهما من وجه
 آخر مسألة قوله: فإن كان كل - ب - 1 - بالضرورة فالحق أن النتيجة تكون ضرورية
 ولنورد في بيان ذلك وجهاً قريباً فنقول: إن - ج - إذا صار - ب - محكوماً عليه بأن - 1 -
 محمول عليه بالضرورة ومعنى ذلك أنه لا يزول عنه البتة مادام موجود الذات ولا كان
 زائلاً عنه لا مادام - ب - فقط ولو كان إنما يحكم عليه بأنه - 1 - عندما يكون - ب - لا
 عندما لا يكون - ب - كان قولنا كل - ب - 1 - بالضرورة كاذباً على ما علمت لأن معناه
 كل موصوف بأنه - ب - دائماً أو غير دائم فإنه موصوف بالضرورة أنه - 1 - مادام
 موجود الذات كان - ب - أو لم يكن وهذا بيان الاختلاط الثالث وهو الاختلاط من ممكن
 وضروري وقد زعم جمهور المنطقيين أنه ينتج ممكناً والشيخ بين أنه ينتج ضرورياً
 وكلامه ظاهر والحاصل منه أن الممكن إذا فرض موجوداً كان الاختلاط من مطلق
 وضروري وكانت النتيجة ضرورية كما مر وكلما كان ضرورياً فهو في جميع الأوقات
 ضروري فإذا كانت النتيجة قبل فرضنا أيضاً ضرورية فالأوسط في هذا القياس لم يفد
 كونها ضرورية في نفس الأمر بل أفاد العلم به وقد حصل من هذا البحث أن الكبرى
 الضرورية مع جميع الضروريات الفعلية وغير الفعلية ينتج ضرورية والكبرى الغير
 الضرورية إن كانت مع الصغرى فعليتين ينتج فعلية وإن كانت إحديها أو كلتاها ممكنة
 ينتج ممكنة والكبرى المحتملة لهما ينتج محتملة فعلية أو غير فعلية فبعض النتائج يتفق
 أن تكون تابعة للكبرى الحاصلة من صغرى فعلية مع أي كبرى اتفقت بشرط أن لا تكون
 وصفية وبعضها يتفق أن تكون تابعة للصغرى كالحاصلة من ممكنة ومطلقة إحداهما
 عامة والأخرى خاصة فإن النتيجة تكون في الإمكان كالصغرى وفي العموم
 والخصوص كالكبرى وفي إنتاج الصغرى الممكنة مع غيرها موضع نظر وهو أنا إذا
 حكمنا على كل - ب - أي حكم بأنه - 1 - أو ليس - با - فإن مرادنا أن ذلك الحكم واقع
 على كل ما هو - ب - بالفعل لا على كل ما يمكن أن يكون - ب - كما قررنا من قبل فإن
 كان - ج - في الصغرى يمكن أن يكون - ب - ولا يصير شيء منه - ب - ولا في وقت
 من الأوقات أن يكون - ب - دائم السلب عن كل واحد منه من غير

الصفحة : 150

ضرورة فإن الحكم على كل - ب - لا يتناوله بوجه البتة وحينئذ يمكن أن يكون الحكم
 عليه مخالفاً للحكم على - ب - وذلك لأن ما يمكن أن يكون - ب - يحتمل أن ينقسم إلى
 ما يوصف - بب - بالفعل وإلى ما لا يوصف - بب - دائماً من غير ضرورة ويكون
 للقسم الأول حكم إما ضروري بحسب الذات أو غير ضروري ويكون للقسم الثاني حكم
 مناقض لذلك الحكم ولا يلزم من حكمنا على ما هو بالفعل - ب - أن يدخل في ذلك الحكم
 ما هو بالإمكان - ب - ولا يكون بالفعل دائماً وهذا الإشكال إنما يلزم على القول بجواز

حكم دائم غير ضروري كلي وإنما يندفع الاحتمال المؤدي إلى هذا الإشكال في باب خلط الممكن الضروري بانعكاس قولنا كل ما ليس بضروري بحسب الذات فهو يمتنع أن يكون ضرورياً بحسبه وهذا ضروري إلى قولنا كل ما لا يمتنع أن يكون ضرورياً فهو ضروري بالضرورة على طريق عكس النقيض قوله: لكن الصغرى لكن الصغرى إذا كانت ممكنة أو مطلقة يصدق معهما السالبة جاز أن يكون سالبة وينتج لأن الممكن الحقيقي سالبه لازم موجب أقول: يريد أن الصغرى السالبة إذا استلزمت موجبة تنتج أيضاً ما تنتج الموجبة بقولتها وليس هذا تكراراً لما ذكره في صدر الباب لأن المذكور هناك كان خاصاً بالفعليات وهي هنا قد حكم على الوجه الشامل للقوة والفعل لأن الحكم العام لا تتمشى إلا بعد بيان إنتاج الصغريات الممكنة مع غيرها وهذا ما خالف فيه الشيخ الجمهور وقد وعد شرحه حين قال وأما عن السالبتين ففيه نظر سنشرح لك مسألة قوله: فتكون إذن النتيجة في كفييتها وجهتها تابعة للكبرى في كل موضع من قياسات هذا الشكل إلا إذا كانت الصغرى ممكنة خاصة والكبرى وجودية فإن النتيجة ممكنة خاصة أو الصغرى مطلقة خاصة والكبرى موجبة ضرورية فإن النتيجة موجبة ضرورية إلا في شيء نذكره ولا يلتفت إلى ما يقال من أن النتيجة تتبع أخس المقدمتين في كل شيء أقول: ذهب قوم من المنطقيين إلى أن نتائج هذا الشكل تتبع أخس المقدمتين في الكمية والكيفية والجهة جميعاً أي إذا وقع في إحدى المقدمتين حكم جزئي أو سلبي أو غير ضروري كانت